سلسلة مؤلفات فضيلة الشيخ (٢٨)

الضياء اللامع من الخطب الجوامع

لفضيلة الشيخ العلامة

محمد بن صالح العثيمين

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

الجزء الرابع

طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

دار الثريا

الضياء اللامع من الخطب الجوامع

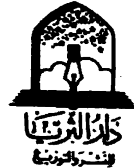
(٤)

المملكة العربية السعودية
ص . ب ١٩٢٩ هاتف ٠٦٣٦٤٢١٠٧ - ٠٥٠٠٧٣٣٧٦٦
www.binothaimeen.net
info@binothaimeen.com

بعون الله وتوفيقه
طبع أصل هذا الكتاب عدة طبعات منذ نشره عام ١٣٩٢ هـ
نفع الله به وأجزل المثوبة والأجر لمؤلفه

١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م

دار الثريا للنشر والتوزيع



فاكس ٤٠٢٢٦١٥ ص . ب ٩٤٣٨ الرياض ١١٤١٣

بريد إلكتروني
darthurayya@hotmail.com

سلسلة مؤلفات فضيلة الشيخ (٢٨)

الضياءُ اللّامع من الخُطَبِ الجَوامع

لفضيلة الشيخ العلامة
محمد بن صالح العثيمين
غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

الجزء الرابع

طُبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

دار الثريا

بسم الله الرحمن الرحيم

القسم الخامس : المعاملات

القسم السادس : النكاح

القسم السابع : الأمر بالمعروف والحدود

القسم الثامن : الأطعمة والنفقات

القِسْمُ الخَامِسُ

المُعَامَلات

★ الفرع الأول : النصيحة والأمانة

★ الفرع الثاني : البيوع

★ الفرع الثالث : الوقف والوصية

الفرع الأول

النصيحة والأمانة

معنىٰ الأمانة وشمولها لجميع الأعمال

الحمدُ للهِ الحكيم، الذي فرَضَ علىٰ العبادِ أداءَ الأمانةِ، وحرَّم عليهم المكر السيِّءَ والغدرَ والخيانةَ. ونشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا اللهُ، وحدَه لا شريك له، شهادةً نرجو بها النجاةَ يومَ القيامةِ، ونُؤَمِّلُ بها الفوزَ بدارِ النعيمِ والكرامةِ. ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، الذي أتمَّ به النعمةَ، وبعثه للعالمين رحمةً، وللعاملين قدوةً، وعلىٰ الطاغين حُجةً، صلَّىٰ الله عليه وعلىٰ آلِه، وأصحابه والتابعينَ لهم بإحسانٍ في الدينِ والملةِ، وسلَّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ، وأدّوا الأمانةَ التي حُمِّلْتُموها، وتَحَمَّلْتُم مسؤوليتَها، أدّوا الأمانة التي عُرِضَت علىٰ السمٰوات والأرضِ والجبال فأبيْنَ أنْ يحمِلْنها وأشفَقْنَ منها، وحمَلَها الإنسانُ إنه كان ظلوماً جهولاً. أدّوا الأمانةَ فإنكم عنها مسؤولون، وعلىٰ حَسَبِ القيامِ بها والتفريطِ فيها محاسبون، فإما مغتبطون بأدائها مَسرورون، وإما نادمون في إضاعتها خاسرون.

أدّوا الأمانةَ فيما بينَكم وبينَ اللهِ، وأدوها فيما بينكم وبَيْنَ عبادِ الله، فأما أداءُ الأمانة فيما بينكم وبين الله فأن تقوموا بطاعته مُخلصين وأن تتعبدوا بما شرعه متبعين، لا زائدينَ ولا ناقصينَ، لا مُفرِّطينَ ولا مُفْرِطين، وأما أداءُ الأمانة فيما بينكم وبَيْنَ عبادِ الله بأن تقوموا بما أوجبَ اللهُ عليكم من حقوقِ العبادِ، وهذا أمرٌ يختلف باختلاف

الناسِ وأحوالِهم، فكلُّ إنسانٍ عليه أمانةٌ، بحسب ما يقتضيه عمله الذي التزمه، فولاة الأمور صغاراً وكباراً أمانتهم أنْ يقوموا بما فرضه الله عليهم لمن تحت أيديهم من العدل، وأن يسيروا بالناس علىٰ حسب ما تقتضيه المصلحة في الدين والدنيا، وأن لا يُحَابُوا في ذلك قريباً ولا صديقاً، ولا قوياً ولا شريفاً، وأن يُوَلُّوا الأمورَ من هو أحقُّ بها وأجدرُ وأقومُ وأكفأُ. والموظف بحسب حالِه، أمانته أنْ يقوم بوظيفته علىٰ حسب المطلوب منه، وأن لا يفرّطَ في عملِه، أو يتأخّرَ أو يتشاغلَ بغيره، أو يتعدىٰ إلىٰ أمرٍ لا يَعْنِيه شرعاً أو نِظَاماً، وهٰهنا أمرٌ ينبغي لكلِّ موظفٍ أنْ يلاحظَه، وهو أنَّ بعضَ الموظفينَ ربما يتوانىٰ في تطبيقِ النظامِ، بحجةِ أنَّ هذه أنظمةٌ ليست مما أوجبَ الشرعُ، أو أنَّ الأجرةَ والراتبَ الذي يتقاضاه من بيتِ مالِ المسلمينَ ونحو ذلك، وهذه الحجة غير صحيحة، أما كونُه ليس من الأنظمة الشرعية، فإنه من الأنظمة التي سَنَّها ولاةُ الأمورِ، وألزَمُوا الموظفَ القيامَ بها، وما سَنَّه ولاةُ الأمورِ، ولم يكن فيه معصيةٌ للهِ ورسولِه، فإنه يجبُ اتباعُه، لقوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩].

وأما **الحجةُ الثانيةُ**: وهي أنَّ هذا من بيتِ المالِ الذي لعمومِ المسلمينَ، فهذا مما يُؤكِّدُ ويُحتِّمُ علىٰ الموظفِ أنْ يقومَ بوظيفتِه أكثرَ وأكثرَ، فإنَّ الحقَّ إذن يكون لعمومِ المسلمينَ، وكلُّ واحدٍ منهم يطلبُك أنْ تقومَ بوظيفتِك، لأنك تأخذُ راتبَك من بيتِ مالِهم بإقرارِك علىٰ

نفسِك، ولو كان الحقُّ لشخصٍ لكان أهونَ. والمقصودُ أنَّ هذه الحجةَ التي ربما يَتَعَّللُ بها مَنْ يُفرِّطُ بواجبِ وظيفتِه، ليست حجةً صحيحةً.

ويمتازُ المدرسُ من بَيْن الموظفين بأهمية المسؤوليةِ والأمانةِ الملقاةِ علىٰ عاتقه، فالمدرسُ معلمٌ وموجِّهٌ، فهو مُغذِّي الروحَ وطبيبُها، فعليه أنْ يتحرَّىٰ أسهلَ الأساليبِ وأقربَ الطرقِ إلىٰ إيصالِ المعلوماتِ إلىٰ أذهانِ الطلبةِ، وأنْ لا يُضَيِّعَ شيئاً من الحِصَّةِ فيما لا خيرَ للطلبةِ فيه، وعليه أيضاً أنْ يُوجهَهم إلىٰ ما فيه صلاحُ دينهم ودنياهم بقَدْرِ ما يستطيعُ، فإنَّ من المعروف أنَّ الطالب يقتدي بمعلمه ويأخذ بقوله أكثر مما يأخذ من أبيه وأهله، فعلىٰ المدرس أنْ يأخذَ هذه الميزةَ بعينِ الاعتبارِ، وأن يُخْلِصَ للهِ تعالىٰ في تعليمِه وتوجيهِه، ويعاملَ الطلبةَ بالعدلِ، ويساوي بين القريبِ والبعيدِ، والشريفِ والوضيعِ.

أيها المسلمونَ: إنَّ علىٰ الأبِ وعلىٰ وليِّ البيتِ أمانةً لازمةً له، هي تربيةُ أولادهِ وأهلِه، وتقويمُ أخلاقِهم وتعويدُهم علىٰ فعلِ الخيرِ وتركِ الشَّرِّ، والقيامُ بحقوقِهم التي أوجب اللهُ عليه رعايتَها. وإنَّ علىٰ البائع والمشتري أمانةً، يجب عليهما آداؤها، هذه الأمانةُ هي الصدقُ والبيانُ، فلا يَكْذِبُ فيذكر في السلعةِ وصفاً غيرَ موجودٍ فيها، ولا يكتمُ فيُخْفِي عيباً موجوداً. إنَّ علىٰ أهل الحرفةِ من البنائين والنجارين والصُّنَّاعِ وغيرِهم أنْ يؤدوا الأمانةَ بالإخلاصِ في عملِهم، وأن يؤدوه كاملاً كما يطلبون حقهم كاملاً.

أيها المسلمونَ: إنّ القول العام في الأمانة أنْ تُؤَدِيَ ما عليك علىٰ الوجهِ الذي يُطْلَبُ منك من غيرِ تقصيرٍ، ولا مجاوزةٍ. فمن قام بأمانتِه فقد ربِح وأفلحَ، ومن فرَّطَ فيها فقد خَابَ وخَسِرَ.

أعوذُ بالله من الشيطانِ الرجيم قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿٧٢﴾ لِّيُعَذِّبَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَٰتِ وَيَتُوبَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٢-٧٣].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

فيما تكون فيه الأمانة

الحمدُ للهِ الذي فرضَ علىٰ العبادِ أداءَ الأمانةِ، وحرَّم عليهم المكرَ والخيانةَ. وأشهدُ أنْ لا أٰلهَ إلا اللهُ، وحدَه لا شريكَ له. شهادةَ مَنْ يرجو بها النجاةَ يومَ القيامةِ. وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، الذي ختمَ اللهُ به الرسالةَ، صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آلِه، وأصحابِه الموصوفينَ بالعدالةِ، وسلَّمَ تسليماً.

أمَّا بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ وأدُّوا الأمانةَ التي حُمِّلْتُمُوها وتَحَمَّلْتُمْ مَسْؤُوليتَها، حُمِّلتُمُوها بما وَهَبَكم اللهُ من العقلِ، وأرسلَ إليكم من الرسلِ. أدوا الأمانَةَ التي عرضَها اللهُ علىٰ السمٰواتِ والأرضِ والجبال، فأَبَيْنَ أنْ يَحملنَها، وأَشْفَقْنَ منها وحملَها الإنسانُ، إنه كان ظلوماً جَهولاً. أدّوا الأمانةَ فإنكم عنها مسؤولون، وعلىٰ حَسَبِ القيامِ بها أو التفريطِ فيها مَجزِيُّونَ، فإما مُغْتَبِطُونَ بها مَسْرورونَ، وإما نادمونَ في إضاعتِها حَزِنُونَ. أدوا الأمانةَ فيما بينَكم وبينَ اللهِ، وأدوها فيما بينكم وبين عبادِ الله. أما أداؤها بينكم وبين ربِّكم، فَأَنْ تقوموا بطاعتِه مُخْلِصينَ له الدينَ، وتتعبدوا بما شرعه مُتّبعين لرسولِه، غيرَ زائدين عليه، ولا ناقصين، فلن يقبلَ اللهُ عملاً حتّىٰ يكونَ خالِصاً لوجهِه، موافِقاً لشرعِه. وأما أداءُ الأمانة فيما بينكم وبين العبادِ، فأنْ تقوموا بما أوجبَ عليكم اللهُ من حقوقِهم، بحسب ما يقتضيه العملُ الذي التزم به الإنسانُ نحو غيرِهِ مِن

الناس. فولاةُ الأمورِ صغاراً كانوا أو كباراً، رؤساءَ أو مديرين، أمانتُهم أنْ يقوموا بالعدلِ فيما وُلُّوا عليه، وأَنْ يسيروا في ولايتِهم حَسْبَما تقتضيهِ المصلحةُ في الدين والدنيا، وأنْ لا يُحَابُوا في ذلك قريباً ولا صديقاً، ولا قوياً ولا غنياً، ولا شريفاً. فلقد أقسمَ رسولُ الله ﷺ، وهو الصادقُ بدون قَسَمٍ، أَنْ لو أنَّ فاطمةَ بِنْتَ محمدٍ ﷺ سَرَقَتْ لقطعَ يدَها[١]، أقسمَ علىٰ ذلك عَلَناً وهو يخطبُ الناسُ، حينما شفع إليه في رَفْعِ الحدِ عن المرأةِ التي من بني مخزوم، أقسمَ علىٰ ذلك تشريعاً للأمة، وتبياناً للمنهج السليم، الذي يجبُ أنْ يسيرَ عليه ولاةُ الأمور. وعلىٰ ولاةِ الأمور أنْ يولوا الأعمالَ من هو أحقُّ بها وأجدر وأقوم وأنفع، إنَّ من خيانةِ الأمةِ وخيانةِ العملِ، أَنْ يُوَلَّىٰ علىٰ المسلمين أحدٌ وفيهم مَنْ هو خيرٌ منه في ذلك العمل.

والموظفون أمانتُهم في وظائفهم، أنْ يقوموا بها علىٰ الوجهِ المطلوبِ، وأنْ لا يتأخروا في أعمالِهم، أو يتشاغلوا بغيرها إذا حَضَرُوا مكانَ العملِ، وأن لا يَتَعَدَّوْا في أمرٍ لا يَعْنِيهم، فإنَّ مِن حُسْنِ إسلامِ المرءِ تَرْكُه ما لا يَعْنِيه. إنَّ بعضَ الموظفين يخدعون أنفسَهم حينما يُحَدِّثُونها، إذا تأخروا عن واجبِهم، بأنَّ هذه الأنظمةَ ليست أموراً دينية، أو أنَّ الأجرةَ أو الراتبَ الذي يأخذُه من بيتِ المالِ ونحو ذلك، وهذه خدعةٌ يغترون بها، أما النظامُ، فما دامَ ولاةُ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٧٥) و(٦٧٨٨)، ومسلم (١٦٨٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

الأمور قد نظموه وهو لا يُخالف الشريعةَ، فإنَّ الواجبَ طاعتُهم فيه، وطاعتُهم فيه من طاعةِ اللهِ، قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩]. وأما الراتبُ الذي تأخذه مِن بيتِ المال، فإنما تستحقه في مقابلة عمل، فإنْ قمتَ بالعمل كان الراتبُ حلالاً لك، وإلا فما الذي يُحَلِّلهُ لك ويُحرِّمهُ علىٰ الآخرين الذين ليسوا في وظيفةٍ. وإنَّ مَنْ لا يقومُ بواجبِ وظيفتِه هو في استحقاقِ ما يستحقُّه من بيت المال ومَنْ ليس بموظفٍ علىٰ حدٍّ سواءٍ. فاتق الله أيها المسلمُ، وقُمْ بما يلزمُك نحوَ وظيفتِك، طاعةً لله، وإتقاناً للعمل، وإبراءً للذمة، وتحليلاً لراتب وظيفتك.

وإن من واجب الأمانة في الوظيفة، أنْ لا تُقدِّمَ معاملةَ أحد علىٰ أحدٍ أوْلىٰ منه، لأنه قريبُك أو صديقُك، أو أهدىٰ إليك هديةً، أو دفعَ إليك رِشوةً، أو ترجو منه أن يُسهلَ لك مهمةً أخرىٰ من قِبَله، أو لغير ذلك من الاعتباراتِ غيرِ الشرعية، فإن بعضَ الناسِ يقوم بذلك وهو من خيانةِ الوظيفةِ ومِنْ ظُلْمِ الخَلْقِ، تَجدُ شخصين يقدم كلٌّ منهما معاملتَه، فتنهىٰ معاملةُ أحدِهما في أيام، ولا تُنهَىٰ معاملةُ الثاني إلا في شهورٍ من غير اعتبارٍ شرعيّ يُخَوِّلُ ذلك التقديم. رُبَّما يتعللُ بأن هذا شَرِسٌ سَلِطُ اللسانِ فيحبُ أن يفْتَكَّ منه أو نحوَ ذلك. وهذا غيرُ مُبَرِّرٍ للتقديم، ولولا واجبُ العدالةِ لقلت: إن الشَّرِسَ ينبغي أن يؤخرَ، عقوبةً له علىٰ شراسته.

ورعاة الأمورِ الذين شرَّفهم اللهُ برعايةِ مصالحِ البلدِ، ورزقَهم من الوجاهةِ والحَسَبِ ما استحقوا به أن يكونوا رعاةً لمصالحِ بلدِهم، أمانتهُم أن يقوموا بهذه الرعايةِ حقَّ رعايتِها مُشيرينَ فيما لا يستطيعون الإلزام به، وملزمين فيما لهم حق الإلزام به، وأنْ يَرْعَوْا المصالحَ الدينيةَ والدنيويةَ، فيما رُفِعَ إليهم وما لم يُرْفَعْ، لأنهم رعاةُ مصلحةِ البلدِ، ومتىٰ بذلوا الجهدَ مخلصينَ لله تعالىٰ، مبتغينَ مصلحةِ بلدِهم، سالكين سبيلَ الحكمةِ والحزمِ، فسَيُوفِّقهم اللهُ تعالىٰ، ويهيِّئَ لهم من المسؤولين آذاناً صَاغِيةً، وأعمالاً جادَّةً، فإنَّ اللهَ لا يُضِيعُ أجْرَ المصلحين.

وولاةُ الأمورِ الخاصةِ كالرجلِ في أهلِه وولدِه، أمانتُهم أنْ يقوموا بتربيةِ أولادِهم وتوجيهِهم وإرشادِهم ومراقبتِهم مراقبةً تامةً، لا سيما في الوقت الذي تكْثُرُ فيه الفتنُ، وتَشتدُّ فيه المنكراتُ، فإنَّ الأمانةَ تُحَتِّمُ عليهم المراقبةَ أكثرَ مما إذا خَفَّتِ الفتنُ وقَلَّتِ المنكراتُ، ألسنا في أموالِنا إذا كَثُرَتِ السرقةُ وكَثُرَتِ الخيانةُ نَحْتَفِظُ فيها أكثرَ ونطلبُ لها المكانَ الأَحْرزَ؟ فكذلك يجبُ علينا في أولادِنا، بل ملاحظةُ أولادِنا أوجبُ علينا من ملاحظةِ المالِ، لما في إهمالِهم من الخطرِ علينا وعلىٰ أنفسِهم، وعلىٰ الأجيالِ المقبلةِ كلِّها، إنَّ أولادَنا ـ وليس أموالَنا ـ هم الذين يَصْحَبُونَنا في الجنةِ، إذا اتَّبعونا في الإيمانِ ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَآ أَلَتْنَٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَىْءٍ ۚ كُلُّ ٱمْرِئٍۭ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [الطور: ٢١]. إنَّ كلَّ واحدٍ من الناسِ لا يَرْضَىٰ أنْ يكونَ مُنعّماً في الجنةِ

وأولادُه معذبينَ في النار، إننا نَجْزِمُ أنَّ الشخصَ لو رأىٰ النارَ في الدنيا تأكلُ ولدَه أو قريبةً منه، لَسَعَىٰ بكلِّ جهدِه في دفعِها عنه، أفلا يَعْقِلُ ويَقِيسُ؟ كيف يَرَىٰ ولدَه يَسْعَىٰ في المعاصِي التي هي أسبابُ دخولِ النارِ، ثم لا يُبَالِي بذلك؟ مع أنّ إهمالَه يُوجَبُ أن يُعَذَّبَ عليه، لأنه عاصٍ لله حيث قال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦].

فاتقوا اللهَ أيها المسلمون، وأدوا أمانةَ اللهِ التي حُمِّلْتُمُوها، فقد قال اللهُ تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٢٧﴾ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَأَوۡلَٰدُكُمۡ فِتۡنَةٞ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجۡرٌ عَظِيمٞ﴾ [الأنفال: ٢٧].

وفقني اللهُ وإياكم لأداءِ الأمانةِ، وحَمَانَا جميعاً من الإضاعةِ والخيانةِ، وغفر لنا ولجميع المسلمين، إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

* * *

المحافظة علىٰ الأمانة

الحمدُ للهِ الذي جعَلَ الأمانةَ في قلوبِ الرجالِ بعد أن أَبَىٰ عن حَمْلِها السمٰواتُ والأرضُ والجبالُ، جعل الأمانةَ في قلوبِ بني آدمَ من ذكورٍ وإناثٍ؛ لأنه ركَّبَ فيهم عقولاً يَفْقَهُونَ بها، وبصائرَ يهتدونَ بها، فتَحمَّلوُا الأمانةَ مُخَاطرينَ لينالُوا بأدائِها درجةَ المؤمنينَ المتقينَ، أو لَيَنْزِلُوا بإضاعتِها إلىٰ أسفلِ السافلينَ، وأشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، إلٰهُ الأولينَ والآخِرِينَ، الذي خَلَق فأَتْقَن، وشَرَعَ فأحكمَ، وهو أحكمُ الحاكمينَ، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه الذي بلَّغ رسالةَ ربِّه وأدّىٰ أمانتَه علىٰ الوجهِ الأكملِ، وعَبَدَ ربَّه حتّىٰ أتاه اليقينُ، صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آلِه وأصحابِه ومن تَبِعَهم بإحسانٍ إلىٰ يومِ الدِّين وسلَّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ وأدُّوا ما حُمِّلتم من الأمانةِ فَحَمَلْتُموهُ، لقد عُرِضتِ الأمانةُ علىٰ السمٰواتِ والأرضِ والجبالِ فأَبَيْنَ أنْ يَحْمِلْنَها وأَشْفَقْنَ منها وحملَها الإنسانُ إنه كان ظلوماً جهولاً، أدّوا الأمانة بالقيام بما وَجَب عليكم مِن حقوقِ الله وحقوقِ العباد، ولا تخونوا في ذلك بتفريطٍ أو إفراطٍ بزيادةٍ أو نقصٍ، فإنَّ ذلك نقصٌ في الإيمانِ وسببٌ للطردِ والحرمانِ. وفي الحديث عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**لا إيمانَ لمن لا أمانةَ**

له»(١)، وقال: «آيةُ المنافِق ـ أي علامتُه التي يتميز بها وخُلُقه الذي يتخلّق به ـ آية المنافقِ ثلاثٌ: إذا حدَّث كَذَب، وإذا وَعَدَ أخْلَفَ، وإذا اؤْتُمِنَ خَانَ، وإن صلَّىٰ وصامَ وزَعمَ أنه مسلمٌ»(٢)، وعن عبدِ اللهِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ عنهما أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا جَمَعَ اللهُ الأولينَ والآخرينَ يومَ القيامةِ يرفعُ لكلِّ غادرٍ لواءٌ، فيقال: هذه غدرةُ فلانِ ابنِ فلانٍ»(٣).

ولقد حدَّث النبيُّ ﷺ عن رَفْعِ الأمانةِ فقال: «يَنَامُ الرَّجلُ نَوْمةً فتُقْبَضُ الأمانةُ من قَلْبِه، فَيَظَلُّ أثَرُها مِثلَ الوَكْتِ ـ أي الأثرِ اليسيرِ ـ ثم ينامُ الرجلُ فتُقْبَضُ الأمانةُ من قلبِه، فَيَظَلُّ أثرُها مِثْلَ أثرِ المَجْلِ كجَمْرٍ دحرجْتَه علىٰ رِجْلِك، فَنَفِطَ فتراهُ مُنْتَبِراً وليس فيه شيءٌ، فيصبحُ الناسُ يتبايعون فلا يكادُ أَحدٌ يُؤدِي الأمانةَ، حتىٰ يُقَال، إنَّ في بني فلانٍ رجلاً أميناً، حتىٰ يقالَ للرجل: ما أجْلَدَه! ما أظرفه! ما أعْقَلَه! وما في قلبه مِثقالُ حبةٍ من خَرْدلٍ من إيمانٍ»(٤).

---

(١) أخرجه أحمد ٣/ ١٣٥، وابن حبان (١٩٤)، وابن خزيمة (٢٣٣٥)، وأبو يعلىٰ (٣٤٤٥)، والبيهقي ٤/ ٩٧ من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (١٧٣٥) (٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه البخاري (٦٤٩٧)، ومسلم (١٤٣) من حديث حذيفة رضي الله عنه.

أيها المسلمون: إنَّ الأمانةَ تكون في معاملةِ العبدِ لخالقِه وفي معاملةِ العبدِ للخلقِ، أما الأمانةُ في حقِّ اللهِ فأنْ تقومَ بطاعتِه مُخلصاً له مُتَّبِعاً لرسوله ﷺ، تمتثلُ أوامرَه وتجتنبُ نواهيَه، تَخْشَىٰ اللهَ في السرِّ والعلانيه، حيث لا يراكَ الناسُ وحيث يَرَوْنَك، لا تكنْ ممَّنْ يَخْشَىٰ اللهَ في العلانيةِ ولا يَخْشَاهُ في السرِّ، فإنَّ ذلك هو الرياءُ، وإن اللهَ يعلمُ خائنةَ الأعينِ وما تُخفِي الصدورُ، ولقد أنكرَ اللهُ علىٰ هؤلاءِ بقوله: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَىٰ وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ﴾ [الزخرف: ٨٠]. ﴿أَوَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ [البقرة: ٧٧]. وقال تعالىٰ: ﴿يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُسِرُّونَ وَمَا تُعْلِنُونَ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [التغابن: ٤].

وأما الأمانةُ في حقوقِ الخلقِ فأنْ تعاملَهم بما تُحِبَّ أنْ يُعامِلُوك، وأن تحفظَ حقوقَهم الماليةَ وغيرَ الماليةِ، فتكونَ الأمانةُ بينَ الرجلِ وبينَ أهلِه، فيجبُ علىٰ كلِّ واحدٍ من الزوجين أنْ يحفظَ سرَّ صاحبِه، وأن لا يُحدِّثَ أحداً بما يَجْرِي بينهما في السِّرِّ، فقد صحَّ عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**إنّ من شَرِّ الناسِ منزلةً عندَ اللهِ يومَ القيامة الرجلَ يُفْضِي إلىٰ امرأتِه وتُفْضِي إليه، ثم يَنْشُرُ أحدُهما سرَّ صاحبه**»[1]، وتكون الأمانةُ بين الرجلِ وصاحبِه يُفْضِي إليه بحديثِ سِرٍّ، فلا يجوزُ أنْ يخونَه ويُحَدِّثَ به حتىٰ جاء في الأثرِ: إذا حدَّثَ الرجلُ رجلاً بحديثٍ ثم التفتَ فهو أمانةٌ، ولقد كان بعضُ الناسِ

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٣٧) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

مُفَرِّطاً في هذا الأمر يُحَدِّثُ بحديثٍ يَعْلَمُ أنه سِرٌّ، وأَن صاحبَه لا يُحِبُّ أن يَطَّلِعَ عليه أحدٌ ثم يَكْشِفُ سِرَّه ويُحَدِّثُ به الناسَ.

ألا وإنَّ الأمانةَ تكونُ في البيعِ والشراءِ والإجارةِ والاستئجارِ، فلا يجوزُ للبائعِ أنْ يخونَ المشتريَ بنقصٍ في الكيلِ أو الوزنِ ولا بكتمانِ عيبٍ ولا بتدليسِ صفةٍ، ولا يجوزُ للمشترِي أنْ يخونَ البائعَ بنقصٍ في الثمنِ أو إنكارٍ أو مماطلةٍ مع القدرةِ علىٰ الوفاءِ، ولا يجوزُ للمستأجرِ أنْ يخونَ الأجيرَ بتصرفٍ يضرُّ المستأجَرَ من دارٍ أو دكانٍ أو آلةٍ أو مركوبٍ أو غيرِ ذلك، وكذلك المؤجِّرُ لا يجوزُ أن يخونَ المستأجِرَ بنقصِ شيءٍ من مواصفاتِ الأجرةِ أو غيرِها.

وتكون الأمانةُ في الوكالاتِ والولايةِ فلا يجوزُ للوكيلِ أنْ يخونَ مُوَكِّله مثل أنْ يُحَابِيَ أحداً فيبيعَ السلعةَ التي وُكِّلَ علىٰ بَيْعِها بأنْ ينقص من ثمنها مراعاةً للمشترِي، أو يكون مُوَكَّلاً في حِفْظِ شيءٍ فيُفَرِّط في حفظِه أو مُوكَّلاً في النظرِ عليه فيخونَ في نظره، ومَنْ كان وَلِياً علىٰ أمرٍ خاصٍ أو عامٍ فهو أمينٌ عليه يجبُ أنْ يُؤدِيَ الأمانةَ، فَوَلِيُّ اليتيمِ أمينٌ والقاضِي أمينٌ، والأميرُ أمينٌ وكلُّ ذي ولايةٍ أمينٌ يجبُ أن يَرْعَىٰ مصالحَ ولايتِه. وناظرُ الوقفِ السبيلِ أمينٌ يجبُ عليه أن يُرَاعِيَ مصلحةَ الوقفِ ومصلحةَ الموقوفِ عليهم، وأن يَصْرِفَه حيثُ وَجَّهَه الواقفُ إذا لم يكنْ فيه محذورٌ شرعيٌّ.

ألا وإن من الأمانةِ أمانةَ هيئةِ التعليمِ من الوزيرِ والمديرينَ والمشرفينَ والمدرسينَ إلىٰ آخرِ موظفٍ في تلك المصلحةِ، فعليهم

مراعاةُ الأمانةِ في اختيارِ المناهجِ الصالحةِ واختيارِ المدرسينَ الصالحينَ المُصلِحينَ، وعلىٰ المدرسِ أن يُرَاعِيَ الأمانةَ في تدريس الطلبةِ وتوجيهِهم وشغْلِ الحِصَّةِ فيما خُصِّصتْ له من الموادِّ، فلا يُضيِّعَها علىٰ الطلبةِ بكلامٍ لا مصلحةَ فيه أو بدرسٍ آخرَ غيرِ ما خُصِّصَ لها، فإنَّ ذلك ضررٌ علىٰ الطلبةِ، لأن المقررَ موزعٌ علىٰ الحصصِ بالقسطِ غالباً، فشَغْلُ الحصةِ بدَرْسٍ ثانٍ يُضَيِّعُ حقَّ الدرسِ المقررَ لها.

فالأمانةُ تكونُ في الدينِ كلِّه والأعمالِ كلِّها، فمن أداها علىٰ الوجهِ المطلوبِ كان من المفلحين، ومن خانها أو تهاونَ فيها كان من الخاسرين.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓا۟ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝٢٧ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٢٧-٢٨].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

المحافظة علىٰ الأمانة

الحمدُ للهِ الذي جعَلَ الأمانةَ في قلوبِ الرجالِ، بعد أن أَبَىٰ عن حملِها السمٰواتُ والأرضُ والجبالُ، جعل الأمانةَ في قلوبِ بني آدمَ، ذكوراً وإناثاً، لأنه رَكَّبَ فيهم عقولاً بها يفقهون وبصائرَ بها يهتدون، فتحمَّلُوا الأمانةَ مُخَاطِرينَ لِيَعْلُوا بأدائِها إلىٰ درجةِ المؤمنينَ المتقينَ، أو لِيَنْزِلُوا بإضاعتِها إلىٰ أسفلِ السافلينَ. وأشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، إلٰهُ الأولينَ والآخرينَ، خَلَقَ فأتقنَ، وشَرَعَ فأَحْكَم، وهو أحكمُ الحاكمين. وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، الذي بلَّغ رسالةَ ربِّه، وأدَّىٰ أمانتَه علىٰ الوجهِ الأكملِ، وعَبَدَ ربَّه حتىٰ أتاه اليقينُ، صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آلِه وأصحابِه، ومَنْ تَبِعَهم بإحسانٍ إلىٰ يومِ الدينِ، وسلَّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا اللهَ تعالىٰ وأَدُّوا ما حُمِّلْتُم من الأمانةِ فَحَملتُموه، لقد عرضَ اللهُ الأمانةَ علىٰ السمٰواتِ والأرضِ والجبالِ، فأَبَيْنَ أنْ يَحمِلْنَها وأشْفَقْنَ منها، وحملَها الإنسانُ، إنه كان ظلوماً جهولاً. أدوا الأمانةَ بالقيامِ بما أوجبَ اللهُ عليكم من عبادتِه ولا تخونوا اللهَ ورسولَه، وتخونوا أماناتِكم وأنتم تعلمون. لا تخونوا في ذلك بإفراطٍ أو تفريطٍ، بزيادةٍ أو نقصٍ، فإنَّ الخيانةَ نقصٌ في الإيمانِ، وسببٌ للخُسرانِ والحِرمانِ. وفي الحديثِ عن النبيِّ ﷺ

أنه قال: «لا إيمانَ لمن لا أمانةَ له»[١]. وقال: «آيةُ المنافِق ثلاثٌ ـ أي علامتُه التي يَتَمَيَّزُ بها، وخُلقُه الذي يَتَخَلَّقُ به ـ آيةُ المنافقِ ثلاثٌ، إذا حَدَّثَ كَذَبَ، وإذا وَعَدَ أَخْلَفَ، وإذا اؤتُمِنَ خَانَ، وإن صلَّىٰ وصامَ وزعَم أنه مُسْلِمٌ»[٢]. وقال: «إذا جَمعَ اللهُ الأولينَ والآخرينَ يومَ القيامة يُرْفعُ لكلِّ غادرٍ لواءٌ، فيُقالَ هذه غدرةُ فلانِ ابْنِ فلانٍ»[٣] يُرْفَعُ له هذا اللواءُ فضيحةً له بين الخلائق وخِزْياً وعَاراً.

أيها المسلمونَ: إنَّ الأمانةَ في العبادةِ والمعاملةِ. فالأمانةُ في العبادة، أن تقومَ بطاعةِ اللهِ تعالىٰ، مخلصاً له متبعاً لرسولِه ﷺ، تَمْتثلَ أوامرَه، وتَجْتَنِبَ نواهيَه، تَخشىٰ اللهَ في السرِّ والعلانيةِ. تخشاه حيث يراك الناسُ، وحيث لا يَرَوْنَك، لا تكُنْ ممنْ يخشىٰ اللهَ في العلانيةِ، ويَعْصِيهِ في السرِّ، فإنَّ هذا هو الرياءُ، ألم تعلمْ أن اللهَ يعلمُ خائنةَ الأعينِ، وما تُخْفِي الصدورَ، اعلمْ أنَّ اللهَ أنكرَ علىٰ مَنْ هذه حالة بقوله تعالىٰ: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَنٰهُم ۚ بَلَىٰ وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ﴾ [الزخرف: ٨٠]. ﴿أَوَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ [البقرة: ٧٧]، ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا

---

(١) أخرجه أحمد ٣/ ١٣٥، وابن حبان (١٩٤)، وابن خزيمة (٢٣٣٥)، وأبو يعلىٰ (٣٤٤٥)، والبيهقي ٤/ ٩٧ من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (٣١٨٨)، ومسلم (١٧٣٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ [النساء: ١٠٨].

وأما الأمانةُ في المعاملةِ، فأن تُعامِلَ الناسَ بما تُحِبُّ أنْ يُعامِلُوك به، من النصْحِ والبيانِ، وأن تكونَ حافظاً لحقوقِهم الماليةِ وغيرِ الماليةِ، مِن كلِّ ما استؤمنت عليه لفظاً أو عرفاً. فتكون الأمانةُ بينَ الرجل وزوجتِه فيَجبُ علىٰ كلٍّ منهما أنْ يحفظَ الآخَرَ في مالِه وسرِّه، فلا يُحَدِّثُ أحداً بذلك. فقد صَحَّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إنَّ شَرَّ الناسِ منزلةً عندَ اللهِ يومَ القيامةِ الرجلُ يُفْضِي إلىٰ امرأتِه وتُفْضِي إليه، ثم يَنْشُرُ أحدُهما سرَّ صاحبه**»[1].

وتكونُ الأمانةُ بين الرجلِ وصاحبِه، يُحِدِّثه بحديثِ سِرٍّ يعلمُ أنه لا يُحِبُّ أن يَطَّلِعَ عليه أحدٌ، ثم يُفْشِي سِرَّه، ويُحَدِّثُ به الناسَ. وفي الحديث: «**إذا حَدَّثَ الرجلُ رجلاً بحديثٍ ثم التفت فهو أمانةٌ**»[2]. لأن التفاتَه دليلٌ علىٰ أنه لا يُحبُّ أن يَسْمعَه أحدٌ.

وتكون الأمانةُ في البيعِ والشراءِ، والإجارةِ والاستئجار، فلا يجوزُ للبائعِ أنْ يخونَ المشتريَ بنقصٍ في الكيل أو الوزن أو زيادة في الثمن أو كتمان العيب أو تدليس في الصفة، ولا يجوز للمشتري أنْ يخون البائع بنقص في الثمنِ، أو إنكارٍ أو مماطلةٍ مع القدرةِ علىٰ

(١) أخرجه مسلم (١٤٣٧) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٦٨)، والترمذي (١٩٥٩) وأحمد ٣/ ٣٢٤ من حديث جابر رضي الله عنه، وانظر الترغيب والترهيب ٣/ ٦٢.

الوفاءِ، ولا يجوزُ للمؤجرِ أنْ يخونَ المستأجِرَ بنقصِ شيءٍ من مواصفاتِ الأجرةِ أو غيرِ ذلك. ولا يجوزُ للمستأجرِ يخونَ المؤجرَ بنقص الأجرةِ أو إنكارِها، أو تصرفٍ يَضُرُّ المؤجر من دارٍ أو دكانٍ، أو آلةٍ أو مركوبٍ.

وتكون الأمانةُ في الوكالاتِ والولاياتِ، فيجبُ علىٰ الوكيلِ أن يتصرفَ بما هو أحسنُ، ولا يجوزُ أنْ يخونَ موكِّلَه، فيبيعُ السلعةَ الموكَّلَ في بيعِها بأقلَّ من قيمتِها، محاباةً للمشتري أو يشتري السلعةَ الموكَّلَ في شرائِها بأكثرَ من قيمتِها محاباةً للبائع. وفي الولاياتِ كلُّ مَنْ كان والياً علىٰ شيءٍ، خاصٍّ أو عامٍّ فهو أَمينٌ عليه، يجبُ أنْ يُؤَدِّيَ الأمانةَ فيه، فالقاضي أمينٌ، والأمير أمين ورؤساء الدوائرِ ومُدِيرُوها أمناءُ، يجبُ عليهم أنْ يتصرفوا فيما يتعلقُ بولايتِهم بالتي هي أحسنُ في ولايتِهم. وفيما وُلُّوا عليه حَسْبَما يستطيعون، وأولياءُ اليتامىٰ، وناظرو الأوقافِ، وأوصياءُ الوصايا، كلُّ هؤلاءِ أمناءُ يجبُ عليهم أنْ يقوموا بالأمانةِ بالتي هي أحسنَ.

ألا وأن من الأمانةِ ما يتصل بالثقافةِ والإرشادِ والتعليمِ، فعلىٰ القائمين علىٰ ذلك من مُخَطِّطِي المناهجِ ومُديرِي الأقسامِ، والمشرفين عليها، أن يُراعُوا الأمانةَ في ذلك باختيارِ المناهجِ الصالحةِ، والمدرسين الصالحينَ المصلحينَ، وتثقيفِ الطلبةِ علمياً وعملياً، دِيناً ودُنْيا، عِبادةً وخُلُقاً. وإنَّ مِنَ الأمانةِ في ذلك حِفْظَ الاختبار من التلاعبِ والتهاونِ. حِفْظَه في وَضْع الأسئلةِ بحيث تكونُ في مستوىٰ الطلبةِ، عقلياً وفكرياً وعلمياً لأنها إن كانت فوق مستواهم، أَضَرَّتْ

بهم وحَطّمَتْهم وأضاعت كلَّ عامِهم الدراسي، وإن كانت الأسئلةُ دونَ مستواهم أضَرَّت بمستوىٰ الثقافةِ العامةِ في هذه البلادِ.

وحِفْظُ الاختبارِ وقتَ الإجابةِ علىٰ الأسئلةِ، بحيث يكون المراقبُ فَطِناً حازماً لا يَدَعُ فرصةً للتلاعبِ، ولا يُحابي ابناً لقريب ولا لِصَدِيقٍ، لأنهم هنا علىٰ درجةٍ واحدةٍ، كلُّهم في ذمةِ المراقبِ وعهدتِه سواءٌ. وحِفْظُ الاختبارِ وقتَ تصحيح الأجوبةِ، بحيث يكونُ التصحيحُ دقيقاً، لا يتجاوز فيه ما يسمحُ به النظامُ حتىٰ لا يُظْلَمَ أحدٌ علىٰ حساب الآخَرِ، ولا يُنزلُ طالبٌ إلا في منزلتِه التي يستحقُّها. إننا إذا حافظنا علىٰ هذه الأمانةِ، قمنا ببراءةِ ذمتنا ونزاهةِ مجتمعِنا وقوةِ مستواه الثقافيِّ، ودرجتِه العلميةِ. إنَّ حِفْظَ الأمانةِ في الاختبارِ في مواضعِه الثلاثةِ، هو من مصلحةِ الأمةِ كلِّها ومن مصلحةِ العلمِ، فهو من مصلحةِ القائمين علىٰ الاختبارات بأداءِ الواجبِ عليهم وإبراءِ ذِمَمِهم، ومن مصلحةِ الطلبةِ، حيثُ يحصلون علىٰ مستوىٰ علمي رفيعٍ، ولا يكونُ حظُّهم من العلمِ بطاقةً يحملونها، أو لَقَباً لا يستحقون معناه، وهو من مصلحة العلمِ، حيثُ يَقْوَىٰ ويزدادُ حقيقةً، ولا يهمنا عند ضَبْطِ الاختبارِ أنْ يكونَ الناجحون قليلاً، لأن العبرةَ بالكيفيةِ لا بالكميةِ، وإذا كانوا قليلاً في عامٍ كانوا كثيراً في العامِ الذي يليه، حيثُ يعتادونَ علىٰ الجِدِّ، ويستعدون له.

وفقني الله وإياكم لأداءِ الأمانةِ وإبراءِ الذمةِ، وحفظنا من إضاعتِها، والتساهلِ فيها، إنه جواد كريم. أقولُ قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

النصيحة والأمانة

الحمدُ للهِ الذي أحاطَ بكلِّ شيءٍ عِلْماً، وهو علىٰ كلِّ شيءٍ قديرٌ. ونشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا اللهُ، وحدَه لا شريكَ له، نِعْمَ المَولىٰ ونِعْمَ النصيرُ، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، البشيرُ النذيرُ، والسراجُ المنيرُ، صلَّىٰ الله عليه وعلىٰ آلِه وأصحابِه، والتابعينَ لهم بإحسانٍ إلىٰ يومِ الدينِ، وسلَّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها المؤمنون: اتقوا اللهَ تعالىٰ، اتقوا ربَّكم الذي خلقَكم، والذين مِنْ قبلِكم، اتقوا اللهَ تعالىٰ في السرِّ والعلانيةِ، اتقوا اللهَ تعالىٰ بأداءِ الأمانةِ، التي أَبَتِ السمٰواتُ والأرضُ والجبالُ أن تَحْمِلَها، وأَبَيْتُمْ إلاّ أن تَحمِلُوها، فأدُّوها كما تَحَمَّلْتُموها، أدُّوا الأمانةَ في حقوقِ اللهِ وحقوقِ العبادِ.

فأداءُ الأمانةِ في حقوقِ اللهِ أن تَعْبُدُوا اللهَ مُخْلِصِينَ له الدينَ، ومُتَّبِعِينَ لسيدِ المرسلينَ، لا تُشْرِكُوا باللهِ في أعمالِكم، ولا تُرَاؤُا فيها فإنَّ من رآىٰ، رآىٰ اللهُ به فأظهرَ رياءَه للعالمينَ، وفَضَحَه بينَ الخلائقِ أجمعينَ، ألا وإن من علاماتِ الرياءِ كونُ الإنسانِ يعصي اللهَ في السرِّ، حِينَ لا يَطَّلِعُ عليه إلا اللهُ، ويُظْهِر خَشْيَةَ اللهِ في العلانيةِ، حين يَرَاهُ الناسُ.

أما أداءُ الأمانةِ في حقوقِ العبادِ، فهو أنْ يُعَامِلَهم علىٰ وَجْهِ النصحِ والإخلاصِ، من غيرِ غِشٍّ ولا كَذِبٍ ولا خِيَانةٍ، في جميعِ

ميادينِ الحياةِ، فعلىٰ ولاةِ الأمورِ أن يُؤَدُّوا ما أوجبَ اللهُ عليهم مِنْ تَفَقُّدِ أحوال من في ولايَتِهِمْ، والسلوكِ بهم علىٰ ما يَرَوْنَهُ أنفعَ لهم في دينِهم ودنياهم، وهم مسؤولونَ عن ذلك أمامَ اللهِ، وعلىٰ مَنْ تحتَهم مِنَ الرعيةِ، أن يُؤَدُّوا الأمانةَ في حقوقِ الأولياءِ، أولياءِ الأمورِ فيأخذُوا بإرشادَاتهم، ويُطِيعُوا أوامرَهم في غيرِ معصيةِ اللهِ، وعليهم أن يَكُفُّوا عن معائِبهم فإنْ أمكنَهم إزالتَها بمناصحتِهم فذلك هو الواجبُ عليهم، وإن لم يتمكنوا من ذلك فَلْيَسْأَلُوا اللهَ لهم الهدايةَ وإصلاحَ بطانتهم، لأن في صلاحِهم صلاحَ الرعيةِ، كما أن صلاحَ الرعيةِ سببٌ لصلاحِ الراعِي، فأحوال الراعي والرعيةِ متشابهةٌ متلازمةٌ. وعلىٰ الذين يَتَوَلَّوْنَ التعليمَ في جميع مراحلِه، في الابتدائي، والمتوسط والثانوي، أن يؤدوا الأمانةَ في التعليم، فيَسلُكُوا بالطلبةِ أقربَ الطرقِ إلىٰ تفهيمِهم وتعليمهم ولْيُعَامِلُوا كلَّ طائفةٍ بما تتحملُه عقولُهم وأفهامُهم، وعليهم أن يركزوا في نفوسِهم حُبَّ اللهِ وحُبَّ رسولِه والمؤمنينَ، وأن يَغْرِسُوا في نفوسِهم قواعدَ الدين وأُسُسَه وأهدافَه، لِيَرْسُخَ في قلوبِهم. وعلىٰ المعلمِ أن يَمْثُلَ أمام الطلبة بالأخلاق الفاضلةِ والأعمالِ الصالحةِ، فإن المتعلمَ يقتدي بمظاهرِ المعلم وأخلاقِه، أكثرَ مما يَقْتَدي به في تعليمِه، فمتىٰ عَرَفَ المعلمُ المسؤوليةَ الكبرىٰ التي عليه، وأنه يواجهُ جِيلاً ينبني صلاحُ مستقبلِه وفسادُه علىٰ التعليمِ الذي يتلقاه،

فإنه يَحْرِصُ علىٰ نَفْعِ الطلبةِ، ويجتهدُ في سلوكِ الطرقِ التي تؤدي إلىٰ صلاحِهم، فلْيَسْتَعِنْ باللهِ ولْيُخْلِصْ النيةَ، واللهُ وليُّ التوفيق.

وأداءُ الأمانةِ في البيعِ والشراءِ، أن يَلْتَزِمَ فيها الحدودَ الشرعيةَ التي رسمها الشارعُ الحكيمُ، فلا يَتَعاطَىٰ المعاملة بالربا لا صريحاً ولا حِيلةً، فإن التحيلَ علىٰ الربا شَرٌّ من الربا الصريح، لأن التحيلَ جَمْعٌ بين المخادَعةِ والرِّبا. وعلىٰ المُعامِلِ بالبيعِ والشراءِ، أن يتجنبَ الغشَّ والغَرَرَ، لأن النبيَّ ﷺ نهىٰ عن بَيْعِ الغرر، وقال: «من غشَّنا فليس منا»[1]. وعلىٰ من استحفظوا علىٰ مالٍ وأمْنٍ عندَهم، أن يؤدوا الأمانةَ فيه، وأن يحفظوه لصاحبه، ولا يحل لمن جعل عنده أمانة أن يستلفَ منه شيئاً، إلا بعد أن يستأذنَ من صاحبه، وعلىٰ مَنْ له ولايةٌ في تزويجِ امرأةٍ أن يتقيَّ اللهَ فيها، فلا يمنعُها مِنْ كُفْؤِها، ولا يُزَوِّجُها بغيرِ كُفْءٍ لها، ولْيَخْتَرْ لها صاحبَ الدينِ والأخلاقِ الفاضلةِ، ولا يجعلنَّ همَّه في المالِ، فإن المالَ قد يزولُ من الغنِيِّ، وقد يكون الفقيرُ غَنِياً، وكَمْ من إنسانٍ زَوَّجَ ابنتَه أو غيرَها لهذا الغرضِ، فحصلَ بينهم الشقاقُ والنزاعُ. أما الدينُ والخلقُ فإنهما الذخيرةُ النافعةُ، إن أمسكَها أمسكَها بمعروفٍ، وإن فارقَها فارقَها بإحسانٍ.

---

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم (١٠١)، وأحمد ٢/ ٢٤٢، وأبو داود (٣٤٥٢)، والترمذي (١٣١٥)، وابن ماجه (٢٢٢٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أعوذُ باللهِ من الشيطانِ الرجيمِ: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿٧٢﴾ لِّيُعَذِّبَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَٰتِ وَيَتُوبَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٢-٧٣].

بارِكَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.



النصيحة

الحمدُ للهِ الذي جعلَ النصيحةَ أساسَ الدِّين، ورتَّبَ عليها من المصالحِ الدينيةِ والدنيوية، والعامةِ والخاصةِ، ما به تَصْلُحُ الأحوالُ وتستقيمُ. ونشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا اللهُ، وحدَه لا شريكَ له، الملكُ الحقُّ المبينُ، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، أبلغُ الخلقِ في النصحِ والتبيين، صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آلِه وأصحابِه والتابعين لهم بإحسانٍ إلىٰ يومِ الدِّين، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها المؤمنون: اتقوا اللهَ تعالىٰ، وأقيموا النصيحةَ فيما بينَكم، فإنَّ النصيحةَ سبيلُ الأنبياءِ والمرسلينَ، والعلماء الربانيين، والعقلاءُ الموفقينَ. النصيحةُ دليلٌ علىٰ كمالِ دينِ الإنسانِ وكمالِ عقلِه، أما كونُها دليلاً علىٰ عقلِ الإنسانِ، فلأن في النصيحةِ براءةً للذمةِ، ونفعاً للأمةِ، فإما أن يُحَصِّلَ الجميعَ أو علىٰ الأقل يُحصِّل براءة الذمة، وأما كونُها دليلاً علىٰ كمال الدينِ، فلأن النبيَّ ﷺ قال: «**الدينُ النصيحةُ، الدينُ النصيحةُ، الدينُ النصيحةُ**»(١) للهِ ولكتابه ولرسولِه، ولأئمةِ المسلمين وعامتهم. فالنصيحةُ لأخيك المسلمِ أنْ تُحبَّ له الخيرَ، وأنْ تُرْشِدَه إليه، وأنْ تَسْلُكَ كلَّ طريقٍ يُرَغِّبُه في سلوكِه، من الترغيبِ في الأجرِ تارةً، والترهيبِ من الوِزرِ تارةً أخرىٰ.

---

(١) أخرجه مسلم (٥٥) من حديث تميم الداري رضي الله عنه.

واعلموا أنَّ علىٰ الناصح وظيفةً، وعلىٰ المنصوح وظيفةً ينبغي لكلٍّ منهما سلوكُها، أما الناصحُ فوظيفتُه أنْ يُخْلِصَ النيةَ للهِ في نُصْحِه، وأنْ يَقْصِدَ بالنصيحة صلاحَ أخيه، لا الشماتةَ به وإظهارَ مساويه، ولْيَسْلُكِ الناصحِ سبيلَ الرفقِ والحكمةِ، فإنَّ اللهَ أمرَ رسولَه ﷺ بالحكمةِ فقال: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ﴾ [النحل: ١٢٥]. وإنَّ اللهَ يُعْطِي بالرفقِ ما لا يُعْطِي بالعنفِ، وأما المنصوحُ فإنَّ وظيفتَه أنْ يَقبَلَ الحقَّ مِمَّنْ جاء به من أيِّ شخصٍ، وأنْ يَشْكُرَ اللهَ الذي يَسَّرَ له مَنْ يُنَبِّهُه ويَدُلُّه علىٰ الخير، وأنْ يَشْكُرَ أخاه الذي نصحَه وأرشدَه، فإنَّ بَذْلَ النصيحة من أعظمِ المعروفِ، والنبي ﷺ قال: **«من صنع إليكم معروفاً فكافئوه، فإنْ لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتىٰ تروا أنكم قد كافأتموه»**(١). ألا وإن أَحقَّ مَنْ بذلتم له النصيحةَ أقارِبُكم وأولادُكم الأقربُ فالأقربُ، فانصحوهم وعَلِّموهم، وقَوِّمُوا أخلاقَهم بما استطعتم، وإذا كان بَذْلُ المالِ لهم يُرَغِّبُهم في الخيرِ ويُنَشِّطُهم عليه، وأنتم تعرفون أنهم لا يبذلون ما تعطونهم فيما يضرّهم، فإنَّ بَذْلَ المالِ لهم علىٰ هذا الوجه فيه أجرٌ لكم، وسببٌ لصلاحِ أقارِبكم، فقد كان النبيُّ ﷺ يُعْطي المالَ تأليفاً علىٰ الإسلام وترغيباً فيه، وبَذْلُ المالِ في هذه الأمور مِنْ أنفعِ ما يكون،

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٩٩، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢١٦)، وأبو داود (١٦٧٢)، والنسائي ٥/ ٨٢، وفي «الكبرىٰ» (٢٣٤٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

فتناصحوا رَحِمَكم اللهُ فيما بينَكم، وكونوا صفاً واحداً في إقامةِ دينِكم وإصلاحِ أحوالِكم، ولْيُنَشِّط بعضُكم بعضاً علىٰ بَذْلِ النصيحةِ واقامتها. وإياكم أنْ يَخْذُلَ أحدُكم أخاه عَنْ بَذْلِ النصيحةِ، فإنك تسمعُ كثيراً من الناس في المجالس يقول اليوم لا تنفع النصيحةُ، إذا نصحتَ كنت بغيضاً عند الناس وعدوّاً لهم والناسُ لا يقبلون، أو يقول إذا نصحت الناسَ آذَوْكَ بالقولِ وبالفعلِ، ولا شكَّ أنَّ هذا مما يُفَتِّرُ عزيمةَ الإنسانِ عن النصيحةِ، يُوهِنُ قوتَه، وهذا الإيذاءُ الذي يَحْصُلُ لبعضِ الناصحين إما أن يكونَ بسببِ أنه لم يَسْلُكْ سبيلَ الحكمةِ في نُصْحِه، بل أتىٰ به علىٰ سبيلِ التوبيخِ والعتابِ والانتهارِ، وهذا لا ينبغي في أول مرّةٍ، بل الأحسنُ والأقربُ لحصول المقصودِ أنْ يأتي برفقٍ وطمأنينةٍ، يا أخي لِمَ تفعلُ كذا؟ هذا يا أخي لا يجوزُ. ويأتي بعباراتٍ مناسبةٍ لطيفةٍ جَذَّابةٍ ثم يتدرجُ الناصحُ في أسلوبِه وكلامِه مع المنصوح علىٰ حَسَبِ قبولِه للحقِّ وردِّه، وينبغي أنْ يشكرَه إذا قَبِلَ نصيحتَه، لأن في ذلك تشجيعاً له، وأما ما يحصلُ من الأذىٰ لبعضِ الناصحين الذين يسلكون سبيلَ الحكمة، فإنَّ ذلك أعظمُ لأجورِهم، وليس كلُّ الناسِ علىٰ حدٍّ سواء، فقد يُؤْذِيهم واحدٌ، ويقبلُ منهم آخرُ، وقد قال النبيُّ ﷺ لعليٍّ بن أبي طالب: «**لأنْ يَهْدِيَ اللهُ بك رجلاً واحداً خيرٌ لك من حُمْرِ النِعَم**»(١). يعني الإبلَ. وإنك لَتعجبُ كُلَّ العجبِ من رجلٍ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٤٢)، ومسلم (٢٤٠٦) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

يخرج إلىٰ المسجدِ ويمرُّ بأولادٍ في السوق يلعبون ما ينصحُهم ولا يأمُرهم بالصلاة، مع أنه سوف يُسأل هل امتثلَ قول النبي ﷺ: «**مُرُوا أبناءَكم بالصلاةِ لسبعٍ واضربوهم عليها لعشرٍ**»[1]. وفقني الله وإياكم لإقامة النصح في الدين، وأعاذنا من التكاسل والتهاون بحقوق الله وحقوق المخلوقين.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى ٱلْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ۚ ٱللَّهُ يَجْتَبِىٓ إِلَيْهِ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِىٓ إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ﴾ [الشورىٰ: ١٣].

بارَكَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

(١) أخرجه أحمد ٢/ ١٨٧، وأبو داود (٤٩٦) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

النصيحة والأمانة

إنَّ الحمدَ للهِ نَحْمَدُهُ ونَسْتَعِينُه ونَسْتَغْفِرُه، ونعوذُ بهِ من شُرورِ أنفسِنا ومن سيئاتِ أعمالِنا، مَنْ يَهْدِه اللهُ فلا مُضلَّ له، ومَنْ يُضْلِلْ فلا هاديَ له، ونشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا اللهُ، وحدَه لا شريكَ له. ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، صلَّىٰ الله عليه، وعلىٰ آلهِ وأصحابِه ومَنْ تَبِعَهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين، وسلَّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ، واعلموا أنَّ النصيحةَ هي أساسُ الدينِ وقوامُه قال النبي ﷺ: **«الدينُ النصيحة، الدينُ النصيحة، الدينُ النصيحة»** قالوا: لمن يا رسولَ الله، قال: **«لله ولكتابِه ولرسولِه ولائمةِ المُسلمين وعامتهم»**[1] فمتىٰ نصح العبد في هذه الأمور فقد استكمل الدين، ومن قصَّر في النصيحة بشيء منها فقد نقص من دينه بحسب ما قصر فيه.

أما النصيحةُ لله فهي الإخلاصُ له وصدقُ القصدِ في طلبِ مرضاتِه بأنْ يكونَ الإنسانُ عبد اللهِ حقيقةً راضياً بقضائِه، قانعاً بعطائِه، ممتثلاً لأوامرِه، مجتنباً لنواهيَهُ، مُخْلِصاً له في ذلك كلِّه، لا يَقْصِدُ به رياءً ولا سمعةً. وأما النصيحةُ لكتابِ الله فهي تلاوتُه حقَّ تلاوتِه، بامتثالِ أوامرِه واجتنابِ نواهيِه وتصديقِ أخبارِه والذبِّ عنه، وحمايته

(١) أخرجه مسلم (٥٥) من حديث تميم الداري.

مِن تحريفِ المبطلينَ وزَيْغ الملحدين واعتقاد أنه كلامُ ربِّ العالمين، تكَلَّمَ بهِ وألْقَاهُ علىٰ جبريلَ، فنزلَ به علىٰ قلبِ النبيِّ ﷺ.

وأما النصيحةُ لرسولِ اللهِ، فهي محبتُه واتباعُه ظاهراً وباطناً، ونصرتُه حياً وميتاً، وتقديمُ قولِه وهديِه علىٰ قولِ كلِّ أحدٍ وهديِه.

وأما النصيحةُ لأئمة المسلمين، فهو صِدْقُ الولاءِ لهم، وإرشادُهم لما فيه خيرُ الأمةِ في دينِها ودنياها ومساعدتُهم في إقامة ذلك، والسمعُ والطاعةُ لأوامرِهم مالم يأمروا بمعصيةِ اللهِ، واعتقادُ أنهم أئمةٌ متبوعون فيما أمروا به، لأن ضدَّ ذلك هو الغشُّ والعنادُ لأوامرهم، والتفرقُ والفوضَىٰ التي لا نهايةَ لها، فإنه لو جازَ لكلِّ واحدٍ أنْ يركَبَ رأسَه، وأنْ ينزَعَ برأيه، ويعتقد أنه هو المُسَدَّدُ الصوابُ، وهو المُحَنَّكُ الذي لا يدانيه أحدٌ، لزم من ذلك الفوضىٰ والتفرقُ والتشتّتُ، ولذلك جاءت النصوصُ القرآنيةُ والسنةُ النبويةُ بالأمرِ بطاعةِ وُلاةِ الأمورِ، لأن ذلك من النصيحةِ لهم التي بها تمامُ الدينِ، فقال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]. وقال النبيُّ ﷺ: «السمعُ والطاعةُ علىٰ المرءِ المُسلمِ فيما أحبَّ وكَرِه ما لم يُؤْمَرْ بمعصية»[١]. وقال: «اسمعوا وأطيعوا وإنْ أُمِّرَ عليكم عبدٌ حبشيٌّ»[٢]. وقال عبادة بن الصامت

(١) أخرجه البخاري (٧١٤٤)، ومسلم (١٨٣٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٧١٤٢) من حديث أنس رضي الله عنه.

رضي الله عنه: «بايعنا رسول الله ﷺ علىٰ السمعِ والطاعةِ في مَنْشَطِنَا ومَكْرَهِنَا وعُسْرِنَا ويُسْرِنَا، وأَثَرةً علينا، وأَنْ لا نُنَازِع الأمرَ أهلَه إلا أَنْ تَرَوْا كُفْراً بَوَاحاً عندَكم فيه من اللهِ برهانٌ»(١). وأما النصيحةُ لعامةِ المسلمين، فهي أنْ تُحِبَّ لهم ما تُحِبُّ لنفسِك، وأن تَفْتَحَ لهم أبوابَ الخيرِ وتَحُثَّهم عليها، وتُغْلِقَ دونَهم أبوابَ الشرِّ، وتُحَذِّرهم منها، وأن تُبادِلَ المؤمنين المودةَ والإخاءَ، وأنْ تَنْشُرَ محاسنَهم وتَسْتُرَ مساوئَهم، تَنصرُ ظالمَهم ومظلومَهم تنصرُ ظالمهم بمنعه من الظلم، وتنصرُ مظلومَهم بدفعِ الظلمِ عنه. وإنَّ مِن النصيحة للمُسلمين أنْ يتبادَلُوا الرأيَ والمشورةَ في أمورِهم العامةِ، ويَتَّبِعُوا ما هو الأنفعُ والأبعدُ ضَرَراً، وأنْ لا ينظرَ الإنسانُ إلىٰ مصلحتِه الخاصةِ مع إهدارِ المصالحِ العامةِ فكلٌّ واحدٍ من المؤمنين له الحقُّ في الرأيِ والقولِ بما يراه ما دام الأمرُ للجميع، وليس من النصيحةِ إذا اختلفَ الناسُ في رأيٍ، أن يُجْعلَ من هذا الاختلاف منطلقاً للتفرقِ والعداوةِ، وقدح بعضهم في بعضٍ فإن هذا من عمل الشيطان، إنه عدوٌّ مُضِلٌّ مبينٌ، إنَّ الشيطانَ حريصٌ كلَّ الحرصِ أنْ يُوقعَ بينَكم العداوةَ والبغضاءَ، لأن ذلك من أكبرِ الأسبابِ لضياعِ مصالحِ الدين والدنيا.

فاتقوا اللهَ عبادَ اللهِ، ودِينُوا بالنصيحةِ للهِ ولكتابِه ولرسولِه ولأئمةِ المسلمين وعامتِهم. فمتىٰ قام هذا المجتمعُ علىٰ هذه الأسسِ

---

(١) أخرجه البخاري (٧٠٥٦) ومسلم (١٧٠٩) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

بالنصيحةِ للهِ ولكتابِه ولرسولِه ولأئمةِ المسلمين وعامتِهم، عاش عيشةً راضيةً حميدةً، ومات مِيتةَ حقٍّ سعيدةً.

أعوذُ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢-١٠٣].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

النصيحةُ والأمانة

الحمدُ للهِ الذي أوجبَ علىٰ عبادِه النُّصْحَ في الأقوالِ والأفعالِ، وجعل الدينَ هو النصيحةُ للهِ ولكتابِه ولرسولِه ولأئمةِ المسلمين وعامتِّهم في جميع الأحوال، وجعل عاقبةَ الناصحين خيراً في العاجلِ والمآلِ، ونشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، شهادةً نرجو بها الفوزَ والنجاةَ يوم لا ينفعُ أهلٌ ولا بنونَ، ولا جاهٌ ولا مالٌ، ونشهد أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، الذي نصَحَ لأمتهِ في تبليغِ رسالةِ ربِّه علىٰ التمامِ والكمالِ، صلَّىٰ الله عليه وعلىٰ آلِه وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ في كاملِ الخصال، وسلَّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها المؤمنون: اتقوا اللهَ تعالىٰ، وأخلصوا النصيحةَ للهِ ولكتابِه ولرسولِه وللأئمةِ وعامةِ المسلمين، فإنَّ النصيحةَ لهؤلاء هي الدينُ، فالنصيحةُ لله إخلاصُ العبادةِ له وحدَه لا شريكَ له، والقيامُ بشرائعِ الدين في الأصولِ والفروعِ، وذلك بتحقيق الإيمان، وفعل المأمور به وترك الممنوع.

وأما النصيحةُ لكتابِ اللهِ، فهي معرفةُ ألفاظِه ومعانيه، وتصديقُ أخباره، وامتثالُ أوامره، واجتِنابُ نواهِيه، والردُّ علىٰ مَنْ طعَنَ أو قَدَحَ فيه، وأنْ تؤمنَ بأنه كلامُ اللهِ تعالىٰ مُنَزلٌ غيرُ مخلوقٍ، نزل به الروحُ جبريلُ الأمينُ علىٰ قلبِ النبي ﷺ ليكون من المنذرين بلسانٍ عربيٍ مبينٍ، وأما النصيحةُ لرسولِ الله ﷺ، فهي الإيمانُ بأنه رسولُ

ربِّ العالمين، وتقديمُ محبتهِ علىٰ النفسِ والمالِ والولدِ والناسِ أجمعين، واتباعُه ظاهراً وباطناً، ونَصْرُ سُنتِه سراً وعلناً، والإيمانُ بأنَّ هَدْيَه أكملُ الهَدْيِ، وأقومُه سَنَناً.

وأما النصيحةُ لأئمةِ المسلمين فأئمة المسلمين هم الذين لهم ولايةٌ عليهم من السلطانِ والقاضي والأميرِ وغيرِهم من الرؤساءِ والمتبوعين، فالنصيحةُ لهم هو اعتقادُ ولايتِهم وأحقيتُهم فيما تَوَلَّوْا عليه، والتزامُ طاعتِهم فيما أَمَروُا به، إلا في معصيةِ اللهِ، فلا يُطِيعَنَّ مخلوقاً في معصيةِ خالقِه ومولاه، ومن النصيحةِ لأولياءِ الأمورِ، اجتنابُ القَدْحِ فيهم، وأن لا يُشِيعَ مَثَالِبَهم، لما في ذلك من الضَرَر الكبيرِ والشَرِّ المستطيرِ، لكن إذا رأىٰ شيئاً من الإخلالِ والتقصيرِ، فعليه أنْ يَنْصَحَهم، وليكن ذلك سِراً بكتابةٍ أو مشافهةٍ بحَسَبِ ما يُنَاسِبُ المقامَ مع اللطفِ في اللفظِ والتعبيرِ، فإنَّ الرفقَ مطلوبٌ مع كل واحدٍ، لا سيما مع ولاةِ الأمورِ، وهذه الطريقةُ في نصحِهم أقربُ إلىٰ حصولِ المقصودِ، وأبعدُ عن المحذورِ، فمَنْ سلكَ الحكمةَ في أقوالِه وأفعالِه ودعوتِه إلىٰ اللهِ، حَصلَ له ما يرجوه ويتمناه.

ومن النصحِ لولاةِ الأمورِ، أن يُبَينَ لهم حقيقةَ الواقع، ليعرفوا الأمرَ علىٰ وجهِه، فيتمكنوا من إصلاح ما ينبغي إصلاحُه، ومِنَ النصحِ لهم أن يُشْكَروا علىٰ ما قاموا به من الإصلاحِ والإحسان، ليحصُلَ لهم بذلك الفرحُ والنشاطُ والاطمئنانُ. وليحذرَ من الغلو والإفراط في تعظيمِهم فلا يُنْزِلْهم في منازلَ غيرِ التي أنزلهم اللهُ

فيها، فلا يَنْحَنِي لهم إذا سلَّم عليهم إكراماً وإجلالاً، لأن ذلك الخُضُوعَ لا يصلُحُ إلا لله تباركَ وتعالىٰ.

ومن النصحِ لهم، أنْ لا يُغْرِيَهم بالمدحِ الكاذبِ، والوصفِ بما لا يليق إلا باللهِ العليِّ العظيمِ، فإنه يومَ القيامة سيسألُ عما قاله، فَلْيُعِدَّ الجوابَ السليمَ، ومن النصحِ لولاةِ الأمورِ، أن يُبيِّنَ لهم ما يُحتاجُ إليه من المشاريعِ العامةِ النافعةِ، ويَلتمِسَ منهم تحقيقَها والقيامَ بها، لأن في ذلك مصلحةً لهم وللبلاد، وليس علىٰ مَنْ قام به ذَمٌّ ولا انتقادٌ، بل يُحْمَدُ علىٰ سعيِه وعملِه، فإنْ حصل المطلوبُ فتلك نعمةٌ تامةٌ وإلاّ فقد حصل للساعي بذلك الأجر إذا كان بنيةٍ خالصةٍ.

ومن النصحِ لولاةِ الأمورِ، أنْ يسألَ اللهَ لهم التوفيقَ والصلاحَ، فإنَّ في صلاحهم صلاحاً لِمَنْ تحت ولايتِهم، وتحقيقاً للنجاح، وأما النصحُ لعامةِ المسلمين، فهو أنْ تعاملَهم بالعفوِ عن الظلمِ، وتَبْذُلَ المعروفَ والإحسانَ، وأن تُحِبَّ لهم ما تُحِبُّ لنفسِك، فإنَّ ذلك تمامُ الإيمانِ.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

باركَ اللهُ لي ولكم بالقرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

حقوق الولاة والرعية

الحمدُ للهِ الملكِ القهارِ، القويِّ العزيزِ الجبارِ، ذَلَّتْ لعظمتِهِ الصعابُ، وعَجَزَتْ عن بلوغِ غايةِ حكمتِه العقولُ والألبابُ. وأشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، ذو العظمةِ والكبرياءِ والاقتدارِ. وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، المصطفىٰ المختارُ. صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آلِه وأصحابِه، ومن تَبِعَهم بإحسانٍ ما تَعَاقَبَ الليلُ والنهارُ، وسلَّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ، واعلموا أنَّ اللهَ تعالىٰ مَنَّ عليكم بشريعةٍ كاملةٍ، هي أكملُ الشرائعِ وأتمُّها، وأقومُها بمصالحِ العبادِ وأعمُّها، جاء بها أفضلُ الخلقِ، خاتَمُ النبيين محمدٌ ﷺ. وإلىٰ هذا يشير قوله تعالىٰ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]. وقوله تعالىٰ: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

أيها المؤمنونَ: إنَّ هذه الشريعةَ كاملةٌ في نظامِها وتنظيمِها، كاملةٌ في حقوقِ اللهِ تعالىٰ وهي العبادات، كاملةٌ في حقوقِ العبادِ وهي المعاملات، كاملةٌ في السياسةِ، كاملةٌ في الولايةِ، كاملةٌ في الرعايةِ. تعترفُ لكلِّ ذي حقٍّ بحقِّه، وتُوجِبُ أنْ يُعْطَىٰ كلُّ ذي حقٍّ

حقَّه، جُعِلَتِ الولايةُ فيها فَرْضَ كفايةٍ، سواء كانت الولاية في بيانِ الشرعِ كالقضاءِ، أو في تنفيذه كالإمارةِ والولايةِ العامةِ.

قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩]. فلا بُدَّ مِنْ وَليِّ أمرٍ، ولا بُدَّ من طاعتِه في غير معصيةِ الله، وإلا فَسَدَ الناسُ، وصارت أمورُهم فَوْضَىٰ، ولهذا قال النبيُّ ﷺ: «لا يَحِلُّ لثلاثةِ نَفَرٍ يكونون بأرضِ فَلاَةٍ إلا أمَّرُوا عليهم أحدَهم»[١] وقال ﷺ: «إذا خَرَجَ ثلاثةٌ في سَفَرٍ، فَلْيُؤَمِّرُوا أحدَهم»[٢].

فأمرَ النبيُّ ﷺ بالأمارةِ في السفرِ لئلا تَحْصُلَ الفوضىٰ والنزاعُ في الرأيِ، مع أنَّ السفرَ اجتماعٌ عارضٌ غيرُ مستمرٍّ، فكيف بالاجتماعِ الدائمِ المستمر، إنه أشدُّ خطراً، وأشدُّ ضرورةً أن يكونَ له وليُّ أمرٍ، يُدَبِّرُ أمورَ الناسِ، ويأتمرونَ بأمرِه، ويَشُدُّون أَزْرَه، إذا لم يكن في ذلك معصيةٌ للهِ الذي له الأمرُ مِن قَبْلُ ومِنْ بعدُ.

ولقد جاءت هذه الشريعةُ الكاملةُ التي أوجبت الولايةَ من أجل انتظامِ الناسِ والبعدِ عن الفوضىٰ والنزاعِ، الذي ربما يصل إلىٰ استحلالِ النفوسِ والأموالِ. جاءت هذه الشريعة الكاملةُ ببيانِ الحقوقِ الواجبةِ علىٰ الولاةِ لرعيتِهم والحقوقِ الواجبةِ علىٰ الرعيةِ

(١) أخرجه أحمد ٢/١٧٧، وأبو داود (٢٦٠٩)، والبيهقي ٥/٢٥٧ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وله شاهد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه عند البخاري (٦٢٩٠)، ومسلم (٢١٨٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٦٠٨) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

لولاتهم، وألزمت كُلَّ واحدٍ من الولاةِ والرعيةِ أنْ يقومَ بما يَجِبُ عليه للآخَرِ، ليَسْتَتِبَّ الأمنُ ويحصلَ التآلفُ بين الطرفين، وينشطَ كلٌّ واحدٍ علىٰ القيامِ بما يَجِبُ عليه للآخَر.

فأوجبت علىٰ الولاةِ لرعيتِهم أنْ يَحْكُمُوهم بكتابِ اللهِ وسنةِ رسولِه ﷺ، وأن يَحْكُمُوا بينَهم بكتاب الله تعالىٰ، وسنةِ رسولِه ﷺ، رافضةً كلَّ نظامٍ يُخالفُ ذلك، فيُطَبِّقُوا شريعةَ اللهِ تعالىٰ - بقدْرِ استطاعتهم - في كل صغيرٍ وكبيرٍ، وقليلٍ وكثيرٍ. غيرَ مفرِّقين في ذلك بين قريبٍ وبعيدٍ، وغنيٍّ وفقيرٍ.

كما قال سيدُ حُكَّامِ البشرِ محمدٌ ﷺ: **«وايمُ اللهِ، لو أنَّ فاطمةَ بِنْتَ محمدٍ سَرَقَتْ لقطعتُ يدَها»**(١). وأوجبَتْ هذه الشريعةُ الكاملةُ علىٰ ولاةِ أمورِها أنْ يتصرفوا للناس في سياستِهم وعامةِ أمورِهم، علىٰ ما يَرَوْنَه أصلحَ وأنفعَ، وأدفعَ للشرِّ وأمنعَ، في حدودِ ما جاءت به الشريعةُ المطهرةُ.

وهم في ذلك مُوَكَّلُون إلىٰ أمانتِهم التي سوف يُسْألون عنها أمامَ اللهِ عزَّ وجلَّ، وقد يَرَوْنَ من المصلحةِ في تصرفاتِهم ما يَخْفَىٰ علىٰ كثيرٍ من الناس، أو يَتَراءَىٰ لبعضِ الناسِ أنه مخالِفٌ لشريعةِ الله، فلْيتأنَّ الناظرُ وليتأملْ، ولينظرْ في النتائجِ والعواقبِ فيما لو كانَ الأمرُ بخلاف ذلك، خصوصاً في الأمورِ الخطيرةِ المصيريةِ.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٧٥) و(٦٧٨٨)، ومسلم (١٦٨٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وليس أحدٌ من الناس اليوم ينزل عليه الوحيُ حتىٰ يكونَ قولُه هو الحقَّ الصوابَ الذي يَجبُ الأخذُ به، ولكنَّ المرجعَ في ذلك كتابُ اللهِ، وسنةُ رسولِه ﷺ، ليؤخذَ منهما الحقُّ علىٰ وَجْهٍ هادىء، خالٍ من العاطفةِ التي تُبْنَىٰ علىٰ المغالاةِ دونَ النظرِ ببصيرةٍ في الأدلةِ الشرعية، وما قاله العلماء من سَلفِ هذه الأمةِ.

وأوجبت هذه الشريعةُ الكاملةُ علىٰ الرعيةِ لولاتِهم أنْ يُطِيعوهم ويَسْمعُوا لهم فيما أَمَرُوا به، أو نَهَوْا عنه ما لم يكنْ في ذلك معصيةٌ للهِ أو لرسولِه ﷺ. قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

وعن عُبادةَ بنِ الصامتِ رضي اللهُ عنه قال: **«بايَعْنا رسولَ الله ﷺ علىٰ السمع والطاعةِ في مَنْشَطِنا ومَكْرَهِنا، وعُسْرِنا ويُسْرِنا، وأَثَرة علينا وأنْ لا نُنازِعَ الأمرَ أهلَه، إلا أن تَرَوْا كُفْراً بواحاً عندَكم فيه من اللهِ برهانٌ»**[1] رواه البخاري ومسلم. وقال النبيُّ ﷺ: **«مَنْ أتاكُم وأَمْرُكُم جميعٌ علىٰ رجلٍ واحد يُريدُ أن يشقَّ عَصَاكُم أو يُفرِّق جماعتكم فاقتُلُوه»**[2]. رواه أحمد ومسلم.

وإنَّ من الناس مَنْ يتكلمُ عن قَصْد سَيّءٍ أو اجتهادٍ مُخْطِىءٍ بكلامٍ يَحْصُلُ به بعدُ الناسِ عن وُلاتِهم، وأن يُسِيئُوا الظنَّ بهم، مع

---

(١) أخرجه البخاري (٧٠٥٦)، ومسلم (١٧٠٩) من حديث عبادة بن الصامت.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٥٢) وأحمد ٤/ ٣٤١ من حديث عرفجة رضي الله عنه.

أنَّ هذا الأمر الذي تكلم فيه من الأمور الاجتهاديةِ القابلةِ للخطأ والصواب والمرجعُ في معرفة الخطأ والصواب كتابُ اللهِ تعالىٰ، وسنةُ رسولِه ﷺ، وما تضمناه من القواعد العامةِ التي يكونُ بها حِفْظُ الإسلام، وتنزيلُ الحوادثِ الفرديةِ عليها.

ولهذا لما وقع الصلحُ بين النبيِّ ﷺ وبين قريشٍ في الحديبيةِ كان من بينِ الشروط بينهم أنَّ مَنْ أحَبَّ أن يدخلَ في عَقْدِ النبيِّ ﷺ وعَهْده فعَلَ، ومَنْ أرادَ أن يدخلَ في عَقْدِ قريشٍ وعهدِهم فعَلَ، فدخلتْ خُزَاعةُ في عَقْدِ النبي ﷺ وعهدِه، ودخلت بَنُو بكرٍ في عقدِ قريشٍ وعهدِهم فلما أعانت قريشٌ بني بكر بالسلاحِ والرجالِ علىٰ خزاعة الذين دخلوا في عقد النبي ﷺ وعهده، صارَ ذلك نقضاً للعهدِ الذي بينَهم وبينَ النبي ﷺ، فغزاهم النبيُّ ﷺ غزوةَ الفتحِ الذي فتحَ اللهُ به مكة.

وفي «زاد المعاد» لابن القيم أحدِ تلاميذِ شيخِ الإسلام البارزين في سياق الفوائد الفقهية من قصة الحديبية: أن الاستعانةَ بالمشركِ المأمون في الجهاد، جائزةٌ عندَ الحاجةِ، لأن عيينة الخزاعيَّ كان كافراً إذ ذاك، وفيه من المصلحة أنه أقربُ إلىٰ اختلاطِه، بالعدو وأخذِه أخبارَهم. اهـ.

وإني أوجه كلمتي هذه إلىٰ مَنْ يسمعُها من الرعاةِ والرعيةِ، أنْ يقومَ كلُّ واحدٍ منهم بما يَجِبُ عليه طاعةً للهِ ورسولِه، ونُصْحاً لعبادِه، واجتماعاً للكلمة، والتئاماً بين الأمة. فإن يَدَ اللهِ علىٰ الجماعة، ومن شَذَّ شَذَّ في النار. أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

حقوق ولاة الأمور

الحمدُ للهِ حمداً كثيراً كما أمر، وأشكره وقد تأذن بالزيادة لمن شكر، وأشهدُ أنْ لا إلـهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له ولو كره ذلك من أشرك به وكفر، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه سيد البشر، الشافع المشفع في المحشر، صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آلهِ وأصحابه خير صحب ومعشر، وسلّم تسليماً كثيراً.

أما بعدُ: فيا عبادَ اللهِ: إنَّ اللهَ تبارك وتعالىٰ شرعَ لعبادِه أنْ يكونَ لهم أئمةٌ في الدين، وأئمةٌ في تنفيذِ الدينِ والإلزامِ به. وإنني لأبينُ لكم مثلاً واضحاً في الصلاة: فالإمامُ يكونُ إماماً لجماعةٍ كثيرين، عليهم أنْ يتابعوه في القيامِ والركوعِ، والسجودِ والقعودِ، والتسليمِ والتكبيرِ، عليهم أنْ يتابعوه ولا يتقدموا عليه، ولا يتأخروا عنه كثيراً، لتَحْصُلَ المتابعةُ التامةُ. وانظروا إلىٰ الرجلِ يدخلُ مع الإمام في صلاةِ الظهرِ مثلاً في الركعةِ الثانيةِ فيتشهدُ في الركعةِ الأولىٰ له، ويتركُ التشهدَ في الركعة الثانية، كل ذلك متابعة للإمام.

وانظروا إلىٰ الإمامِ يَسْهُو فيقوم عن التشهدِ الأول، فيلزمُ المأمومَ أنْ يُتابِعَه، ويدعَ التشهدَ الأول. كلُّ ذلك من أجلِ متابعةِ الإمام. وانظروا إلىٰ المصلي يُطَوِّلُ ويُقَصِّرُ ما شاء إذا كان منفرداً، ولكنه لا يُطيلُ ولا يقصرُ إذا كان مع الإمام، وانظروا إلىٰ المصلي

إذا كان منفرداً يكبرُ تكبيرةَ الإحرام متىٰ شاء. ولكنه إذا كان مع الإمام لا يكبرُ حتىٰ يتمَّ الإمامُ تكبيرةَ الإحرام، فمَنْ كَبَّرَ قبلَ الإمامِ تكبيرةَ الإحرامِ أو وافقَ الإمامَ فابتدأ معه، أو كبرَ قبل أن ينتهيَ الإمامُ من التكبيرةِ فإنه لا صلاةَ له.

وانظروا إلىٰ المأمومِ لا يَسْهُو في صلاتِه، ولكن إذا سها الإمامُ فإنَّ علىٰ المأمومِ أنْ يُتابِعَه في سجودِ السهوِ إلىٰ غير ذلك مما فيه متابعةُ المأمومِ لإمامِه. والحقيقةُ أنَّ اجتماعَ الناسِ علىٰ الإمامِ في الصلواتِ، ومتابعتَهم له هو كالصورةِ المصغرَّةِ علىٰ اتباعِ الإمامِ ذي السلطانِ في جميعِ الأمور إذا لم يكنْ في معصيةِ الله.

ولهذا لو قامَ الإمامُ إلىٰ خامسةٍ في الظهرِ مثلاً، فإنَّ المأمومَ لا يُتَابِعُه، لأنه لا يَحِلُّ أنْ يزيد في الصلاة، ولكن يجبُ علىٰ المأمومين أن يُنَبِّهُوه. ويجبُ عليه أنْ يَرْجِعَ إذا كانت هذه الخامسةُ زائدةً، يجبُ عليه أن يَرْجِعَ حتىٰ لو قرأَ الفاتحة، بل حتى لو ركَعَ يجبُ عليه أن يَقْطَعَ ركوعَه ويجلسَ لأنه لا تَحِلُّ الزيادةُ. وقد فَهِمَ بعضُ الأئمةِ فهماً خاطئاً في هذه المسألة، فظن أنَّ الإمامَ إذا قام إلىٰ زائدةٍ في الصلاةِ، ثم شرعَ في القراءةِ فإنه لا يرجِعُ، وهذا يُؤْسَفُ له كثيراً أن يكونَ الإمامُ يَجْهَلُ هذا الحكمَ الذي قد يفهمه كثيرٌ من العامة.

وهذا الحكمُ الذي ظنَّه بعضُ الأئمةِ إنما هو في التشهدِ الأولِ فقط إذا قام المصلي عن التشهد الأول ناسياً ثم اسْتَتَمَّ قائماً فإنه لا يَرْجِعُ، أما الزيادةُ فإنه يَرْجِعُ عنها متىٰ تَبيَّنَتْ له، ولا يَحِلُّ له أن

يَمضِيَ في صلاتِه. فإنْ مضىٰ في صلاتِه عامداً فإنَّ صلاتَه تبطلُ، وقد علمتم أيها الإخوةُ أنَّ ائتمامَ الناس في الصلاة صورةٌ مصغرةٌ من ائتمام الناسِ في أئمتِهم العلماءِ والأمراءِ فيما أَمَرُوا به إلا أن يكونَ في معصية الله.

أيها الإخوةُ: انتبهوا لهذا الأمرِ العظيم، فالشرعُ يُريدُ منا أنْ نكونَ أمةً واحدةً، وأنْ نأتمر بأوامرِ وُلاةِ أمورِنا ما لم يأمروا بمعصيةٍ، وأن لا تأخذَنا عاطفةٌ أو رحمةٌ في مخالفةِ هذه الأوامرِ، لأن الرحمةَ حقيقةً إنما هي في اتباعِ ما أَمَرَ به وَليُّ الأمرِ إذا لم يكنْ في معصيةٍ.

هذا ما دلَّ عليه الشرعُ، وهذا ما كان عليه سلفُ الأمة. ولن يُصْلِحَ آخِرَ هذه الأمةِ إلا ما أَصْلَحَ أولَها. ولا يُشترطُ أنْ نَعْرِفَ ما هو السرُّ، وما هي الحكمةُ في هذا الأمرِ الذي أصدَره وُلاةُ الأمورِ، لأنهم يعرفون ما لا نعلم، يأتيهم الخبر من كل مكان، ويسبرونَ الأمورَ ويُتَابِعُونَها. أما نحنُ فلا نعرِفُ إلا ما حولنا إن عرفناه. وقد نكون غافلين عنه كثيراً.

أسألُ اللهَ تبارك وتعالىٰ أن يجعلَني وإياكم ممن اتبعَ الهُدَىٰ أينما كان. اللهم اجعلْنا ممن اتبعَ الهُدىٰ أينما كان. اللهم لا تجعل أهواءنا غالبةً علىٰ هُدانا يا ربَّ العالمين. واغفرْ لنا ذنوبَنا إنك أنت الغفورُ الرحيمُ، والحمدُ لله ربِّ العالمين، وصلَّىٰ الله وسلَّم علىٰ نبينا محمدٍ، وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

حالُ الناسِ بالنسبة لولاتهم وحال أهل الخير

الحمدُ لله الذي جعلَ المؤمنينَ فيما بينَهم إخواناً، وأوجبَ عليهم أنْ يكونوا في نُصرةِ الحقِّ أعْوَانا. والحمدُ للهِ الذي رَبَطَ الأمورَ بأسبابِها، وجعلَ أفضلَ طريقٍ للوصولِ إلىٰ المقصود أنْ تُؤْتَىٰ البيوتُ مِن أبوابِها. ونشهدُ أنْ لا إلـٰهَ إلا اللهُ، وحدَه لا شريكَ له، شهادةً نرجو بها النجاةَ مِن النارِ وعذابِها، ونُؤَمِّلُ بها الفوزَ بدارِ النعيم، وطِيْبِ مأكلِها، وعَذْبِ شَرَابِها. ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، أنْصَحُ مَنْ وَعَظَ، وأحكمُ الخلقِ فيما قَصَدَ. صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آلهِ وأصحابِه، ومَنْ سلَكَ سبيلَهم في المَقالِ والفِعالِ والمعْتَقَدِ، وسلَّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ، وكونوا كما وصفَ اللهُ به المؤمنين، إخواناً في المحبةِ، أعواناً في الحقِّ، لا تأخذُهم في اللهِ لومةُ لائمٍ، لا يَأْلُونَ جُهْداً في نُصْحِ الخَلْقِ، ونُصْرةِ الحقِّ. واسلُكُوا في ذلك طريقَ الحكمةِ، لعلكم تفلحون، فإنَّ مَنْ سلك طريقَ الحكمةِ، وأخلصَ في النيةِ، فاز بما أرادَ، ومَنْ لم تكنْ له نيةٌ أو لم يكنْ له حكمةٌ فاتَه المقصودُ والمرادُ.

أيها المسلمون: إني أريدُ أن أُضَمِّنَ خُطْبتي هذه موضوعين هامين، يحتاجانِ إلىٰ بَسْطٍ كثيرٍ، ولكني أُشير إليهما بِمُوجزٍ من القولِ، وربما أغنىٰ القليلُ عن الكثير.

الموضوعُ الأول: حالُ الناسِ بالنسبةِ لولاتِهم. فإنَّ بعضَ الناسِ ديدنُه في كلِّ مجلسٍ من مجالسِه الكلامَ في ولاةِ الأمورِ والوقوعَ في أعراضِهم، ونَشْرَ مساوئِهم وأخطائِهم، مُعْرِضاً بذلك عمّا لهم من مَحَاسِنَ أو صوابٍ. ولا ريبَ أنَّ سلوكَ هذه الطريق، والوقوعَ في أعراضِ الولاةِ، لا يزيد الأمرَ إلا شدةً. فإنه لا يَحلُّ مُشْكِلاً، لا يَرفعُ مظلمةً، وإنما يزيدُ البلاءَ بلاءً، ويُوجبُ بُغضَ الولاةِ، وكراهيتَهم، وعدمَ تنفيذِ أوامرِهم التي يَجبُ طاعتُهم فيها.

ونحنُ لا نَشكُّ أنَّ ولاةَ الأمورِ قد يُسيئُونَ، وقد يُخْطِئونَ كغيرِهم من بني آدمَ، فإنَّ كلَّ بني آدمَ خطاءٌ، وخيرُ الخطائينَ التوابونَ. ولا نشكُّ أيضاً أنه لا يجوزُ لنا أنْ نسكتَ عن أيِّ إنسانٍ ارتكب خطأً، حتّىٰ نَبْذَل ما نستطيعُه من واجبِ النصيحةِ له، خصوصاً ولاةَ الأمور. فإنَّ الدينَ النصيحةُ: للهِ، ولكتابِه، ولرسولِه، ولأئمةِ المسلمين، وعامتِهم.

فإذا كان كذلك فإنَّ الواجبَ علينا إذا رأينا خطأً مِن وُلاةِ الأمورِ أنْ نتصلَ بهم شفوياً أو كتابياً، ونناصحهم سالكين بذلك أقربَ الطرقِ في بيانِ الحقِّ لهم، وشرحِ خطئِهم، ثم نَعِظُهم ونُذكِّرُهم فيما يجبُ عليهم من النصح لمَنْ تحت أيديهم، ورعايةِ مصالحِهم، ورفعِ الظلمِ عنهم. ونُذَكِّرُهم بما ثَبَتَ عن النبيِّ ﷺ من قوله: «**اللهم مَنْ وَلِيَ مِنْ أمرِ أمتِي شيئاً فشَقَّ عليهم فاشْقُقْ**

عليه»[١]. وقوله ﷺ: **«ما مِنْ عبدٍ يسترعِيه اللهُ رعيةً، يموتُ يومَ يموتُ وهو غاشٌ لرعيتِه، إلا حرَّم اللهُ عليه الجنةَ»**[٢].

ثم إنْ اتَّعَظَ بواعظِ الحديثِ والقرآنِ، فذلك هو المطلوبُ، وإن لم يتّعظْ بواعظِ الحديثِ والقرآنِ، وعظناه بواعظِ السلطانِ، بأن نرفعَ الأمرَ إلىٰ مَنْ فوقَه، ليُصلِحَ مِنْ حالِه، فإذا أبلغنا الأمرَ إلىٰ أهلِه الذين ليس فوقَهم وليٌّ مِنَ المخلوقين، فقد بَرِئَتْ بذلك الذمةُ، ولم يبقَ إلا أنْ نرفعَ الأمرَ إلىٰ ربِّ العالمينَ، ونسألَه إصلاحَ أحوالِ المسلمين.

أما الموضوعُ الثاني: فهو حالُ أهلِ الخيرِ السابقينَ إليه، والمقتصدين فيه، مع الظالمين لأنفسِهم العاصين لربِّهم، فإنَّ مجتمعَنا ككل مجتمعٍ يُوجَدُ فيه أهلُ خيرٍ، وأهلُ شرٍّ، وأهلُ طاعةٍ، وأهلُ معصيةٍ. وإنَّ كثيراً من أهلِ الخيرِ يسلكون بالنسبةِ إلىٰ أهلِ المعصيةِ مَسْلكاً غيرَ حكيم.

فتجدُهم يكرهونَهم كراهيةً مطلقةً، ويتكلَّمون في أعراضِهم في كلِّ مجلسٍ، وينفِرُون منهم. وهذا مسلكٌ لا يُحلُّ المشكلةَ، ولا يُقيمُ الأمورَ علىٰ ما ينبغي، فأهلُ المعاصي مِن المؤمنين فيهم خيرٌ،

(١) أخرجه مسلم (١٨٢٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البخاري (٧١٥٠)، ومسلم (١٤٢) من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه.

وفيهم شرٌ. فيجبُ أنْ نُحبَّهم علىٰ خيرِهم، وهو ما معهم من الإيمان، ونكْرَهَهم علىٰ شرِّهم، وهو ما حصل منهم من المعاصي، إما أن نكرههم كراهيةً مطلقةً، ونُعاديَهم عداءً مطلقاً، فهذا غيرُ صحيحٍ، شرعاً وعقلاً.

ثم إنَّ الواجبَ علينا نحوَهم، أنْ نتصلَ بهم، ونتكلمَ معهم، ونُزِيلَ الوحشةَ التي بينَنا وبينَهم. فكلنا إخوانٌ في الدِّين ما دُمنا مُؤمنين فإنّ المعاصيَ لا تُزِيلُ الأخوّةَ الإيمانيةَ بين المؤمنين. فنناصحُهم ونبينُ لهم مفاسدَ المعاصي، ومصالحَ الطاعة، وإن لزومَ الطاعةِ أمرٌ يسيرٌ لا يمنعُ منه إلا ضعفُ العزيمةِ، وذِلةُ الاستسلام للهوىٰ، والتقليدِ الأعمىٰ، ونسعىٰ نحن وهم في إصلاحِ أمورِهم ما استطعنا، لأنَّ المؤمنَ للمؤمنِ كالبنيانِ يَشُدُّ بعضُه بعضاً، ومَثَلُ المؤمنين في توادِّهم وتراحُمهم وتعاطُفِهم، كمَثَلِ الجسدِ الواحدِ إذا اشتكىٰ منه عضوٌ تَدَاعَىٰ له سائرُ الجسدِ بالسهرِ والحُمَّىٰ.

أما البعدُ عنهم والنفرةُ عنهم واعتقادُ أننا في وادٍ وهم في وادٍ، ثم تركُهم وأنفسَهم لا نُعِينُهم عليها. فهذا خطأٌ يُؤدِي إلىٰ شرٍّ كبيرٍ، وتفككٍ في المجتمع، وتفرقٍ في آرائِه وأحوالِه.

مع أننا أيُّها الإخوانُ بينَنا وبينَ أهلِ المعاصي من المؤمنين رابطة قوية، وهي الإيمانُ، فعلينا أن نُعزِّزَ هذه الرابطة، بالسعي في إصلاحِ ما اختلَّ منها، لا أن نَدَعَها تَتَفَكَّكُ وتَتَشَتَّتُ. واللهُ وليُّ التوفيق.

أعوذُ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَـٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الحجرات: ٩-١٠].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

حال الناس بالنسبةِ لولاتهم ومَن تحت أيديهم

الحمدُ لله الذي أوجبَ علىٰ المؤمنينَ أنْ يكونوا فيما بينَهم إخواناً، وأن يكونوا في نُصرةِ الحقِّ وإذلالِ الباطلِ أعواناً. والحمدُ للهِ الذي رَبَطَ الأمورَ بأسبابِها، وجعلَ أفضلَ طريقٍ إلىٰ بلوغ الآمالِ أن تُؤْتَىٰ الأمورُ من أبوابها. وأشهدُ أنْ لا إلـٰهَ إلا اللهُ، وحدَه لا شريكَ له، شهادةً نرجو بها النجاةَ من النارِ وعقابِها، ونؤملُ بها الفوزَ بدارِ النعيمِ وثوابِها. وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، أنصحُ مَنْ وعظ وأحكمُ الخَلْقِ فيما قَصَدَ، وأتقاهم لله فيما عَبَدَ. صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آلِه، وأصحابِه ومن تَبِعهَم بإحسانٍ في الأعمالِ والمُعتقدِ وسلّمَ تسليماً.

أما بعدُ، فيا أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ، وكونوا من المؤمنين الذين وصفهم اللهُ تعالىٰ بالأخوةِ، وأمرَهم بالتعاونِ علىٰ البرِّ والتقوىٰ، لا تأخذُكم في اللهِ لومةُ لائمٍ، لا تَألُوا جُهْداً في نُصْرةِ الحقِّ، وهدايةِ الخَلْقِ. واسلُكُوا طريقَ الحكمةِ في كلِّ دعوةٍ تقومون بها للهِ، وفي اللهِ. فإنَّ مَنْ سلَكَ طريقَ الحكمةِ مع إخلاصِ القَصْدِ، وإرادةِ الإصلاح فازَ بمطلوبه.

قال تعالىٰ: ﴿يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [البقرة: ٢٦٩]، أما مَنْ

لم يكن له إخلاصٌ في القصدِ أو حكمةٌ في التوجيه، فإنه يفوتُه من المطلوبِ بقدرِ ما فاتَه من الإخلاصِ والحكمةِ.

أيها الناسُ: إنَّ في مجتمعنا مشاكلَ كثيرةً تحتاجُ إلىٰ توجيهٍ وحَلٍّ، وإني أضربُ لذلك مثلين:

المثل الأول: حالُ الناسِ بالنسبةِ إلىٰ ولاةِ الأمورِ الأعْلَيْنَ والأدنَيْنَ، فإنَّ مِنَ الناسِ مَنْ لا يقومُ بالواجبِ نحوَهم من النصيحةِ والإرشاد، إما خوفاً علىٰ نفسِه، وإما خوفاً علىٰ منصبه، أو وظيفتِه وإما هيبةً من مراكزِهم، لأنهم فوقَه ولكنه يَعْمِدُ بَدَلاً من ذلك إلىٰ النيلِ منهم، والوقوعِ في أعراضِهم، ونشرِ مساوئِهم وأخطائِهم معرضاً عن كلِّ ما قاموا به من المحاسن والصواب، ولا شكَّ أنّ سلوكَ هذه الطريقِ لا يُقيمُ مُعْوَجّاً ولا يصلح فاسداً، وإنما يزيدُ البلاءَ بلاءً. ويُوجِبُ بُغْضَ الولاةِ، وكراهيتَهم، والتباطؤَ في تنفيذ أوامرهم التي تَجِبُ طاعتُهم فيها، والانفصالَ بل الانفصامَ بينَ الرعيةِ والرُعاةِ، ولا يَشُكُّ عاقلٌ في أنَّ هذه النتيجةَ لها خطرُها العظيمُ علىٰ المجتمع كلِّه.

ولا شَكَّ أنَّ ولاة الأمورِ كغيرِهم مِن بني آدمَ، يَصْدُرُ منهم الخطأُ والصوابُ. فكلُّ بني آدمَ خَطّاءٌ، وخيرُ الخطائين التوابون. ولا شَكَّ أنه من غيرِ النصيحةِ أن نسكتَ عن أيِّ شخصٍ ارتكبَ خطأً، لا سيما ولاةُ الأمور، الذين إذا صَلَحُوا أصْلَحَ اللهُ بهم مَنْ

تحتِ أيديهم. ولهذا تَجِدُ الرجلَ الصالحَ مديراً علىٰ مدرسةٍ فيُصْلِحُ اللهُ به المُدَرِّسينَ، والدارسين وكلَّ مَنْ يتصلُ به في هذه المدرسة.

وإذا لم يكنْ من النصيحةِ أن نَسكتَ علىٰ خطأٍ ارتكبه من ارتكبَه من الناسِ، فإنَّ الواجبَ علينا ـ لأن الدينَ النصيحةُ ـ أن نَبْذُلَ الجُهدَ بكلِ ما نستطيعُ في بيانِ ذلك الخطأ لمَنِ ارتكبَه، سالكين بذلك سبيلَ الحكمةِ بحيث نتصلُ به شفوياً إن أمكنَ، أو كتابياً إذا لم يُمكنْ.

ولا شكَّ أنَّ الاتصالَ الشفويَّ أولىٰ بكثيرٍ من الكتابي، لأنه تحصلُ به المواجهةُ، وزوالُ ما في النفس. ورُبَّما يكونُ ما ارتكبَه من العملِ صواباً، بعد البحثِ والمناقشة. فإنّ كثيراً من الناس يأخذُ الأمورَ بظواهرِها، ويحكمُ عليها بادىء الرأيِ وأوّل وهلةٍ، لكنْ عند التأملِ والمناقشةِ يتبينُ له خَطَأُ وَهْمِه، ويكون بذلك الحُكْمِ أضاعَ سبيلَ الحكمة.

أما إذا لم تُمْكِنِ المشافهة فحينئذٍ يأتي دَوْرُ الكتابةِ أو الاتصال بالواسطةِ، ولا ينبغي للإنسان أن يحتقرَ نفسَه في بيانِ الحقِّ، والنصحِ للخَلْقِ. فإن لصاحبِ الحق مقالاً مُؤَثِّراً، ولو علىٰ المدىٰ البعيد.

ألا تَرَىٰ إلىٰ موسىٰ عليه الصلاةُ والسلامُ حين أجتمعَ الناسُ له، فرعونُ بكيده وجنودِه وسحرته. فقال لهم موسىٰ: ﴿وَيْلَكُمْ لَا تَفْتَرُوا عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا فَيُسْحِتَكُم بِعَذَابٍ وَقَدْ خَابَ مَنِ ٱفْتَرَىٰ﴾ [طه: ٦١].

فماذا كان من هذه الكلمة أمامَ هذه الجنودِ الذين اغتروا بأنفسِهم. استمعوا ﴿ فَتَنَٰزَعُوٓاْ أَمۡرَهُم بَيۡنَهُمۡ ﴾ [طه: ٦٢] وإذا حصل التنازعُ بينَ القوم، حَلَّ الفشلُ فيهم، وذهبت ريحُهم.

أما المثلُ الثاني: فهي حالُ الناسِ بالنسبة لمَنْ تحت أيديهم حيث إنّ بعضَ المدراء والرؤساء، والآباءِ والإخوةِ الكبار، يحتقرون مَنْ تحتَهم احتقاراً بالغاً، بحيثُ لا يَقْبلون منه أن يتكلم، ولو بالحقِّ، وتَجِدُهم ينظرون إليه نظر ازدراء وإهانة.

وهذا مِنَ الكِبْرِ الذي يُخْشَىٰ أن يطبعَ اللهُ علىٰ قَلْبِ صاحبِه. قال الله تعالىٰ: ﴿ كَذَٰلِكَ يَطۡبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلۡبِ مُتَكَبِّرٖ جَبَّارٖ ﴾ [غافر: ٣٥]. وقال النبي ﷺ: **«لا يدخلُ الجنةَ مَنْ كان في قلبِه مثقالُ ذرةٍ مِنْ كِبْرٍ»**، فقال رجلٌ: إن الرجلَ يحبُّ أنْ يكونَ ثوبُه حَسَناً، ونعلُه حسناً. فقال النبيُّ ﷺ: **«إن اللهَ جميلٌ يُحِبُّ الجمالَ الكِبْرُ بَطَرُ الحق، وغَمْطُ الناس»**(١) رواه مسلم.

وغَمْطُ الناسِ احتقارُهم وازدراؤُهم. فاتَّقِ اللهَ أيها الرجلُ، ولا تَرُدَّنّ الحقَّ لازدراءِ مَن قال به، فتُحرمَ دخول الجنة. واستمعْ إلىٰ الحقِّ مِنْ كلِّ أحدٍ وإن كنتَ فوقَه مرتبةً وسِنّاً. فإنّ تواضُعَك لذلك لا يزيدُك إلا رفعةً. قال النبيُّ ﷺ: **«ما تواضعَ أحدٌ للهِ إلا رفعَه»**(٢).

---

(١) أخرجه مسلم (٩١) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) جزء من حديث أخرجه مسلم (٢٥٨٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وتأمل قول الله تعالىٰ في وصف عباد الرحمٰن: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُواْ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمۡ لَمۡ يَخِرُّواْ عَلَيۡهَا صُمّٗا وَعُمۡيَانٗا﴾ [الفرقان: ٧٣]، واتصف بأوصافهم تبلغ ثوابهم ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُجۡزَوۡنَ ٱلۡغُرۡفَةَ بِمَا صَبَرُواْ وَيُلَقَّوۡنَ فِيهَا تَحِيَّةٗ وَسَلَٰمًا ٧٥ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ حَسُنَتۡ مُسۡتَقَرّٗا وَمُقَامٗا﴾ [الفرقان: ٧٥-٧٦].

اللهم اجعلنا من عبادِك الصالحين وأوليائِك المتقين، وحِزْبِك المفلحين.

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

حال الراعي والرعية

الحمدُ للهِ الذي أوجبَ علىٰ المؤمنين أن يكونوا فيما بينَهم إخواناً، وأن يكونوا في نُصرة الحقِّ وإذلالِ الباطلِ أعوانا. والحمدُ لله الذي رَبَطَ الأمورَ بأسبابِها، وجعل أفضلَ طريقٍ إلىٰ بلوغ الآمالِ أنْ تُؤتَىٰ الأمورُ من أبوابها. وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، شهادة أرجو بها النجاةَ من النار وعقابِها، وأُؤَمِّلُ بها الفوزَ بدارِ النعيمِ وثوابِها. وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، أنصحُ مَنْ وَعَظَ، وأحكمُ الخَلْقِ فيما قَصدَ، وأتقاهم للهِ فيما عَبَدَ. صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آلِه وأصحابِه، ومَنْ تَبِعَهم بإحسانٍ في الأعمالِ والأقوالِ والمعتقدِ، وسلَّم تسليماً كثيراً.

أما بعدُ، فيا أيها الناس: عبادَ الله، اتقوا ربَّكم، كونوا من المؤمنين الذين وصفَهم اللهُ تعالىٰ بالأُخُوةِ، وأمرَهم بالتعاونِ علىٰ البرِّ والتقوىٰ، لا تأخذكم في الله لومةُ لائمٍ، ولا تألُوا جُهْداً في نُصرةِ الحق وهدايةِ الخَلْقِ. واسلُكوا طريقَ الحكمةِ في كلِّ دعوةٍ تقومون بها للهِ وفي الله. فإنَّ من سلَكَ طريق الحكمة مع إخلاصِ القصدِ وإرادةِ الإصلاح، فاز بمطلوبِه بالنجاحِ والفلاح.

يقول اللهُ عزَّ وجل: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ٢٦٩]، إنَّ الحكمةَ أيها المسلمون هي العلمُ، وهي سلوكُ أقربِ

طريقٍ يُوصلُ إلىٰ الحقِّ. أما الإنسانُ الذي حُرِمَ الحكمةَ فإنه يُؤْخَذُ من مفهومِ الآية أنه قد حُرِمَ خيراً كثيراً بقدْرِ ما فاتَه. مَنْ لم يكنْ له إخلاصٌ في القصدِ أو حكمةٌ في التوجيهِ، فإنه يفوتُه من المطلوبِ بقدْرِ ما فاته من الإخلاصِ والحكمةِ.

أيها الناسُ: إن في مجتمعنا مشاكلَ كثيرةً، مشاكلَ في ولاةِ الأمورِ، ومشاكلَ في المُوَلَّىٰ عليهم تحتاجُ إلىٰ توجيه وحلٍّ، ولا يمكنُ أن تُحَلَّ بمجردِ القول، حتىٰ يكونَ هناك توجيهٌ مباشرٌ، لأن التوجيهَ المباشرَ هو الذي يُمكنُ أن يحصلَ به المقصودُ، وإني أضرب لذلك مثلين:

المثلَ الأول: حالَ الناسِ بالنسبة إلىٰ ولاةِ الأمور، ولست أعني بولاةِ الأمورِ الأعْلَيْنَ منهم، وإنما أقْصِدُ الأعْلَىٰ والأدْنَىٰ، فإن من الناس مَنْ لا يقومُ بالواجبِ نحوَهم من النصيحة والإرشاد، تجدُه لا يمكن أن يقومَ بنصيحةِ وليِّ الأمر. إما خوفاً علىٰ نفسه، وإما خوفاً علىٰ منصبه، أو وظيفتِه، وإما هيبةً من مراكزِ وُلاةِ الأمور. لأنهم فوقَه ولكنه يَعْمِد بَدَلاً عن ذلك، بدلاً عن النصيحةِ التي هي من دين الإسلام. التي قال فيها رسول الله ﷺ: «**الدينُ النصيحة، الدينُ النصيحة، الدينُ النصيحة**». قلنا: لمن يا رسول الله؟ قال: «**لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم**»[١].

---

(١) أخرجه مسلم (٥٥) من حديث تميم الداري رضي الله عنه.

إن هذا الجبان الذي لا يُقْدِمُ علىٰ النصيحةِ، يَعْمِدُ بَدَلاً عن ذلك إلىٰ النَّيل مِنْ وُلاةِ الأمور، والوقوع في أعراضِهم ونَشْرِ مساوئِهم وأخطائِهم، معرضاً بذلك عن كلِ ما قاموا به من المحاسنِ والصواب، مَثَلُه في ذلك كمَثَلِ المَرْأَةِ التي وصفها رسولُ الله ﷺ، بأنها كفارةُ العشير إنْ رأت خيراً جَحَدَتْه، وإن رأت شراً أذاعَتْه.

ولا شَكَّ أن سلوكَ هذه الطريقِ لا يُقيمُ مُعْوجّاً، ولا يُصلِحُ فاسداً، وإنما يَزِيدُ البلاءَ بلاءً، ويُوجِبُ أن تمتلىء قلوبُ الناسِ ببغُضِ الولاةِ وكراهيتِهم، والتباطىء في تنفيذِ أوامرِهم التي تجب طاعتهم فيها، والانفصال بل الانفصام بين الرعية والرعاة. ولا يشك عاقل في أن هذه النتيجة لها خطرها العظيم علىٰ المجتمع كله.

أيها المسلمونَ: إنَّ ولاةَ الأمورِ ليسوا ولاةَ التنفيذِ فقط، بل هُمْ ولاةُ التنفيذِ ووُلاةُ البيانِ والإرشاد. وأعني بولاة البيان والإرشاد: أهلَ العلمِ. فإنهم الذين يتولَّوْنَ أمورَ المجتمعِ في بيان شريعةِ اللهِ ودعوةِ الناسِ إليها، وحثِّهم عليها. والعلماءُ كغيرِهم، بل إن وُلاةَ الأمورِ من المنفذين والمبينين كغيرِهم من بني آدمَ، يَصْدُرُ منهم الخطأُ والصوابُ. فكلُّ بني آدمَ خطّاءٌ وخيرُ الخطائين التوابون، كلُّ بني آدمَ خطاءٌ في عبادةِ اللهِ، وفي معاملةِ عبادِ الله. ولكنْ خيرُ الخطائين التوابونَ كما قال ذلك رسول الله ﷺ.

فالتوابونَ في عبادة اللهِ هم الذين إذا أخطَؤوا ذَكرُوا اللهَ فاستغفروا لذنوبِهم، ومَنْ يغفرُ الذنوبَ إلا اللهُ. والتوابون من وُلاةِ الأمورِ في البيان والموعظة والإرشاد من أهل العلم، هم الذين إذا تبيَّنَ لهم

الخطأُ رجعوا عنه ولم يمنعْهم القضاءُ بالأمسِ أن يَقْضُوا بالحقِّ اليومَ. بل هم تابعون للحقِّ، أينما وجدوه أخذوا به.

والتوابون في معاملة عبادِ اللهِ مِن وُلاةِ التنفيذ، هم الذين إذا بان لهم الحقُّ أتَوْا إليه وأخَذُوا به، ولم تأخذْهم في الله لومةُ لائم. ولا شَكَّ أنه من غيرِ النصيحةِ أن نسكتَ عن أيِّ شخصٍ ارتكب خطأً لا سيَّما وُلاةُ الأمورِ الذين إذا صَلَحُوا أصلحَ اللهُ بهم مَنْ تحت أيديهم.

ولهذا تجد الرجلَ الصالحَ يكون مديراً علىٰ مدرسةٍ فيُصْلِحُ اللهُ به المدرسين والدارسين، وكُلَّ مَنْ يتصلُ به في هذه المدرسة، وتجد الرجلَ الذي علىٰ غيرِ ذلك يكون مديراً علىٰ مدرسةٍ، فتَفْسُدُ به المدرسةُ، ويَفْسُدُ به الدارسون والمدرسون. إن الناسَ علىٰ دينِ وُلاتِهم، فإذا صَلَح المديرُ مثلاً صَلَحَ مَنْ تحتَ يدِه.

وإذا لم يكنْ من النصيحةِ أن نسكتَ علىٰ خطأٍ ارتكبه مَنْ ارتكبَه مِنَ الناسِ، فإن الواجبَ علينا بمقتضىٰ دينِنا، وبمقتضىٰ نصيحتِنا أن نبذلَ الجُهدَ بكلِ ما نستطيعُ في بيانِ ذلك الخطأِ لمَنِ ارتكبَه، سالكينَ بذلك سبيلَ الحكمةِ بحيثُ نتصلُ به شفوياً إن أمكنَ، أو كتابياً إذا لم يمكنْ. أو نتصل بمن يمكنه الاتصال به إذا لم يمكن أن نتصل به شفوياً أو كتابياً.

ولا شك أن الاتصالَ الشفويَّ إذا أمكنَ أولىٰ بكثير من الكتابيِّ، لأنه تَحْصُلُ به المواجهةُ وزوالُ ما في النفس. وربَّما يكونُ ما ارتكبَه من العمل صواباً بعد البحثِ والمناقشةِ، فإن كثيراً من الناسِ

يأخذُ الأمورَ بظواهرِها، ويحكم عليها باديء الرأي، وأوّل وهلة. ولكنْ عند التأمل والمناقشة يتبينُ له خطأُ وهْمِه وصوابُ خَصْمِه. ويكونُ بذلك الحُكمِ أضاعَ سبيلَ الحكمة.

أما إذا لم تُمكن المشافهةُ، فحينئذ يأتي دَوْرُ الكتابة. وإذا لم تمكنِ الكتابةُ، فإنه يأتي دَوْرُ الاتصالِ بالواسطة. ولا ينبغي للإنسان أن يحتقرَ نفسَه في بيانِ الحقِّ والنصحِ للخلْق. فإن لصاحب الحق مقالاً مؤثراً، ولو علىٰ المدىٰ البعيد.

ألا ترون بارك الله فيكم إلىٰ موسىٰ ﷺ، حين اجتمعَ الناسُ له، فرعون بكيده وجنودِه وسحرتِه. فقال لهم موسىٰ كلمةً واحدةً قال لهم: ﴿وَيْلَكُمْ لَا تَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَيُسْحِتَكُم بِعَذَابٍ وَقَدْ خَابَ مَنِ افْتَرَىٰ﴾ [طـٰه: ٦١].

فماذا كان من هذه الكلمة أمام هذه الجنود والذين اعتزوا بأنفسهم. استمعوا، قال اللهُ عزَّ وجلَّ بعد قوله: ﴿وَقَدْ خَابَ مَنِ افْتَرَىٰ﴾ [طـٰه: ٦١]، ﴿فَتَنَازَعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ﴾ [طـٰه: ٦٢]، فحصلَ التنازعُ بينَ هؤلاء الجنود، حصلَ التنازعُ فورَ هذه الكلمة، وإذا حصلَ التنازعُ بين القوم حَلَّ فيهم الفشلُ وذهبت ريحُهم، وتفرقوا بعد الاجتماع، وتَعَادَوْا بعد الائتلاف.

أيها المسلمون: إنَّ الواجبَ علينا نحو وُلاة أمورِنا من العلماء والأمراء، إنَّ الواجبَ علينا نصيحتُهم والكفُّ عن أعراضِهم ما استطعنا إلىٰ ذلك سبيلاً، وإذا كنا نعلم أننا نحن نُخْطِىءُ في أنفسِنا،

ونخطىءُ في أهلينا. فكيف نَعْذُرُ أنفسَنا بخَطَئِنا ولا نَعْذُرُ غَيْرَنا بخطئِه. ولكن كما قلت أولاً لا بد من بيان الخطأ، والتراجع فيه مباشرة بيننا وبين من نريد أن نَنْصَحَه. أما الكلامُ في أعراض العلماء، وأعراضِ الأمراءِ في المجالسِ فلا شكَّ أن لهذا نتيجةً سيئةً في المجتمع كلِّه. إنني لا أدَّعِي العصمةَ لأحدٍ، ولكنني أقول: إنّ الواجبَ علينا التناصحُ بقَدْرِ ما نستطيعُ، وبكلِّ سبيل يوصل إلىٰ المقصود.

أما الثاني: فهي حالُ الناس بالنسبة لمَنْ تحتَ أيديهم. حيث إن بعضَ المدراء والرؤساءِ والآباءِ والإخوةِ الكبارِ يحتقرون مَنْ تحتهم احتقاراً بالغاً بحيث لا يقبلون منه أن يتكلمَ ولو بالحق، تجدُهم ينظرون إلىٰ مَنْ تحتَهم نظرَ ازدراءٍ وإهانةٍ. وهذا من الكِبْرِ الذي يخشىٰ أن يطبعَ الله علىٰ قلب صاحبه. قال الله عَزَّ وجل: ﴿كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾ [غافر: ٣٥]، وقال النبيُّ ﷺ: «**لا يدخل الجنةَ مَن كان في قلبِه مثقال ذرةٍ من كبر**» فقال رجلٌ: إن الرجل يُحبُّ أنْ يكونَ ثوبُه حسناً، ونعله حسنة فقال النبيُّ: «**إنَّ اللهَ جميلٌ يُحِبُّ الجمالَ، الكِبْرُ بَطَرُ الحقِّ، وغَمْطُ الناسِ**»(١) أخرجه مسلم. وغَمْطُ الناس احتقارهم وازدرائهم.

فاتقِ اللهَ أيها الرجلُ، ولا تَرُدَّنَّ الحقَّ لازدراءِ مَنْ قال به، فتُحرَمَ دخولَ الجنة. واستمعْ إلىٰ الحقِّ مِنْ كلِّ أحدٍ، وإن كنتَ فوقَه مرتبةً، وإن كنت أكبرَ منه سنّاً، فإن تواضُعَك لذلك لا يزيدك إلا رفعة.

---

(١) أخرجه مسلم (٩١) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

قال النبيُّ ﷺ: «ما تواضعَ أحد لله إلا رفعه»(١) وتأمل قول الله عزَّ وجل في وصف عباد الرحمٰن: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا۟ عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا﴾ [الفرقان: ٧٣]، واتصف يا أخي المسلمُ، اتصِفْ بأوصافِ هؤلاء السادةِ عبادِ الرحمٰن، وكُنْ ممَّنْ إذا ذُكِّرَ بآياتِ ربِّه سَمِعَ وأطاعَ، وقَبِلَ وصَدَّق وآمن، تَبْلُغْ ثوابَ هؤلاء البَرَرَة. ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ يُجْزَوْنَ ٱلْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا۟ وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَـٰمًا ۝٧٥ خَـٰلِدِينَ فِيهَا ۚ حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾ [الفرقان: ٧٥-٧٦].

إذا كُنتَ رئيساً في دائرة أو أميراً في بلد، ثم جاء أحدٌ من الناس ولو من الفرَّاشين جاءَ بالحق، وجَبَ عليك قبولُه وأنْ لا تَزْدَرِيَ مَنْ جاءَ به، فإن الحقَّ قد يكونُ في الضعفاءِ. وقد يكونُ فيمَنْ تحتَ ولايتِك، فاتقِ اللهَ أيها المسلمُ وكن من عبادِ الله.

اللهم إنا نسألُك أنْ تجعلَنا من عبادك الصالحين، وأوليائِك المتقين، وحزبِك المفلحين، وأن لا تَحْرِمَنا شفاعةَ سيدِ المرسلينَ وأن تجعلنا مع الذين أنعمت عليهم من النبيين والصديقين، والشهداء والصالحين، إنك جوادٌ كريمُ. والحمدُ للهِ ربِّ العالمين. وأُصلِّي وأُسلِّم علىٰ نبينا محمدٍ خاتمِ النبيين وإمامِ المتقين، وعلىٰ آلِه وصحبِه أجمعين. باركَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٨٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

حقوقُ ولاةِ الأمر

الحمدُ للهِ الملكِ القهارِ القوي العزيز الجبار، ذلَّت لعظمتِه الصعابُ، وحَصِرَتْ عن بلوغ غايةِ حكمته الألبابُ. وأشهدُ أنْ لا إلـهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريك له، له الأولىٰ والآخرة وإليه المآب، وأشهدُ أنَّ محمد عبدُه ورسولُه المصطفىٰ الأواب، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آلهِ وأصحابِه والتابعين لهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الحساب وسلَّم تسليماً كثيراً.

أما بعدُ، فيا أيها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ، واعلموا أنَّ اللهَ شَرَعَ لعبادِه علىٰ لسانِ أفضلِ رسلِه شريعةً كاملةً في نظامِها وتنظيمِها، كاملةً في العباداتِ والحقوقِ والمعاملاتِ، كاملةً في السياسةِ والتدبير والولايات، جعل اللهُ تعالىٰ الولايةَ فيها فرضَ كفايةٍ، سواءٌ كانت في الشريعةِ كالقضاءِ بينَ الناسِ بما يقتضيه الشرعُ، أم في التنفيذِ كالإمارة. فقال اللهُ تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩].

فأُولُو الأمرِ صِنْفانِ مِن الناسِ أحدُهما: العلماءُ، والثاني: الأمراء. فلا بُدَّ للأمةِ من علماء يقودونها إلىٰ شريعةِ الله بياناً وإيضاحاً، تعليماً وتربيةً، ولا بُدَّ للأمةِ من أُمراءَ يُطاعُونَ في غيرِ معصية الله، وإذا لم يكن للأمة علماءُ ولم يكن للأمة أمراءُ صارت في جهلٍ عميقٍ، وفَوْضَىٰ شديدةٍ، وفَسَدَتْ الأمةُ. ولهذا قال النبيُّ ﷺ: «لا

يَحِلُّ لثلاثَةِ نَفَرٍ يكونونَ بأرضٍ فَلاةٍ إلا أمّرُوا عليهم أحدَهم»[١]، وقال رسولُ الله ﷺ: **«إذا خرجَ ثلاثةٌ في سَفَرٍ فلْيُؤَمِّرُوا أحدَهم»**[٢]. فأوجب النبيُّ ﷺ التأمير في السفرِ مع أنه اجتماعٌ عارضٌ غيرُ مستقرٍّ، فكيف في الاجتماعِ المستمرِّ المستقرِّ. إذا لا بُدَّ للأمة من وَلِيِّ أمرٍ يُبَيِّنُ لها الحقَّ وذلك هم العلماءُ. ولا بُدَّ للأمة من وليِّ أمرٍ يُلْزِمُها بتنفيذِ شريعةِ الله، ويسوسها بما تقتضيه المصلحة، وهم الأمراءُ.

ولهذا جاءت هذه الشريعةُ الكاملةُ التي أوجبت الولايةَ لقيام الناسِ بالعدلِ، جاءت بواجباتٍ علىٰ الوُلاةِ، وعلىٰ الرعية، وألزمت كلَّ واحدٍ منهما بالقيام بهذه الواجباتِ، حتىٰ يَسْتَتِبَّ الأمنُ ويَحِلَّ النظامُ والتآزرُ بينَ الحاكمين والمحكومين.

أما حقوقُ الولاةِ علىٰ رعيتهم: فهي النصحُ والإرشادُ بالحكمةِ والمَوْعِظَةِ الحسنةِ. وذلك لأن الولاةَ لا يُمكنُ أنْ يحيطوا بكلِّ شيءٍ علماً، ولا يسيطروا علىٰ كلِّ شيء قدرةً. فلا بُدَّ لهم من مُعِينينَ يُعينُونَهم علىٰ طاعةِ الله، يَنْصحونهم ويُوَجِّهونهم. ولكنْ بسلوكِ أقربِ الطرق إلىٰ توجيهِهم وإرشادِهم.

---

(١) أخرجه أحمد ٢/١٧٧، وأبو داود (٢٦٠٩)، والبيهقي ٥/٢٥٧ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وله شاهد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه عند البخاري (٢٦٩٠)، ومسلم (٢١٨٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٦٠٨) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

ولا يَحِلُّ لأحدٍ أنْ يتخذَ مِن خَطَأِ وُلاةِ الأمورِ إذا أخطؤوا، وهم - أعني وُلاةَ الأمور - مُعَرَّضُون للخطأ كغيرِهم. كلُّ بني آدمَ خَطَّاءٌ، وخَيْرُ الخطائين التوابون، ولكن لا يَحِلُّ لأحدٍ أن يتخذَ مِن هذا الخطأ سُلَّماً للقَدْح فيهم، ونشْرِ عُيوبِهم بينَ الناسِ. فإن هذا يُوجِب التنفيرَ عنهم وكراهتَهم وكراهةَ ما يقومون به من أعمالٍ وأنظمةٍ، وإن كانت حقّاً. ويُوجِبُ بالتالي التمردَ عليهم، وعدمَ السمعِ والطاعةِ، ورُبَّما يُوجِبُ الخروجَ عليهم كما جرىٰ في صدرِ هذه الأمةِ.

ولا شَكَّ أن في هذا تفكيكاً للمجتمع، وإحداثاً للفوضىٰ والفساد. ولهذا جعلَ اللهُ تبارك وتعالىٰ طاعةَ ولاةِ الأمورِ في غيرِ معصيةِ اللهِ عبادةً يتعبدُ الإنسانُ بها للهِ عزّ وجلّ. لأن اللهَ تعالىٰ أمرَ بها، وكلُّ شيءٍ أمرَ اللهُ تعالىٰ به، فإنَّ امتثالَه عبادةٌ سواءٌ كان ذلك فيما يتعلقُ بمعاملةِ العبدِ مع خالقِه، أو بمعاملةِ العبدِ مع مخلوقٍ مثلِه.

ومن حقوقِ الولاةِ علىٰ رعيتِهم أن يَسمعوا ويُطيعوا بامتثالِ ما أمَرُوا به، وتَرْكِ ما نَهَوْا عنه، ما لم يكنْ في ذلك مخالفةٌ لشريعةِ الله. فإن أمَرَ ولاةُ الأمورِ بما يُخالِفُ شريعةَ الله فلا سَمْعَ لهم ولا طاعةَ، لأنه لا طاعةَ لمخلوقٍ في معصيةِ الخالق. وفي الصحيحين: عن عليٍّ بنِ أبي طالبٍ رضي الله عنه، قال: بَعَثَ رسولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً فاستعمل عليهم رَجُلاً من الأنصار، فلما غَضبَ عليهم في شيءٍ، فقال لهم: أَلَيْسَ قد أمرَكم رسولُ الله ﷺ بأن تُطِيعُوني؟

قالوا: بَلَىٰ. قال: فاجْمَعُوا لي حَطباً، فجمعوا له حَطباً، ثم دعا بنارٍ فأضْرَمَها فيه، ثم قال: عَزَمْتُ عليكم لتَدْخُلُنَّها. فقال شابٌّ منهم: إنما فَرَرْتُمْ إلىٰ رسولِ الله ﷺ من النارِ فلا تَعْجَلُوا حتىٰ تَلْقَوْا رسولَ الله ﷺ، فإن أمَرَكُمْ أن تدخلوها فادْخُلُوها. فرجَعُوا إلىٰ النبيِّ ﷺ فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «لو دَخَلْتُموها ما خَرَجْتُم منها أبداً، إنما الطاعةُ في المعروف»(١) وقال النبيُّ ﷺ: «السمعُ والطاعةُ علىٰ المرءِ المُسلمِ فيما أحبَّ وكرِه ما لم يُؤْمَرْ بمعصيةٍ، فإذا أُمِر بمعصيةٍ فلا سَمْعَ ولا طاعة»(٢).

وقال عُبادةُ بنُ الصامتِ رضي الله عنه: «بايَعْنَا رسولَ الله ﷺ علىٰ السمعِ والطاعةِ في مَنْشَطِنا ومَكْرَهِنا، وعُسْرنا ويُسْرنا، وأثَرةٍ علينا، وأن لا نُنازِعَ الأمرَ أهلَه قال: إلا أنْ تَرَوْا كُفْراً بَوَاحاً عندَكم فيه من اللهِ بُرهانٌ»(٣).

أيها الناس: إنّ من طاعةِ وُلاةِ الأمورِ التي أمر الله تعالىٰ بها أن يتمشىٰ المؤمنُ علىٰ قواعدَ وأنظمةِ حكومتِـه المرسومةِ إذا لم تُخالِفْ الشريعةَ. فمَنْ تَمشَّىٰ علىٰ ذلك كان مطيعاً للهِ ورسولِه،

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٤٠)، ومسلم (١٨٤٠) من حديث علي رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٧١٤٤)، ومسلم (١٨٣٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري (٧٠٥٦)، ومسلم (١٧٠٩) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

ومُثاباً علىٰ عمله. ومَنْ خالفَ ذلك كان عاصياً اللهِ ورسولِه، وآثماً بذلك. فلا يَحِلُّ لأحدٍ أن يُخالِفَ تلك القواعدَ والأنظمة، سواءٌ كانت تتعلقُ بالتجارةِ وأحوالِ العمال، أم بغير ذلك، كالأنظمةِ المرورية ونحوها.

فيجب علىٰ المؤمنِ أن يُنَفِّذَ هذه الأنظمةَ علىٰ حَسَب ما سَنَّه وَلِيُّ الأمرِ، حيثُ لا يكونُ فيها معصيةٌ لله تعالىٰ. ولقد ظَنَّ بعضُ الناسِ أن طاعةَ ولي الأمرِ إنما تَجِبُ فيما أمرَ اللهُ تعالىٰ به ورسولُه فقط، وهذا خطأٌ ظاهرٌ. فإنه لو كان الأمرُ كذلك لم يكن للأمرِ بطاعةِ وُلاةِ الأمورِ فائدةٌ، لأن الطاعةَ فيما أمرَ اللهُ به ورسولُه ثابتةٌ سواءٌ أمرَ به وُلاةُ الأمور، أم لم يأمروا به. بل لو أمرَ به أيُّ واحدٍ من الناس، وهو مما أمرَ اللهُ به ورسولُه لكان أمرُه مطاعاً لكنَّ ولاةَ الأمورِ ينظرون إلىٰ أشياءَ لا يفهمُها كثيرٌ من العامة، ينظرون إلىٰ العواقبِ الوخيمةِ التي تترتبُ علىٰ ما لم يُنَظِّموه، فإذا نَظَّمُوا شيئاً فإنه لا يُشترطُ في طاعتِهم أن نَعْرِفَ وِجهةَ النظر.

إنما علينا أنْ نسمعَ ونطيعَ، ونُنفذَ الأوامرَ ولا نخونَ وليَّ الأمرِ في شيء من ذلك، لقول الله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٧]، إذن إذا أمرَ وليُّ الأمرِ بشيءٍ وجبَ علينا تنفيذُه، ولا يحلُّ لنا التحيلُ عليه بأيِّ نوع من الحيل. وذلك لأن ربَّنا وخالقَنا أمرَنا بطاعتِهم إذا لم يكنْ فيها معصيةٌ لله ورسولِه.

ولقد أخطأ بعضُ الناسِ في مخالفةِ بعض الأنظمة، أخطؤوا خَطَأً كبيراً في حقِّ الولاة. بل أخطؤوا في مخالفة أمرِ الله عزّ وجلّ. أخطؤوا في تنفيذِ هذا الأمرِ الإلهي، أعني قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩]. حيث وقعوا في مخالفةِ ولاةِ الأمورِ بحجةِ أنَّ ذلك الشيءَ بعينه جائزٌ في الأصل، وغَفَلُوا عن أمرِ اللهِ تعالىٰ بطاعةِ الوُلاةِ والوفاءِ بالعهدِ.

لذلك أيها الإخوةُ لا ضيرَ علينا ولا حرجَ علينا إذا نفذنا ما أمرتْ به الحكومةُ إذا لم يكن مخالفاً للشرعِ. والحكومةُ تنظرُ إلىٰ أشياءَ بعيدةِ المدىٰ لا يفهمُها كثيرٌ من الناس، يكون في عدمِ تنفيذِها إضرارٌ بالمجتمع، وإلحاقٌ للأمة بالفوضىٰ. وربما كان في ذلك مفاسدُ لا ينبغي أن نذكرَها في هذا الموضع. علىٰ كلِّ حالٍ لا يجوزُ لأحدٍ أن يتَحَيَّلَ في مخالفةِ الأنظمةِ. بل عليه أن ينفذَها إلا إذا أمرَ وليُّ الأمرِ بمعصيةِ اللهِ. فمن المعلومِ أن أمْرَ اللهِ فوقَ كلِّ أمْرٍ، وأن أمرَ اللهِ ورسولِه لا بُدَّ أن يكون مُطاعاً.

أما حقوقُ الرعيةِ علىٰ رعاتهم: فالمسؤوليةُ كبيرةٌ، والأمرُ خطيرٌ، فليس المقصودُ بالولايةِ بسطَ السلطة، ونَيْلَ المرتبة، وإنما المقصودُ بها تَحَمُّلُ مسؤوليةٍ عظيمةٍ تتركَّزُ علىٰ إقامةِ الحقِّ بينَ الخَلْقِ بنَصْرِ دينِ اللهِ وإصلاحِ عباد الله ديناً ودنيا. فيجبُ علىٰ الولاةِ صغاراً أو كباراً إخلاصُ النيةِ لله تعالىٰ، والاستعانةُ به في جميعِ أمورِهم علىٰ ما حمَّلَهم من هذه الأمانة. وعليهم أن يُطَبِّقُوا

أحكامَ شريعةِ الله بحسب استطاعتِهم علىٰ الشريف والوضيعِ والقريبِ والبعيدِ. لا يُحابُونَ شريفاً لشرفِه، ولا قريباً لقُربِه متمشين في ذلك علىٰ ما رسَمَه لهم نبيُهم ﷺ، حيث قال رسولُ الله ﷺ مُعلناً ومُقْسِماً وهو البارُّ الصادقُ بدون قَسَمٍ: **«لو أنَّ فاطمةَ بنتَ محمدٍ سرقتْ لقطعتُ يدَها»**[(١)].

فمَنْ قامَ بالأمانةِ من وُلاةِ الأمورِ الصغيرةِ أو الكبيرةِ كان مطيعاً لله مؤدياً للأمانة التي تحمّلَها نائلاً لثوابِ الله، ورضَىٰ الخَلْقِ عليه، فإنَّ اللهَ تعالىٰ يُحِبُّ المقسطين، قال النبيُّ ﷺ: **«إنَّ المقسطينَ عندَ اللهِ علىٰ مَنَابِرَ من نُورٍ عن يمينِ الرحمٰن وكلتا يديه يمينٌ الذين يعدلون في حكمِهم وأهليهم وما وَلُوا»**[(٢)]. أخرجه مسلم. وقال ﷺ: **«أهلُ الجنةِ ثلاثةٌ: ذو سُلطانٍ مُقْسِطٌ مُوفَّقٌ، ورجل رحيم رقيقُ القلبِ لكل ذي قُرْبَىٰ ومُسلِمٍ، وعفيف مُتعَفِّفٌ ذو عِيَالٍ»**[(٣)] أخرجه الإمام مسلم.

أيها الأخوةُ المسلمون: مِنْ وُلاةٍ ورَعِيّةٍ، قُومُوا بما أوجبَ اللهُ عليكم ليسْتَتِبَّ الأمنُ ويحصلُ التآلفُ، فإنْ تُفَرِّطُوا يُسَلِّطِ اللهُ بعضَكم علىٰ بعض، فتُسلَّطُ الولاةُ علىٰ الرعيةِ بالظلمِ وإهمالِ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٧٥) و(٦٧٨٨)، ومسلم (١٦٨٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٢٧) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه مسلم (٢٨٦٥) من حديث عياض بن حمار رضي الله عنه.

الحقوق، وتُسلَّطُ الرعيةُ على الولاة بالمخالفةِ والفوضى والاعتزازِ بالرأي، فلا ينضبطُ الناسُ ولا يصلحُ لهم حالٌ.

أيها المسلمونَ: كرِّروا قولَ الله عزَّ وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] كرروا هذه الآية وتدبروا معناها، وتأملوا ما تُفيده من الأمورِ العظيمةِ في الحاضرِ والمستقبل. ولهذا قال اللهُ تعالى: ﴿ذَٰلِكَ خَيۡرٞ﴾ أي في الحال ﴿وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ أي مآلاً في المستقبل، ولا تَغْتَرُّوا بأهوائِكم، عليكم بطاعةِ اللهِ ورسولِه في كل شيءٍ، واتقوا اللهَ لعلكم تفلحون.

أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

أمانة اختبارات الطلاب

الحمدُ للهِ أحمدُه وأشكرُه وأتوبُ إليه وأستغفره، يقضي بالحقِّ ويحكُمُ بالعدل وهو السميعُ البصيرُ، وأشهدُ أنْ لا إلٰه إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه القائمُ بعبادةِ ربِّه ونصحَ أمتَه وأدّىٰ الأمانة صلّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آله وأصحابِه ومَنِ اتَّبعَهم بإحسان وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها المسلمون: فقد قال اللهُ تعالىٰ: ﴿۞إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨]. وقال سبحانه: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَـٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢].

أيها المسلمونَ: إنَّ الأمانةَ مسؤوليةٌ عظيمةٌ وعِبْءٌ ثقيلٌ أبَتْ عن حَمْلها السمواتُ والأرضُ والجبالُ، ولكنَّ الإنسانَ بما أعطاه اللهُ من عَقْلٍ وتَصرُفٍ هو الذي تَحَمَّلَها ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ﴾ [الأعراف: ١٧٢]. ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾ [الروم: ٣٠]. إنَّ الأمانةَ التزامٌ بالقيامِ بحقِّ اللهِ وعبادتِه علىٰ الوجه الذي شرعَه مخلصين له الدينَ، والتزامٌ بالقيامِ بحقوقِ الناسِ من غيرِ تقصيرٍ كما تُحِبُّ أن

يقوموا بحقوقِك من غيرِ تقصيرٍ، ونحن بني الإنسانِ قد تَحَمَّلْنا الأمانةَ وحُمِّلْنَاها علىٰ عواتقِنا والتزمْنا بمسؤوليتِها وسنُسْأَلُ عنها يومَ القيامة فيا ليت شِعْرِي! ما هو الجواب؟

أيها المسلمونَ: إنَّ اللهَ أمرَنا أنْ نُؤديَ الأماناتِ إلىٰ أهلِها وأمرَنا إذا حكمنا بينَ الناس أنْ نحكمَ بالعدلِ، وإننا الآنَ علىٰ أبوابِ اختباراتِ الطلبةِ من ذكورٍ وإناثٍ وإن الاختباراتِ أمانةٌ وحُكْمٌ فهي أمانةٌ حين وَضْعِ الأسئلةِ وحينَ المراقبةِ وحينَ التصحيح، أمانةٌ حين وضع الأسئلة علىٰ واضعيها أن يراعوا الأمانة فيها بحيثُ تكونُ علىٰ مستوىٰ الطلبة، المستوىٰ الذي يُبيِّنُ مَدَىٰ تحصيلِ الطالبِ في عام دراسته بحيثُ لا تكونَ سهلةً لا تكشِفُ عن تحصيلٍ ولا صعبةً تؤدي إلىٰ تعجيزٍ، والاختبارات أمانة حين المراقبة، فعلىٰ المراقبِ أن يُؤدّي هذه الأمانةَ التي ائتمنَتْهُ عليها إدارةُ المدرسةِ ومن ورائها وزارةٌ أو رئاسةٌ ومن فوقها الدولة بل ائتمنه عليها المجتمعُ كلُّه، علىٰ المراقب أن يكون يَقِظاً مستعملاً حواسَّه السمعيةَ والنظريةَ والفكريةَ يسمعُ وينظُرُ ويستنتجُ من الملامح والإشاراتِ، علىٰ المراقبِ أن يكون قوياً يمنعُ أيَّ طالبٍ من الغِشِّ أو محاولةِ الغِشِّ، لأن تمكينَ الطالبِ من الغِش غِشٌّ، وقد قال النبيُّ ﷺ: «مَنْ غَشَّ فليس منا»[1]، وتمكينُ الطالبِ من الغشِّ ظلمٌ لزملائه الحريصين علىٰ العلمِ المخلصين في

(١) أخرجه مسلم (١٠١)، وأحمد ٢/ ٢٤٢، وأبو داود (٣٤٥٢)، والترمذي (١٣١٥)، وابن ماجه (٢٢٢٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

طَلَبِه، الذين يَرَوْن من العيبِ أنْ ينالوا درجةَ النجاحِ بالطُرقِ الملتويةِ، فإذا مَكَّنَ المراقبُ أحداً من المُهْمِلين من الغشِّ فأخذَ درجةَ نجاحٍ يتقدمُ بها علىٰ الحريصين المُخلصين كان ذلك ظُلْماً لهم، وكان ذلك ظلماً للطالب الغاشِّ نفسِه، حيث انخدعَ بدرجةِ نجاحٍ وهميةٍ لم يحصلْ بها علىٰ ثقافةٍ ولا عِلْمٍ، ليس له من علمه سوىٰ ورقةٍ يحملُها في جيبِه، وإذا بحثْتَ معه في أدنىٰ مسألةٍ مما دَرَسَه لم تحصلْ منه علىٰ خبرٍ، وتمكينُ الطالبِ من الغِش خيانةٌ لإدارة المدرسة وللوزارة أو الرئاسة التي من ورائها، وخيانة للدولة وخيانة للمجتمع كله، وإن تمكين الطالب أو تلقينه الجواب بتصريح أو تلميح ظُلْمٌ للمجتمع كُلِّه حيثُ تكونُ ثقافتُه ثقافةً مهلهلةً يظهرُ فشلُها عند دخول ميادينِ السَّبْقِ ونبقىٰ دائماً في تَأَخُّرٍ وحاجةٍ إلىٰ غيرنا؛ لأن مَنْ نجحَ بطريقِ الغشِّ لا يمكن ـ إذا رجع الأمرُ إلىٰ اختباره ـ أنْ يدخلَ مجالَ التعليمِ والتثقيفِ لعِلْمِه أنه فاشلٌ فيه، وأن تمكين الطالبِ من الغش يكون خيانةً وظلماً من الناحيةِ العلميةِ فهو كذلك خيانة وظلم من الناحية التربوية، لأن الطالبَ يستهينُ بالغش ويَهُونُ عليه ويُرَبِّي أجيالَ المستقبل علىٰ ذلك، ومَنْ سَنَّ في الإسلام سُنةً سيئةً فعليه وِزْرُها ووِزْرُ مَنْ عَمِلَ بها إلىٰ يومِ القيامة.

إنَّ علىٰ المراقبِ أن لا يُراعِيَ شَرِيفاً لشَرَفِه أو قريباً لقُرْبه أو غَنِياً لمالِه، إن عليه أن يُراقِبَ اللهَ عَزَّ وجل الذي يعلمُ خائنةَ الأعينِ وما تُخْفي الصدورُ، عليه أن يؤديَ الأمانة كما تَحَمَّلها لأنه مسؤولٌ عنها يوم القيامة ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٤].

أيها المسلمونَ: وإذا كانت الاختبارات أمانةً فهي أيضاً حُكمٌ، فالمعلم الذي يُقَدِّرُ درجاتِ أجوبةِ الطلبةِ ويُقَدِّرُ درجاتِ سُلُوكهم هو حاكمٌ بينهم؛ لأن أجوبتَهم بينَ يديه بمنزلةِ حججِ الخَصْمَين بينَ يدَي القاضي، فإنه إذا أعطىٰ طالباً درجاتٍ أكثَر مما يستحقُ فمعناه أنه حَكَمَ له بالفضلِ علىٰ غيرِه مع قُصُورِه، وهذا جَوْرٌ في الحُكْمِ، وإذا كان لا يَرْضَىٰ أن يُقَدَّمَ علىٰ وَلَدِه مَنْ هُوَ دُونَه فكيف يَرضَاهُ لأولادِ الناس، إنَّ من الأساتذةِ مَنْ لا يتقي اللهَ في تقديرِ درجاتِ الطلبةِ فيعطي أحدَهم ما لا يستحقُ إما لأنه ابنُ صديقِه أو ابنُ شَخْصٍ ذي شَرَفٍ أو مالٍ، ويمنعُ بعضَهم ما يستحقُ إما لعداوةٍ شخصيةٍ بينَه وبينَ الطالبِ أو بينَه وبينَ أبيه أو لغيرِ ذلك من الأسباب، وهذا كله خلافُ الحُكْمِ بالعدل الذي أمرَ اللهُ به ورسولُه فإقامةُ العدل واجبةٌ بكل حالٍ علىٰ مَنْ تُحِبُّ ومَنْ لا تُحِبُّ، فمَنْ استحقَ شيئاً وجبَ إعطاؤُه إياه، ومَنْ لا يستحقُ شيئاً وجبَ حرمانُه منه، أرسل النبيُّ ﷺ عبدَ اللهِ بنَ رَوَاحةَ إلىٰ اليهودِ في خَيْبَرِ ليخرِصَ عليهم الثمارَ والزروعَ ويُضَمِّنهم ما للمسلمين منها، فأرادَ اليهودُ أن يُعْطُوهُ رِشوةً، فقال رَضِي اللهُ عنهم مُنْكِراً عليهم: تُطْعِموني السُّحْتَ والله لقد جِئْتُكُم من عندِ أَحَبِّ الناسِ إليَّ ـ يعني رسولَ الله ﷺ ـ ولأنتمُ أبغَضُ إليَّ مِن عِدَّتِكم من القِردَةِ والخنازير، ولا يحملُني بُغْضِي لكم وحُبِّي إياه ألا أعدلَ بينكم، فقالوا: بهذا قامتِ السموات والأرضُ.

تأملوا أيها المسلمونَ هذا الكلامَ العظيمَ، عبدُ اللهِ بنُ رَوَاحةَ يُحِبُّ النبيَّ ﷺ أعظمَ من مَحَبَّة أيِّ إنسانٍ ويُبْغِضُ اليهودَ أبْغَضَ من القِرَدَةِ والخنازير، حُبٌّ بالغٌ للنبيِّ ﷺ وبُغْضٌ شديدٌ لليهود، ولكن مع ذلك لا يمكن أنْ يَدَعَ العدلَ عليهم، إنَّ العدلَ لا يجوزُ أن يضِيعَ بينَ عاطفةِ الحبِ وعاطفة البُغْضِ، يقول الله تعالىٰ: ﴿وَأَمَّا ٱلْقَٰسِطُونَ فَكَانُوا۟ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ [الجن: ١٥]، ويقول: ﴿وَأَقْسِطُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: ٩] فالقاسطون الجائرون وهم من حطب جهنم، والمُقسِطُون العادِلُون وهم من أحبابِ اللهِ، وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «**إنَّ المقسطين عندَ اللهِ علىٰ منابرَ من نورٍ عن يمينِ الرحمٰنِ عَزَّ وجل، وكِلْتَا يَدَيْهِ يمينٌ، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا**»(١)، وقال: «**أهلُ الجنةِ ثلاثةٌ: ذو سُلْطانٍ مُقْسِطٌ، متصدقٌ مُوَفَّقٌ، ورجلٌ رحيمٌ رقيقُ القلبِ لكلِّ ذي قُربىٰ، ومسلمٌ عفيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذو عِيالٍ**»(٢). رواهما مسلم.

في جميع أحوالكم ﴿كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ﴾ [النساء: ١٣٥]، وفقني اللهُ وإياكم لأداءِ الأمانةِ والحُكْمِ بالعدلِ والاستقامةِ وثبَّتنا علىٰ ذلك في الدنيا والآخرة، إنه جوادٌ كريمٌ. بارَكَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٢٧) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.
(٢) أخرجه مسلم (٢٨٦٥) من حديث عياض بن حمار رضي الله عنه.

أمانة اختبار الطلاب

الحمدُ للهِ أحْمَدُهُ وأشكُرُه وأتوبُ إليه سبحانَه وأستغفرُه، قَضَىٰ بالحقِّ، وأمرَ بالعدلِ، وهو السميعُ البصيرُ. وأشهدُ أنْ لا إلـٰهَ إلا اللهُ، وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو علىٰ كلِّ شيءٍ قديرٌ. وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، الذي قام بعبادةِ ربِّه، ونصحَ أمتَه، وبلَّغَ البلاغَ المبينَ، فصلواتُ اللهِ وسلامُه عليه، وعلىٰ آلِه وأصحابِه، والتابعين لهم بإحسانٍ إلىٰ يومِ الدينِ.

أما بعدُ، أيها المسلمون: فقد قال اللهُ تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨] وقال سبحانه: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَـٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢]. سبحانَ اللهِ ما أظلم الإنسان وما أجهله تُعْرَضُ الأمانةُ في السموات والأرض والجبال، فيَمْتَنِعْنَ عن حملِها، ثم يأتي الإنسانُ فيتحملُها، نعم إنَّ الإنسانَ هو الذي تحمَّلها بما وهبَه اللهُ من عقلٍ، وما أعطاه من إرادةٍ وتَصرُّفٍ. ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٣٠].

إنَّ الأمانةَ مسؤوليةٌ عظيمةٌ، وعِبْءٌ ثقيلٌ علىٰ غيرِ مَنْ خَفَّفَهُ اللهُ عليه، إنها التزامُ الإنسانِ بالقيامِ بحقِّ اللهِ وعبادتِه علىٰ الوجهِ الذي شَرَعه مخلصاً له الدين، وهي كذلك التزامٌ بالقيامِ بحقوقِ الناسِ من غير تقصير، كما تُحِبُّ أنْ يقوموا بحقوقِك من غيرِ تقصيرٍ، ونحنُ بَنِي الإنسان قد تحَمَّلْنا الأمانةَ، وحَمَلْنَاها علىٰ عواتِقنا والتزَمْنا بسمؤوليتِها، وسَنُسْأَلُ عنها يومَ القيامة، فيا لَيْتَ شِعْرِي ما هو الجواب إذا سُئلنا في ذلك اليوم العظيم؟ اللهم تثبيتاً وصواباً.

أيها المسلمونَ: إنَّ اللهَ أمرنا أنْ نُؤَدِّيَ الأماناتِ إلىٰ أهلِها وأمرنا إذا حَكَمْنا بين الناس أنْ نحكمَ بالعدلِ، هذان أمران لا تقومُ الأمانةُ لا بهما، أداءُ الأماناتِ إلىٰ أهلها، والحكم بين الناس بالعدل وإننا الآن علىٰ أبوابِ اختباراتِ الطلبةِ من ذُكُورٍ وإناثٍ، وإن الاختباراتِ أمانةٌ وحُكْمٌ، فهي أمانةٌ حينَ وَضْعِ الأسئلةِ، وأمانةٌ حينَ المراقبةِ، وحُكْمٌ حينَ التصحيح. أمانةٌ حينَ وَضْعِ الأسئلةِ فيَجبُ علىٰ واضِعي الأسئلةِ مراعاتُها بحيثُ تكونُ علىٰ مُسْتَوىٰ الطلبة، المُستَوىٰ الذي يُبيِّنُ مَدَىٰ تحصيلِ الطالبِ في عام دراستِه، بحيثُ لا تكونُ سهلةً لا تكشفُ عن تحصيلٍ، ولا صعبةً تُؤَدِّي إلىٰ التعجيز. والاختباراتُ أمانةٌ حينَ المراقبةِ، فعلىٰ المراقبِ أنْ يُراعِيَ تلكَ الأمانةَ التي ائتَمَنَتْهُ عليها إدارةُ المدرسة، ومِن ورائها وزارةٌ أو رِئاسةٌ، وفوقَ ذلك دُوَلٌ، بل ائتمنه عليها المجتمعُ كلُّه، فعلىٰ المراقبِ أنْ يكونَ مستعيناً باللهِ يَقِظاً في رقابتِه، مستعملاً حَوَاسَّه السَّمعيةَ والبصريةَ والفكريةَ، يسمعُ وينظرُ ويستنتجُ من الملامحِ والإشارات. علىٰ

المراقبِ أنْ يكونَ قوياً لا تأخذُه في اللهِ لومةُ لائمٍ، يمنعُ أيَّ طالبٍ من الغِشِّ أو محاولة الغشّ، لأن تمكينَ الطالبِ من الغشّ خيانةٌ. وقد قال النبيُّ ﷺ: «مَنْ غشَّنا فليس منا»[1] وتمكينُ الطالبِ من الغشِّ ظُلْمٌ لزملائِه الحريصين علىٰ العلمِ المُجِدِّينَ في طلبه، الذين يَرَوْنَ من العيبِ أنْ ينالوا درجةَ النجاح بالطرق المُلْتَوِيةِ. إنَّ المراقبَ إذا مكَّن أحداً من هؤلاءِ المهملين الفاشلين في دراستهم، إذا مكَّنَهم من الغشِّ، فأخذ درجةَ نجاحٍ يتقدمُ بها علىٰ الحريصين المجدين، كان ذلك ظُلْماً لهم، وكان كذٰلك ظُلْماً للطالبِ الغاشِّ، وهو في الحقيقةِ مَغْشُوشٌ، حيث انخدعَ بدرجةِ نجاحٍ وهميةٍ، لم يحصلْ بها علىٰ ثقافةٍ ولا علم، ليس له مِنْ ثقافتِه ولا علمِه سوىٰ بطاقةٍ يحملُ بها شهادةَ زَيْفٍ لا حقيقة وإذا بحثْتَ معه في أدنىٰ مسألة مما تنبىء عن هذه البطاقة، لم تحصل منه علىٰ عِلْمٍ.

إن تمكينَ الطالبِ من الغشِّ خيانةٌ لإدارهِ المدرسةِ وللوزارةِ أو الرئاسةِ التي من ورائها وخيانةٌ للدولةِ، وخيانةٌ للمجتمعِ كلِّه. وإن تمكين الطالبِ من الغشِّ، أو تلقينَه الجوابَ بتصريح أو تلميح، ظُلْمٌ للمجتمع وهَضْمٌ لحقه حيث تكون ثقافتُه مهلهلة يظهرُ فشلُها عند دخولِ ميادينِ السباق، ويَبْقَىٰ مجتمعنا دائماً في تَأَخُّرٍ، وفي حاجةٍ إلىٰ الغيرِ، ذلك لأن كلَّ مَنْ نَجَحَ عن طريقِ الغشِّ لا يُمكنُ

---

(١) أخرجه مسلم (١٠١)، وأحمد ٢/ ٢٤٢، وأبو داود (٣٤٥٢)، والترمذي (١٣١٥)، وابن ماجه (٢٢٢٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ـ إذا رجعَ الأمرُ إلىٰ اختياره ـ أن يدخُلَ مجالَ التعليمِ والتثقيفِ لعلمه أنه فاشلٌ فيه. وإن تمكين الطالبِ من الغشِّ كما يكونُ خيانةً وظلماً مِن الناحيةِ العلميةِ والتقديريةِ، يكون كذلك خيانةً وظلماً من الناحيةِ التربوية، لأنَّ الطالبَ بممارستِه الغشَّ يكونُ مُسْتَسِيغاً له، هيِّناً في نفسِه، فيَتَربَّىٰ عليه ويُربِّي عليه أجيالَ المستقبل، ومَنْ سَنَّ في الإسلامِ سُنَّةً سيئةً فعليه وِزْرُها، ووزرُ من عَمِلَ بها إلىٰ يوم القيامة.

إنَّ علىٰ المراقبِ أنْ لا يُراعيَ شريفاً لشرفِه، ولا قريباً لقرابتِه، ولا غَنياً لمالِه. إن عليه أن يُراقِبَ اللهَ عَزَّ وجل، الذي يعلمُ خائنةَ الأعينِ وما تُخْفِي الصدورُ، عليه أن يُؤَدِّيَ الأمانةَ كما تحمَّلها، لأنه مسؤولٌ عنها يومَ القيامة. ولرُبَّما قال مراقبٌ: إذا أديتُ واجبَ المراقبةِ إلىٰ جَنْبِ مَنْ يُضَيِّعُ ذلك، فقد أرىٰ بعضَ المضايقاتِ. فجوابُنا عليه أن نقول: اتقِ الله تعالىٰ فيما وُلِّيتَ عليه، واقرأ قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ٢]، وقوله: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٤]، وقوله: ﴿فَٱصْبِرْ إِنَّ ٱلْعَٰقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [هود: ٤٩].

أيها المسلمونَ: إنَّ الاختبارات حُكْمٌ حينَ التصحيح، فإنَّ المعلمَ الذي يُقَدِّرُ درجاتِ أجوبةِ الطلبةِ، ويُقَدِّرُ درجاتِ سلوكهم هو حاكمٌ بينَهم، لأن أجوبتَهم بين يدَيْهِ بمنزلةِ حُجَجِ الخُصومِ بينَ يَدَيِ القاضي، فإذا أعطَىٰ طالباً درجاتٍ أكثرَ مما يَسْتَحِقُّ، معناه أنه حَكَمَ له بالفضل علىٰ غيرِه مع قصورِه، وهذا جَوْرٌ في الحُكْمِ، وإذا

كان لا يَرْضَىٰ أن يُقدَّمَ علىٰ ولدِه مَنْ هو دونَه، فكيف يرضىٰ لنفسِه أنْ يُقَدِّمَ علىٰ أولادِ الناس مَنْ هو دونَهم؟ إنَّ من الأساتذةِ مَنْ لا يتقي اللهَ تعالىٰ في تقديرِ درجاتِ الطلبةِ فيُعْطِي أحدَهم ما لا يستحق إما لأنه ابنُ صديقِه، أو قريبه، أو ابن شخصٍ ذي شرفٍ أو مالٍ أو رئاسةٍ. ويمنعُ بعضَ الطلبة ما يستحقُّ إما لعداوةٍ شخصيةٍ بينَه وبينَ الطالبِ، أو بينَه وبينَ أبيه، أو غير ذلك من الأسباب، وهذا كلُّه خلافُ العدلِ الذي أمرَ به اللهُ ورسولُه، فإقامةُ العدلِ واجبةٌ بكلِّ حالٍ علىٰ مَنْ تُحِبُّ ومَنْ لا تُحِبُّ، فمن استحقَّ شيئاً وَجَبَ إعطاؤه إياه، ومَنْ لا يستحقُّ شيئاً وجَبَ حرمانُه منه. أرسل النبيُّ ﷺ عبدَ الله ابن رَوَاحةَ إلىٰ اليهودِ في خَيْبَرٍ، ليَخْرُصَ عليهم الثمارَ والزروعَ، ويضمنهم ما للمسلمين منها، فأراد اليهودُ أنْ يُعطوه رِشوةً، فقال رضي الله عنه مُنْكِراً عليهم: تُطْعِمُوني السُّحْتَ، واللهِ لقد جئتكم مِنْ عندِ أحبِّ الناسِ إليَّ، يعني رسولَ اللهِ ﷺ، ولأنْتُمْ أبْغَضُ إليَّ من عِدَّتِكم من القِرَدةِ والخنازير، ولا يَحْمِلُني بُغْضِي لكم وحُبِّي إياه أن لا أعْدِلَ عليكم. فقالوا: بهذا قامتِ السمواتُ والأرضُ.

تأملوا رَحِمَكم اللهُ هذا الكلامَ العظيمَ من عبدِ الله بنِ رواحةَ رضِيَ الله عنه، كان يُحِبُّ النبيَّ ﷺ أعظمَ من مَحَبَّته أيِّ إنسانٍ، ويُبْغِضُ اليهودَ أشدَّ مِنْ بُغْضِ القِرَدَةِ والخنازير، حُبٌّ بالغٌ للنبيِّ ﷺ وبُغْضٌ شديدٌ لليهود، يُصَرِّحُ بذلك رضي اللهُ عنه لليهود، ثم يقول لهم: لا يحملُني بُغْضي لكم وحُبِّي إياه، أن لا أعدِل عليكم. رضي اللهُ عنك وعن جميعِ الصحابة.

إنَّ العدلَ أيها الإخوةُ لا يجوزُ أن يَضِيعَ بينَ عاطفة الحبِّ وعاطفة البغض، يقول اللهُ عزَّ وجل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة: ٨]، ويقول سبحانه: ﴿ وَأَقْسِطُوٓاْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [الحجرات: ٩] ويقول تعالىٰ: ﴿ وَأَمَّا ٱلْقَٰسِطُونَ فَكَانُواْ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا ﴾ [الجن: ١٥]، القاسطون هم الجائرون، وهم مِنْ حَطَبِ جهنمَ، والمقسطون هم العادلون، وهم مِنْ أحبابِ الله. وفي الحديثِ الصحيحِ عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**إنَّ المقسطينَ عندَ اللهِ علىٰ مَنابرَ من نورٍ، عن يمينِ الرحمٰنِ عزّ وجلّ، وكلتا يديه يمينٌ، الذين يعدلون في حكمِهم وأهليهم وما وَلُوا**»[١]. وقال ﷺ: «**أهلُ الجنةِ ثلاثةٌ: ذو سُلطانٍ مُقْسِطٌ مُتصدِّقٌ مُوفَّقٌ، ورجلٌ رحيمٌ رقيقُ القلبِ لكلِّ ذي قُربىٰ ومُسلمٍ، وعفيفٌ مُتعَفِّفٌ ذو عِيالٍ**»[٢]. رواه مسلم. فاتقوا اللهَ عبادَ اللهِ، وكونوا قوامين بالقسط شهداءَ لله، ولو علىٰ أنفسِكم أو الوالدين والأقربين.

وفقني اللهُ وإياكم لأداء الأمانةِ والحكم بالعدلِ والاستقامةِ، وثَبَّتَني وإياكم علىٰ الهدىٰ، وجنَّبَنا أسبابَ الهلاكِ والرَّدَىٰ، إنه جوادٌ كريم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٢٧) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٦٥) من حديث عياض بن حمار رضي الله عنه.

المشورة

الحمدُ للهِ الذي فتح لعبادِه طريقَ الحقِّ والفلاحِ وأرشدَهم إلىٰ ما فيه الخيرُ والبرُّ والتُقَىٰ والصلاحُ، وأمرَهم بالاجتماعِ علىٰ الحقِّ وجعلَ أمرَهم شُورىٰ بينَهم، ليتحققَ لهم الفوزُ والنجاحُ ونشهدُ أنْ لا إلـه إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، فالقُ الحبِّ والنَّوىٰ، وفالقُ الإصباحِ، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه الذي بدَّدتْ رسالتُه ظلماتِ الجهلِ والظُّلمِ كما بدَّد ظلامَ الليلِ نورُ الصباحِ، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آلِه وأصحابِه والتابعينَ لهم بإحسانٍ ما أشرقَ الفجرُ ولاحَ وسلَّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ، واستقيموا علىٰ أوامرِه وطبِّقوها في أمورِكم العامةِ والخاصةِ، إنْ كنتم تُريدون السعادةَ في الدنيا والآخرة. واعلموا أنَّ من خصالِ المؤمنينِ وطريقِ المتقينِ وسُبُلِ الذين يريدون الوصولَ إلىٰ الغاياتِ والأهدافِ النافعةِ، أن يتبادلوا النصحَ فيما بينَهم، وأن يتشاورُوا في الأمورِ التي تُهِمُّهم. ولا بُدَّ للتشاورِ في الأمور مِنْ شروطٍ يتَعيَّنُ تحقيقُها قبلَ إجراءِ المشاورة، لا بدَّ أن يكونَ التشاورُ مع إنسانٍ مخلص يشعرُ لشعورِك، يتألمُ لآلامِك، ويُسرُّ بسرورك، فإنْ لم يكنْ كذلك لا خيرَ لك في مشاورتِه لأنه العدوُّ الخفيُّ.

ولا بدَّ أنْ يكونَ التشاورُ مع إنسانٍ عارفٍ بالأمورِ، بمصادرِها ومواردها فمشاورةُ الجاهلِ جَهْلٌ وحُمْقٌ، لأن الجاهلِ وأن كان

حَسَنَ النيةِ إلا أنَّ جهلَه وعدمَ معرفتِه بالأمورِ قد يُوقِعُ في المحذورِ والناسُ من هذه الناحيةِ يختلفون بحَسَبِ معرفتِهم. فأهلُ العلمِ والدينِ نستشيرُهم في الأمورِ الدينية، وأهلُ البيعِ والسِّلَعِ نستشيرُهم في البيع والشراء. وكلُّ إنسانٍ نستشيرُه فيما يكونُ من اختصاصِه، وربما يكونُ للشخص اختصاصٌ ومعرفةٌ في عدةِ أمورٍ، فنستشيرُه فيها.

ولا بدَّ أنْ يكونَ التشاورُ مع إنسانٍ صاحب دينٍ وتقوىٰ لله عَزَّ وجل، لأن صاحبَ الدينِ لا ينالُك منه غشٌّ. فإنّ المؤمنَ المتقي يعلمُ أنه لا يظهرَ أو يخرج كلمة من فمِه إلا حُوسِبَ عليها يومَ القيامة. فتجدُه يحاسِبُ نفسَه قبلَ أن يُقْدِمَ علىٰ إخراجِ الكلمةِ، كما أنه يحاسِبُ نفسَه عند الأفعال، فلا يدخلُ في فِعْلٍ إلا وقد حاسَب نفسَه كيف يَدْخلُ فيه وكيف يخرجُ، فإذا اجتمع الإيمانُ والمعرفةُ في شخصٍ فناهِيكَ به أهلاً للمشورةِ. فعلىٰ الإنسانِ أن يختارَ للمشورةِ أهلَ الإيمانِ والمعرفةِ والنصحِ، وعلىٰ الإنسان الذي أدلىٰ إليه أخوه بمشورةٍ أن يُشيرَ عليه بما يعتقدُه أصلح له في دينِه ودنياه، وأن لا يحابي في مشورتِه وينظرَ إلىٰ هواه. فإنَّ بعضَ الناسِ إذا استشاره أخوه في أمرٍ من الأمور ورأىٰ هواهُ وميلَه إلىٰ جهةٍ حاباه في ذلك وأشار عليه بها، مع أن غيرَها أصلحُ منها.

وهذا خطأٌ فاحشٌ وغشٌّ لمُستشيرِك، فالواجبُ عليك أن تُشيرَ عليه بما هو أصلحُ له، فإن أشكلَ عليك فأخبرْه بأنك متوقفٌ في

ذلك، ولْتكُنْ مشورتُك عن درسٍ للأمور وبصيرةٍ فيها، بحيثُ لا تُقْدِمُ عليها إلا بعدَ التروِّي والبحثِ من جميع النواحِي، خُصوصاً في الأمورِ الهامةِ والأمورِ العامة. فإن المسؤوليةَ تكون أعظمَ وأكبرَ، فتتطلب التروِّيَ والدرسَ أكثرَ وأكثرَ، ومن أكبرِ العونِ علىٰ ذلك أن يناقش الرأيَ إذا طُرِحَ من جميعِ جوانبِه، وتُورَدَ عليه الإيراداتُ والأسئلةُ التي يُمكِنُ أن يوجَّه إليه. فإن سلِمَ منها وتخلَّصَ، فقد تبيَّنَ أنه رأيٌ سديدٌ، وإن لم يَتَخلَّصْ مما يُورَدُ عليه، فلْيَطلَبْ رأياً آخرَ أسدّ منه، فمتىٰ استعانَ الإنسانُ باللهِ وسلك السُّبلَ التي توصل إلىٰ الحق قاصداً بذلك الحق هداه الله إليه.

أعوذُ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿فَمَآ أُوتِيتُم مِّن شَيْءٍ فَمَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٣٦﴾ وَٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا۟ هُمْ يَغْفِرُونَ ﴿٣٧﴾ وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [الشورىٰ: ٣٦-٣٨].

اللهم اجعلنا من هؤلاء السادةِ المفلحين، ووفقْنا لما فيه صلاحُنا وصلاحُ أمتِنا في أمرِ الدنيا والدين، واغفر لنا ولوالدينا ولجميعِ المسلمينَ برحمتك يا أرحمَ الراحمين وصل اللهم وسلِّم علىٰ عبدِك ونبيك محمدٍ وآلِه وصحبِه وأتباعه إلىٰ يومِ الدين.

* * *

شرح قول النبي ﷺ «الدينُ النصيحة»

إنَّ الحمدَ لله نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه ونتوبُ إليه ونعوذُ به من شرورِ أنفسِنا ومن سيئاتِ أعمالِنا من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله وحدَه لا شريكَ له وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومَن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يومِ الدين وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ واعلموا أن النصيحةَ هي أساسُ الدين وقوامه، قال النبيُّ ﷺ: **«الدينُ النصيحةُ، الدينُ النصيحةُ، الدينُ النصيحة»** قالوا: لمن يا رسولَ الله قال: **«لله ولكتابه ولرسولِه ولأئمةِ المُسلمين وعامتهم»**(١) فمتىٰ نصحَ العبدُ في هذه الأمور فقد استكمل الدين ومن قصر في النصيحة بشيء منها فقد نقص دينُه بحسب ما قصر فيه.

أما النصيحةُ لله فهي الإخلاصُ له وصِدقُ القصدِ في طلبِ مَرضاته بأن يكونَ الإنسانُ عبداً لله حقيقةً راضياً بقضائه قانعاً بعطائه ممتثلاً لأوامره مجتنباً لنواهيه مخلصاً له في ذلك كلِّه، لا يقصد به رياءً ولا سمعةً.

وأما النصيحةُ لكتابِ الله فهي تلاوتُه بامتثالِ أوامره واجتنابِ نواهيه وتصديق أخبارِه والذبِّ عنه، وحمايته من تحريفِ المُبطلين

---

(١) أخرجه مسلم (٥٥) من حديث تميم الداري رضي الله عنه.

وزيغِ الملحدين، واعتقاد أنه كلامُ ربِّ العالمين تكلَّم به وألقاه علىٰ جبريل، فنزل به علىٰ قلب النبيِّ ﷺ، وأما النصيحةُ لرسولِه فهي محبته واتباعه ظاهراً وباطناً ونصرتُه حياً وميتاً وتقديمُ قولِه وهديه علىٰ قول كلِّ أحدٍ وهديه، وأما النصيحةُ لأئمةِ المسلمين فهو صدقُ الولاءِ لهم وإرشادهم لما فيه خيرُ الأمةِ في دينها ودنياها ومساعدتهم في إقامةِ ذلك والسمعُ والطاعةُ لأوامرهم ما لم يأمروا بمعصية الله، واعتقاد أنهم أئمةٌ متبوعون فيما أمروا به لأن ضدَّ ذلك هو الغشُّ والعناد لأوامرهم والتفرق والفوضىٰ التي لا نهايةَ لها فإنه لو جازَ لكلِّ واحدٍ أنْ يركبَ رأسَه وأن يعتزَّ برأيه، ويعتقدَ أنه هو المسدّد الصواب وهو المحنَّك الذي لا يُدانيه أحدٌ لزم من ذلك الفوضىٰ والتفرّق والتشتت، ولذلك جاءت النصوصُ القرآنيةُ والسنةُ النبويةُ بالأمرِ بطاعةِ ولاةِ الأمور، لأن ذلك من النصيحةِ لهم التي بها تمامُ الدين فقال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩]، وقال النبيُّ ﷺ: «السمعُ والطاعةُ علىٰ المرءِ المسلم فيما أحبَّ وكره ما لم يُؤمر بمعصية»[(١)]، وقال: «من خَلَعَ يداً من الطاعة لقي الله يوم القيامة لا حُجة له»[(٢)]، وقال: «اسمعوا وأطيعوا وإن أُمِّر عليكم عبدٌ حبشيٌّ»[(٣)]، وقال عبادةُ بن الصامت

---

(١) أخرجه البخاري (٧١٤٤)، ومسلم (١٨٣٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٥١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري (٧١٤٢) من حديث أنس رضي الله عنه.

رضي الله عنه: «**بايعنا رسول الله ﷺ علىٰ السَّمع والطاعةِ في مَنْشَطنا ومَكْرَهنا وعُسْرنا ويُسْرنا وأثرةٍ علينا وأنْ لا ننازعَ الأمرَ أهله إلا أنْ تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان**»(١)، وأما النصيحةُ لعامة المسلمين فهي أنْ تحبَّ لهم ما تحبُّ لنفسِك وأن تفتحَ لهم أبوابَ الخير وتحثَّهم عليها وتُغلق دونَهم أبوابَ الشرِّ وتحذّرهم منها، وأن تبادلَ المؤمنين المودةَ والإخاء وأن تنشرَ محاسنهم وتسترَ مساوئهم وتنصرَ ظالِمهم ومظلومَهم، تنصر ظالمهم بمنعِه من الظلم، وتنصر مظلومهم بدفع الظلم عنه.

فمتىٰ قام المجتمعُ علىٰ هذه الأسس: النصيحةُ لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم عاشَ عيشةً راضيةً حميدةً ومات ميتة حقٍّ سعيدة أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢-١٠٣].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

---

(١) أخرجه البخاري (٧٠٥٦)، ومسلم (١٧٠٩) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

وجوب التناصحِ بين الرعيةِ والرعاة

الحمدُ لله الملك القهار القويِّ العزيز الجبار، وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا اللهُ وحدَه لا شريك له ذو العظمة والمجد والاقتدار، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه المختار، صلىٰ الله عليه وعلىٰ أصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ ما تعاقبَ الليلُ والنهار وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واعلموا أنَّ الله شرَعَ لعبادِه علىٰ لسانِ أفضل رسلِه أكملَ شريعةٍ وأتمَّها وأقومَها بمصالحِ العبادِ وأعمها، وقد جاءت تلك الشريعةُ الكاملةُ مبينةً ما يجبُ علىٰ الرعاة من الحقوق لرعيتهم، وما يجبُ علىٰ الرعية من الحقوق لرعاتهم.

أما حقوقُ الرعاة علىٰ رعيتهم فهي السمعُ والطاعةُ بامتثال ما أمروا به، وترك ما نهوا عنه ما لم يكن في ذلك معصية لله ورسوله فإنْ كان في طاعةِ الولاة معصيةٌ لله ورسوله فلا سمعَ لهم ولا طاعةَ، لا طاعةَ لمخلوقٍ في معصيةِ الخالق. وفي الصحيحين عن عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه قال: بعثَ النبيُّ ﷺ سريةً واستعملَ عليهم رجلاً من الأنصار فلما خرجوا وجدَ عليهم في شيء فقال لهم: أليس قد أمرَكُمْ رسولُ الله ﷺ أن تطيعوني؟ قالوا: بلىٰ قال: فاجمعوا لي حطباً، ثم دعا فأضرمها فيه، ثم قال: عزمت

عليكم لتدخلنها فقال لهم شاب منهم: إنما فررتم إلىٰ رسول الله ﷺ من النار فلا تعجلوا حتىٰ تلقوا رسولَ الله ﷺ فإن أمركم أن تدخلوها فادخلوها فرجعوا إلىٰ رسول الله ﷺ فأخبروه فقال لهم رسول الله ﷺ: «**لو دخلتموها ما خرجتم منها أبداً إنما الطاعةُ في المعروف**»[١] وقد أمَرَ النبيُّ ﷺ بطاعةِ مَن له الأمرُ وإن ضرَبَ ظَهرَك وأخذَ مالَك وقال: «**من رأىٰ من أميره شيئاً يكرهه فليصبر فإنه من فارق الجماعة شبراً فمات فميتته جاهلية**»[٢].

عبادَ اللهِ: إنَّ من حقوق الرعاةِ علىٰ رعيتهم أنْ يناصحوهم ويُرشدوهم وأنْ لا يجعلوا من خطئهم إذا أخطئوا سُلماً للقدح فيهم ونشر عيوبهم بين الناس، فإن ذلك يوجبُ التنفيرَ عنهم وكراهتهم وكراهة ما يقومون به من أعمال وإن كانت حقاً ويوجبُ عدم السمع والطاعة لهم، وإن من الواجبِ علىٰ كلِّ ناصحٍ وخصوصاً من ينصح ولاةَ الأمور أنْ يستعملَ الحكمةَ في نصيحتِه ويدعو إلىٰ سبيل ربِّه بالحكمةِ والموعظةِ الحسنة، فإن رأىٰ ممن ينصحه من ولاةِ الأمور قبولاً للحقِّ وانقياداً له فذلك، وإلا فليتثبت في الأمر وليتحقق من وقوع الخطأ منه وإصراره عليه ثم ليرفعه إلىٰ من فوقَه إن كان

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٤٠)، ومسلم (١٨٤٠) من حديث علي رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٥٣)، ومسلم (١٨٤٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

في ذلك مصلحة وإزالة للظلم، كما كان السلف الصالح يشكون ولاتهم إلىٰ من فوقَهم إذا رأوهم قد سلكوا ما لا ينبغي أن يسلكوه.

أيها المسلمونَ: هذا ما نراه واجباً علىٰ الرعية من حقوق رعاتهم وولاتهم. أما ما يجب علىٰ الرعاة والولاة للرعية فأمر عظيم ومسؤوليةٌ كبرىٰ، يجب عليهم أولاً إخلاصُ النية لله بأنْ يقصدوا بتصرفاتهم وتدبيراتهم تنفيذَ أحكام الله وإقامة العدل وإزالة الظلم وتطبيق ذلك بحسب استطاعتهم ويجبُ عليهم أيضاً أن لا يظلموا الناسَ لا في دمائهم ولا في أموالهم ولا في أعراضهم وأن لا يستعملوا سلطتهم في تنفيذِ أهوائِهم وإشباعِ رغباتهم بلا حقٍّ، فإنهم مسؤولون عن ذلك وما يدريهم لعلَّ سلطتهم تزولُ في الدنيا قبل الموت فيلحقهم من الذلِّ والإهانة بسبب ظلمهم واستطالتهم علىٰ الخلق ما هم به جديرون وله مستحقون ويجبُ علىٰ الولاة أيضاً أنْ يسووا بين الخلق في إقامة الحقِّ فلا يحابوا قريباً لقرابته ولا وجيهاً لجاهه ولا صاحب دنيا لدنياه، فإنَّ الناسَ في الحقِّ سواءٌ فلقد أقسمَ محمدٌ ﷺ وهو الصادقُ المصدوقُ أنه لو سرقَتْ فاطمةُ بنتُ محمدٍ لقطع يدها[1].

أيها الولاةُ، وأيها الرعيةُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ في أنفسكم وفي مجتمعكم، وأدوا ما أوجبَ اللهُ عليكم فإنكم إذا فعلتُم ذلك استتبَّ الأمنُ وحصَلَ التجاوبُ والاتحادُ والمحبةُ، وإنْ فرّطتم في ذلك

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٧٥) و(٦٧٨٨)، ومسلم (١٦٨٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

سلَّطَ اللهُ بعضَكم علىٰ بعضٍ فتسلط الولاةُ علىٰ الرعيةِ بأنواع الظلم وإهمال الحقوق، وتسلطت الرعيةُ علىٰ الولاة بالمخالفة والعصيان والسبّ والبغض وانتشار الفوضىٰ واعتزاز كلٍّ ذي رأي برأيه، وإعجابه به فلا ينضبطُ للناسِ أمرٌ ولا يصلحُ لهم حالٌ.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

أداء الأمانة

الحمدُ للهِ الذي أحاطَ بكلِّ شيءٍ علماً وهو علىٰ كلِّ شيءٍ قديرٌ وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريكَ له نِعم المولىٰ ونِعم النصير، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه البشيرُ النذيرُ والسراجُ المُنير، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وصحبه والتابعين لهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها المؤمنونَ: اتقوا الله تعالىٰ، اتقوا ربَّكم الذي خلقَكم والذين من قبلَكم، اتقوا الله تعالىٰ في السرِّ والعلانية، اتقوا الله تعالىٰ بأداء الأمانةِ التي أبَتِ السمٰوات والأرضُ والجبالُ أن تحملَها وأنتم حملتموها، فأدوها كما تحملتموها، أدوا الأمانةَ في حقوقِ الله وحقوقِ العباد فأداءُ الأمانةَ في حقوقِ الله أن تعبدوا اللهَ مخلصين له الدين ومتبعين لسيد المرسلين، لا تشركوا بالله في أعمالكم ولا تُراؤوا فيها فإنَّ من راءىٰ راءىٰ الله به فأظهر رياءه للعالمين، وفضحَه بين الخلائقِ أجمعين، ألا وإن من علامات الرياء كون الإنسان يعصي الله في السرِّ حين لا يطلع إلا الله ويُظهر خشيةَ الله في العلانيةِ حين يراه الناس. أما أداءُ الأمانةِ في حقوق العباد فهو أن يعاملهم علىٰ وجه النصح والإخلاص من غير غِشٍّ ولا كذبٍ ولا خيانةٍ في جميع ميادين الحياة، فعلىٰ ولاة الأمور أنْ يؤدوا ما أوجبَ اللهُ عليهم من تفقّد أحوالِ مَنْ في ولايتهم، والسلوك بهم علىٰ ما يرونه أنفع لهم في دينهم ودنياهم، وهم مسؤولون عن

ذلك أمام الله، وعلىٰ من تحتهم من الرعية أنْ يؤدوا الأمانة في حقوق أولياء الأمور فيأخذوا بإرشاداتهم ويطيعوا أوامرهم في غير معصية الله وعليهم أنْ يكفوا عن عيوبهم فإنْ أمكنهم إزالتها بمناصحتهم فذلك هو الواجب عليهم وإن لم يتمكنوا من ذلك فليسألوا اللهَ لهم الهدايةَ وإصلاحَ بطانتهم، لأن في صلاحِهم صلاحُ الرعية كما أن صلاحَ الرعيةِ سببٌ لصلاحِ الراعي، فأحوالُ الراعي والرعية متشابهةٌ متلازمةٌ وعلىٰ الذين يتولون التعليمَ في جميعِ مراحله في الابتدائي والمتوسط والثانوي وما فوقه أنْ يؤدوا الأمانةَ في التعليمِ فيسلكوا بالطلبةِ أقربَ الطرقِ إلىٰ تفهيمهم وتعليمهم، وليعاملوا كلَّ طائفةٍ بما تتحمله عقولُهم وأفهامُهم وعليهم أنْ يركزوا في نفوسِهم حبَّ الله وحبَّ رسولِه والمؤمنين، وأنْ يغرسوا في نفوسِهم قواعدَ الدين وأسسه وأهدافه ليرسخَ في قلوبهم. وعلىٰ المعلم أن يمثلَ أمامَ الطلبةِ بالأخلاقِ الفاضلةِ والأعمالِ الصالحةِ، فإنَّ المتعلم يقتدي بمظاهر المعلِّم وأخلاقَه أكثر مما يقتدي به في تعليمه، فمتىٰ عرف المعلم المسؤولية الكبرىٰ التي عليه وأنه يُواجه جيلاً ينبني صلاحُ مستقبله وفساده علىٰ التعليم الذي يتلقاه فإنه يحرصُ علىٰ نفعِ الطلبةِ ويجتهدُ في سلوكِ الطرقِ التي تؤدّي إلىٰ إصلاحِهم فليستعنْ باللهِ، وليخلص النيةَ والله وليُّ التوفيق.

وأداء الأمانة في البيع والشراء أن يلتزمَ فيهما الحدودَ الشرعيةَ التي رسمَها الشارعُ الحكيمُ فلا يتعاطىٰ المعاملةَ بالربا لا صريحاً

ولا حيلة. فإنَّ التحيلَ علىٰ الربا شرٌّ من الربا الصريح، لأن المتحيلَ جمَعَ بين المخادعةِ والربا وعلىٰ العامل بالبيع والشراء أنْ يتجنبَ الغشَّ والغررَ لأن النبيَّ ﷺ نهىٰ عن بيع الغرر وقال: «مَنْ غَشَّ فليس منا»(١) وعلىٰ من استحفظوا علىٰ مال وأمن عندهم أن يؤدوا الأمانةَ فيه وأن يحفظوه لصاحبه ولا يحلُّ لمن جُعِلَ عنده أمانة أن يتسلف منها شيئاً إلا بعد أن يستأذن من صاحبها وعلىٰ من له ولاية في تزويج امرأة أنْ يتقي الله فيها فلا يمنعها من كفؤها ولا يزوّجها بغيرِ كفء لها، وليختر لها صاحبَ الدين والأخلاق الفاضلة، ولا يجعلن همَّه في المالِ، فالمالُ قد يزولُ من الغني وقد يكون الفقير غنياً، وكم من إنسان زوّجَ ابنته أو غيرها لهذا الغرض فحصل بينهم الشقاقُ والنزاع، أما الدين والخلق فإنهما هما الذخيرةُ النافعةُ إن أمسكها أمسكها بمعروف وإن فارقها فارقها بإحسان أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓا۟ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝٢٧ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢٧-٢٨].

بارَكَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

---

(١) أخرجه مسلم (١٠١)، وأحمد ٢/ ٢٤٢، وأبو داود (٣٤٥٢)، والترمذي (١٣١٥)، وابن ماجه (٢٢٢٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وجوبُ سلوكِ الحكمةِ في المعاملات وغيرها

الحمدُ لله الذي منَّ علينا بدينٍ هو أكملُ الأديان في العبادات والمعاملات وأقومُها بمصالح الخلقِ الدينية والدنيوية الفردية والجماعية في جميع الحالات وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له فاطر الأرض والسموات وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه الهادي إلىٰ أعلىٰ المقامات صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ما توالت الدهور والأوقات وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ، واحمدوا ربَّكم علىٰ ما أنعمَ به عليكم من نعمةِ الدنيا والدين وقوموا بما أوجبَ الله عليكم من التحاب والتعاون والاجتماع علىٰ المصالح لتكونوا من الفائزين، اجتمعوا ولا تفرقوا، وتعاونوا ولا تخاذلوا، وتآلفوا ولا تنافروا، وكونوا في جميع أعمالكم مخلصين. إنَّ بالاجتماع تتفق الكلمةُ وتتبادلُ الآراءُ وتتمُ المصالحُ. إنَّ المصالحَ العامةَ لا ينبغي أنْ تكونَ هدفاً للأغراض الشخصية والعلو الفردي، إنَّ المصالحَ العامة يجبُ أن تكونَ فوقَ جميعِ المستوياتِ التي دونها، يجبُ أن تكونَ مقصودةً بذاتها ولذاتها، يجبُ أن تُدرسَ من جميع النواحي وأن تُستخلص فيها جميعُ الآراء، ثم ينظر فيما يمكن من الطرق الموصلة إليها فيتفق عليها ويمشي عليها، وإن الإنسانَ متىٰ خلصت نيتُه وصلَحَ عملُه بالاجتهاد والنظر في المصالح وسلوك أقرب الطرق

الموصلة إليها متىٰ اتصف بهذين الأمرين: الإخلاص والاجتهاد في الإصلاح صلحت الأشياءُ وقامَت الأمورُ ومتىٰ نقصَ أحدُ الأمرين إما الإخلاصُ وإما الاجتهادُ فإنه يفوتُ من المصلحةِ بقدرِ ذلك. إن بعضَ الناس إذا نظَر إلىٰ الأمورِ نظَر إليها نظرةً قاصرةً من جانبٍ واحدٍ وبذلك تختلُّ الأمورُ وتفوتُ المصالح.

أيها الناسُ: إنَّ الواجبَ علينا كأبناءِ أمةٍ واحدةٍ أنْ نسعىٰ لهدفٍ واحدٍ هو إصلاحُ هذه الأمةُ إصلاحاً دينياً ودنيوياً بقدرِ ما يمكن ولن يمكن ذلك حتىٰ تتفق كلمتُنا ونتركَ المنازعاتِ بيننا والمعارضات التي لا تحقق هدفاً بل ربما تفوت مقصوداً وتعدم موجوداً، إن الكلمةَ إذا تفرقّت دخلت الأمور الأهواءُ والضغائنُ وصارَ كلُّ واحدٍ يسعىٰ لتنفيذِ كلمته، وإن تبين أنَّ الحقَّ والعدلَ في خلافِها ولكن إذا اجتمعنا من أول الأمرِ ودرسنا الموضوعَ من جميعِ جهاتِه واتفقنا علىٰ ما نراه مُمكناً نافعاً من غيرِ أن ننظرَ إلىٰ مصالحنا الخاصةِ حصلَ لنا بذلك خيرٌ كثيرٌ، وثقوا أيها الناسُ أنكم متىٰ أخلصتم النيةَ وسلكتُم الحكمةَ في الحصولِ علىٰ المطلوب فإنَّ اللهَ سييسّر لكم الأمورَ ويُصلح لكم الأعمالَ قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أيها المؤمنونَ: لقد مثلَ النبيُّ ﷺ المؤمنَ للمؤمنِ بالبنيان يشدُّ بعضُه بعضاً وهذا هو المثال الصحيحُ لكلِّ شعبٍ مؤمنٍ أن تتعاون

أفرادُه في إقامةِ بنائِه بحيث يكون الغرضُ تشييد هذا البناء وتماسكه وتراصّه بحيث يكمل بعضُه بعضاً، ويقوّم بعضُه بعضاً فلا إيمان كامل مع التفرق ولا بناء محكم مع التفكك، أرأيتم لو أُخذَ من البناء لبنةٌ ألا ينقص هذا البناء فكيف إذا كانت اللبنات متناثرةً متنافرةً بل كلّ واحدة تهدمُ الأخرىٰ وتزلزلها. فيا أيها الناسُ اجتمعوا علىٰ الحقِّ وتعاونوا عليه ولا تبعدوا شططاً ولا تقولوا باطلاً وتناصحوا فيما بينكم واتقوا الله لعلكم ترحمون.

أقولُ قولي هذا وأسأل الله تعالىٰ أنْ يجمعنا علىٰ ما فيه الخير والصلاح في ديننا ودنيانا إنه جوادٌ كريمٌ وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافةِ المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.



استعمالُ الحكمةِ في الأمور

الحمدُ لله الملك الوهاب الغنيّ الجواد والمتصرف في خلقه بما تقتضيه حكمتُه البالغةُ ورحمتُه الشاملةُ فهو الحكيمُ الرحيمُ، وأشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله وحدَه لا شريك له وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسانٍ وسلم تسليماً.

أما بعدُ: فقد قال الله تعالىٰ: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ٢٦٩] الحكمة هي التصرّف الرشيدُ الذي توضعُ به الأمورُ مواضعها اللائقة بها بإعطاءِ كلِّ ذي حقٍّ حقَّه، والاعترافُ لكلِّ ذي فضلٍ بفضلِه وأن أبلغَ الحكمةَ معرفةُ العبدِ حقَّ فاطرِه وخالِقه سبحانه وتعالىٰ فإنه سبحانَه له الحقُّ الأكبرُ علىٰ عبادِه وله الفضلُ العظيمُ عليهم، فعلىٰ العبدِ أنْ يعرفَ ذلك لربِّه ثم يقومُ بما تقتضيه هذه المعرفةُ من شكرِه وطاعتِه خوفاً من عقابِه وطمعاً في ثوابِه، وأنَّ من الحكمةِ أن يعترفَ الإنسانُ للرسولِ الكريم ﷺ بما له من الحقوقِ بأن يشهدَ بقلبِه ولسانِه أنه عبدُ الله، ورسولُه الصادق المصدوق فيكون متبعاً له مقدماً لشريعته وهديه علىٰ كلِّ شريعةٍ وهدي معتقداً أنَّ شريعتَه هي النظامُ الوحيدُ في إصلاح الدنيا والآخرة وأنَّ من الحكمةِ أن يكونَ الإنسانُ رشيداً في تصرّفه فيبدأ

بالأهم فالأهم، ويأخذ بالأصلحِ فالأصلح فإذا كان أمامه مصلحتان قدَّم أنفعَهما، وإذا رأىٰ مصلحةً عامةً ومصلحةً خاصةً قدَّم العامةَ لأنها أنفعُ وأشملُ، وإذا دارَ الأمرُ بين أن يفعلَ واجباً أو تطوعاً ولا يمكنه القيامُ بهما جميعاً قدَّم الواجبَ علىٰ التطوع لأنه آكدُ، وإذا نشأ من فعلِه مصلحةٌ ومفسدةٌ وتكافأتا أخذ بدرء المفسدةِ لأنَّ درءَ المفسدةِ عند التكافؤ أولىٰ من جلبِ المصلحةِ، ومن الحكمةِ أنه إذا تعارضَتْ مفسدتان وكان لا بدَّ من فعلِ إحداهما أخذَ بأخفّهما ضرراً وأقلِّهما مفسدةً ومن الحكمةِ أنْ يعترفَ الإنسانُ لكلِّ ذي فضلٍ بفضلِه فيعترفُ لمن أسدىٰ إليه معروفاً دينياً أو دنيوياً بمعروفه ويكافئه عليه إنْ أمكنه، فإن لم يجد ما يكافئه دعا له حتىٰ يظنّ أنه كافأه، ومن الحكمةِ أنْ ينظرَ الإنسانُ إلىٰ تصرفاتِ غيرِه بمنظارِ الرحمةِ والنصح والعدلِ فإنَّ كلَّ أحدٍ لا بدَّ أن يُخطىء إلا مَنْ عصمَه اللهُ تعالىٰ ولكن ليس من الحكمة أن ينظرَ الإنسانُ إلىٰ جانبِ الخطأ فقط ويدع جانبَ الصواب بل ينظر إلىٰ الجانبين ويوازن بينهما ثم يسعىٰ في إصلاح الخطأ فإنَّ المؤمنَ للمؤمنِ كالبنيان يشدُّ بعضُه بعضاً وقد أشار النبيُّ ﷺ إلىٰ ملاحظةِ الأمرين بقوله: **«لا يفرك مؤمنٌ مؤمنة إنْ سخطَ منها خُلقاً رضيَ منها خُلقاً آخر»**[(١)].

وقد يكون صاحبك مرتكباً خطأ في نظرك أنت، وعندما تناقشه

---

(١) أخرجه أحمد ٢/٣٢٩، ومسلم (١٤٦٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

يتبين لك أنه ليس خطأ، فالتراجع في الأمور والمناقشة فيها بإخلاص وإرادة صالحة من أكبر الأسباب في إصلاحها ونجاحها، ومن الحكمة إذا نبه الإنسان علىٰ خطأ أن لا يركبَ رأسَه ويعبد هواه فيمضي في خطئه ورأيه، فإنَّ الرجوعَ إلىٰ الحقِّ خيرٌ من التمادي في الباطل، والمؤمن ضالته الحقُّ حيث وجدَه أخذه، وكثيرٌ من الخلق يمنعه منصبُه أو جاهُه من الرجوع إلىٰ الحقِّ بعدما تبين له وهذا من السفه فنسألُ اللهَ أن يُعيذنا من ذلك، ومن الحكمة إذا جاءك أخوك ناصحاً لك أنْ لا تعبس بوجهه أو تظهر له الاستياء فإنَّ من حقِّ الناصح أنْ يقابل بالشكر، فإنَّ شكرَ الناصح فضيلةٌ للمنصوح وتشجيعٌ للناصح، ولا مانع من أن تبيّن له الأسبابَ التي أدّت إلىٰ فعلِ ما نصحك من أجله.

أيها الناسُ: وإن من الحكمة أن لا يدخل الإنسان في أمرٍ حتىٰ يعرف الخلاصَ منه فإن بعضَ الناسِ يغتر بظواهر الأمور ومبادئها حتىٰ إذا تورط فيها لم يستطع الخلاص منها وإن من الحكمة أن من ابتدأ بعملٍ وارتاح له فليستمر عليه، فمن بورك له في شيءٍ فليلزمه وبعضُ الناسِ يبدأ الأعمال ولا يتممها فيمضي عليه الوقت سبهللاً من غير فائدةٍ فمثلاً يقرأ في هذا الكتاب أو في هذا الفن ثم يدعه من غير أن يكمله وينتقل إلىٰ غيره ثم إلىٰ آخر من غير تكميلِ الأولِ فيضيع عملَه وينقضي عمره بلا فائدةٍ وكذلك في الأعمال الأخرىٰ. كل يوم له عمل وكل يوم له رأي فيضيع الوقت عليه من غير فائدة.

فاتقوا اللهَ تعالىٰ أيها المسلمون، واعرفوا الحكمةَ واسلكوا طريقها، وأعطوا كلَّ ذي حقٍّ حقَّه وكلَّ عمل ما يستحقه، واعترفوا لكلِّ ذي فضلٍ بفضله فإنَّ ذلك هو الحكمة ﴿وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [البقرة: ٢٦٩].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

الفرع الثاني

البيوع

تحريمُ مالِ الغير بغير رضاه

إنَّ الحمدَ للهِ نحمَدُه ونستعينُه ونستغفرُه ونتوبُ إليه، ونعوذُ باللهِ من شرورِ أنفسِنا ومن سيئاتِ أعمالِنا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فلا مُضِلَّ له، ومَنْ يُضْلِلْ فلا هَادِيَ له، وأشهدُ أن لا إلٰهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آلِه وأصحابِه والتابعين لهم بإحسانٍ وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ، واعلموا أن اللهَ أنزل علىٰ نبيِّهِ ﷺ ما أنزل من الوحيِ وكان مما أنزلَ قولُه تعالىٰ: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩].

فالقرآنُ العظيمُ بيانٌ لكلِّ ما يحتاج الناسُ إليه في أمورِ دينِهم ودُنياهم، فكما جاء بتنظيمِ معاملةِ الإنسانِ مع ربِّه وهي العبادةُ، جاء كذلك بتنظيمِ معاملةِ الإنسانِ مع بني جنسِه وغيرِهم من المخلوقاتِ، فجاء بتنظيمِ البيعِ والشراءِ والإجارةِ والمساقاةِ والمزارعةِ والرَّهْنِ والوَقْفِ والهِبَةِ والميراثِ والنكاحِ والقصَاصِ وغيرِها من ارتباطِ الناسِ بعضِهم ببعض ولقد كانت القاعدةُ العامةُ لتلك المعاملاتِ هي اتباعَ العدْلِ فيها والابتعادَ عن الظُّلْمِ بحيثُ يُعامِلُ الشخصُ غيرَه علىٰ وَفْقِ الشريعة بما يُحِبُّ أنْ يعاملَه به، فلا يَبْغِي ولا يَعْتدِي، وبهذا يتحقّقُ الإيمانُ ويفوزُ العبدُ بدخولِ الجنةِ

والنجاةِ من النيرانِ، قال النبيُّ ﷺ: «لا يؤمنُ أحدُكم حتىٰ يُحِبَّ لأخيه ما يحبُّ لنفسِه»(١). وقال ﷺ: «مَنْ أحبَّ أن يُزَحْزَحَ عن النارِ ويُدْخَلَ الجنةَ فلْتُدْرِكْه مَنِيَّتُه وهو يؤمنُ باللهِ واليومِ الآخرِ، ويأْتِي إلىٰ الناسِ الذي يُحِبُّ أن يُؤْتَىٰ إليه»(٢).

أيها المسلمونَ: إنَّ من أهمِّ العَدْلِ في المعاملاتِ أنْ يكونَ التعاملُ بالرِّضَىٰ طَوْعاً بدونِ إكراهٍ، لقولِه تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴾ [النساء: ٢٩]. فالبيعُ لا يكونُ إلا عن تَراضٍ، فمن أُكْرِهَ علىٰ بَيْعِ مِلْكِه بغيرِ حقٍّ فالبيعُ باطلٌ ولا يحِلّ للمشتري أن ينتفعَ بالمبيعِ، بل الواجبُ عليه ردُّه إلىٰ صاحبِه حتّىٰ تطيبَ نفسُه ببيعِه، ومَنْ أُكْرِهَ علىٰ إجارةِ مِلْكِه بغيرِ حقٍّ فالإجارةُ باطلةٌ، ولا يحلُّ للمستأجرِ أن ينتفعَ بالمستأجرِ، بل الواجبُ عليه أنْ يتخلىٰ عنه ويردَّه لصاحبِه إلا أن يَرْضَىٰ ببقائِه بالأجرةِ، وإن من الناس اليومَ مَنْ أَصَرُّوا علىٰ البقاءِ فيما استأجروه من بُيوتٍ ودكاكينَ مع أن أصحابَها لا يَرْضَوْنَ بذلك؛ لأنهم كانوا استأجروها برخَصٍ وارتفعت الأجرةُ ارتفاعاً فاحشاً، ومن المعلومِ أنَّ أحداً لا يَرْضَىٰ أن يُغْبَنَ هذا الغبنَ الفاحشَ حتىٰ المستأجرون أنفسُهم لو كانت الأملاكُ لهم ما رَضُوا أن يَبْقَىٰ أحدٌ فيها بأجرةٍ لا تُرْضِيهم، فكيف

---

(١) أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٤٤) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

يَرْضَوْن لأنفسِهم أن يفعلوه مع غيرِهم، وقد قال النبيُ ﷺ: **«لا يؤمنُ أحدُكم حتىٰ يُحبَّ لأخيه ما يُحبُّ لنفسِه»**[1]. ولقد أعلن النبيُّ ﷺ في أعظمِ اجتماعٍ شَهِدَه مع أُمتِه، أعلن عام حجةِ الوداعِ حيث قال: **«إنَّ دماءَكم وأموالَكم وأعراضَكم عليكم حرامٌ كحُرمةِ يومِكم هذا في شهرِكم هذا في بلدِكم هذا، ألا هَلْ بلَّغتُ؟»** قالوا: نَعَمْ[2]. فيا عبادَ اللهِ لا يحلُّ مالُ امرىءٍ مسلمٍ سواءٌ كان ذلك مِن أعيان الأموالِ أو من منافعِه إلا برضىً منه، فكونوا عِبَاداً للهِ تعالىٰ لا عبيداً لأهوائِكم ومطامِعكم، أفترْضَوْن أيها الإخوةُ إذا بُعِثْتُمْ يومَ القيامةِ أن تُؤخَذَ حسناتُكم لأصحابِ هذه البيوتِ والمحلاتِ التي أَصْرَرْتُمْ علىٰ البقاءِ فيها بدون رِضاهم ثم إن كان في حَسَناتِكم ما يُكَافِىءُ مظالمَ هؤلاء وإلا أُخِذَ من سيئاتِهم وطُرِحَ عليكم ثم طُرِحْتُم في النار. أفترْضَوْن أيها الإخوةُ أن تَبْقَوْا في بيوتٍ بدون رِضَا أهلِها، وقد قال كثيرٌ من أهلِ العلمِ إن صلاتكم فيها في هذه الحال باطلةٌ، أفترضَوْن أيها الإخوةُ أن ينقطعَ جوابُكم عندَ السؤالِ يومَ القيامة إذا سُئِلْتُم لماذا بَقِيتُم في أملاكِ غيرِكم بدون رِضَا أصحابِها؟ نَعَمْ إنه سينقطعُ جوابُكم حينئذ لأنه ليس في كتاب اللهِ ولا في سنةِ رسولِه ﷺ ما يبيحُ لكم البقاءَ في أملاكِ غيرِكم بدون رضاهم، وإن لبعضِ

---

(١) أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد ٥/٣٧، والبخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

الناسِ شبهةً في بقائِهم في أملاكِ غيرِهم بدون رضاهم حيثُ يحتَجّون بقوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩]، ويقولون: إن الحكومةَ وفّقَها اللهُ قرّرت زيادةً ملعومةً منَعَت أصحابَ العقاراتِ مِنْ تَجاوُزِها، ولكن هذه كلمةُ حقٍّ أُرِيدَ بها باطلٌ، فالحكومةُ لم تأمرْهم أن يَبْقَوْا في أملاكِ غيرهم، ولو أن المستأجرَ خرج من البيتِ أو الدكانِ المستأجَرِ ما منعته وإنما أمْرُ الحكومةِ موجّهٌ إلىٰ أصحابِ العقارات فعلىٰ أصحابِ العقاراتِ أن يصبروا علىٰ أمْرِ الحكومةِ ولا يُعارِضُوه امتثالاً لأمرِ رسولِ الله ﷺ بالصبرِ، ولكن لا يجوزُ للمستأجرِ المستنفعِ أن يَبْقَىٰ علىٰ إجارةٍ يرىٰ أن فيها هَضْماً لأخيه، حيث زادت الإجاراتُ زيادةً فاحشةً، بل وزادت جميعُ قِيَمِ الأشياءِ حتىٰ في الأطعمةِ غيرِ المدعومة بمعونةِ الحكومةِ، وفي الألبسةِ الكماليةِ والضروريةِ كلها قد زادت زيادةً فاحشةً عما كانت عليه قبلَ سنواتٍ إن صحَّ التعبيرُ بأن ذلك زيادةٌ والتعبيرُ الأصحُّ أن ذلك لكثرةِ النقودِ ورواجِها.

وإنَّ من أهم العَدْلِ أن يكونَ التعاملُ بالبيانِ والصدقِ، فلقد قال النبيُّ ﷺ في البيِّعَيْنِ: «**إنْ صَدَقَا وبيّنَا بوُرِك لهما في بيْعِهما، وإن كَذَبا وكتَما مُحِقَتْ بركةُ بيعِهما**»[1] ، وقال: «**مَنْ غَشَّنا أو مَنْ غشَّ**

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٧٩)، ومسلم (١٥٣٢) من حديث حكيم بن حزام رضي الله عنه.

فليس مني»[1] . والغشُّ كتمانُ العيبِ أو إظهارُ السلعةِ بمظهرٍ طَيِّبٍ وهي رديئةٌ، ولقد ابْتُلِيَ كثيرٌ من الناس بالغشِّ مع أنه من كبائرِ الذنوبِ التي لا تُكَفِّرُها الصلواتُ الخمسُ ولا الجُمُعةُ ولا رمضانُ، فإنَّ هذه العباداتِ الجليلةَ لا تكفِّرُ ما بينَها من الكبائرِ، والغِشُّ مِن كبائرِ الذنوبِ، أفَتَرْضىٰ أيها المؤمنُ ببراءةِ النبيِّ ﷺ مِنك من أجْلِ عَرَضٍ تصيبُه من الدنيا؟ أفتَرْضَىٰ أن يَنْعَمَ المؤمنون المجتنبون لكبائرِ الإثمِ بتكفيرِ سيئاتِهم بصلاتِهم وصيامِهم وأنت لا يُكَفَّرُ غَشُّك بل يَبْقَىٰ سيئةً في صحائفِ أعمالِك؟ أفتَرْضَىٰ أن تَسْتَلِبَ زيادةً من مالِ أخيك بغيرِ حق؟ أفترضىٰ أن تُعَامِلَ أخاك بما لا تُحِبُّ أن يُعامِلَك به؟ اتق اللهَ في نفسِك، وإذا طوَّعَتْ لك نفسُك أن تَغُشَّ إخوانَك فتذَكَّرْ قولَ نبيِّك: «مَنْ غشَّ فليس مِنّي»، تذكرْ أنه بَرِيءٌ منك بهذا الغشِ، ومَرِّن نفسَك علىٰ الصِدْقِ في المعاملةِ وبيانِ السلعةِ علىٰ ما هي عليه من طَيِّبٍ ورَدَاءَةٍ، فإن اللهَ يقولُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

---

(١) أخرجه مسلم (١٠١)، وأحمد ٢/ ٢٤٢، وأبو داود (٣٤٥٢)، والترمذي (١٣١٥)، وابن ماجه (٢٢٢٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

التحذير من أكل المال بغير حقٍّ

إنَّ الحمدَ للهِ نحمَدُه ونستعينُه ونستغفرُه، ونعوذُ باللهِ من شرورِ أنفسِنا ومن سيئاتِ أعمالِنا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فلا مُضِلَّ له، ومَنْ يُضْلِلْ فلا هَادِيَ له، وأشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آلِه وأصحابِه ومَنْ تَبِعَهم بإحسانٍ وسلَّم تسليماً.

أما بعدُ: فقد قال اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٧-٢٨]. هكذا يُقَرِّرُ اللهُ تعالىٰ هذه الكليةَ العامةَ الشاملةَ لكلِّ إنسانٍ أن كُلَّ إنسانٍ خُلِق ضعيفاً، فهو ضعيفٌ في نشأتِه فقد خَلقَه اللهُ من طينٍ ثم جعل نَسْلَه من سلالةٍ من ماءٍ مَهِين، وهو ضعيفٌ في عِلْمِه ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]، لا يعلم الغيب ولا يعلم المستقبل حتّىٰ في تصرفاتِه الخاصةِ ﴿وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾ [لقمان: ٣٤]، وهو ضعيفٌ في تصورِه وإدراكِه قد يتصورُ القريبَ بعيداً والبعيدَ قريباً والضارَ نافعاً والنافعَ ضاراً، ولا يُدْرِكُ النتائجَ التي تنتُجُ عن تصرفاتِه وأعمالِه.

ومن أجلِ هذا الضعفِ أرسلَ اللهُ الرسلَ وأنزلَ معهم الكِتابَ والمِيزانَ ليقومَ الناسُ بالقسطِ، فيسيروا علىٰ صراطِ اللهِ المستقيمِ

وتَثْبُتَ شرائعُ اللهِ بينَ الناس، فلا يحتاجون إلىٰ تشريعات من عِنْدِ أنفسِهم يسلكون بها مسالكَ المتاهاتِ في الظلمِ والجَوْرِ والنزاعِ والخلافِ، فجاءت شرائعُ اللهِ مُنَظِّمةً للناس ليس في العبادة فحَسْبُ، ولكن في العبادةِ والمعاملةِ والآدابِ والأخلاق وكان أكملَ تلك الشرائع وأشملَها وأرعاها لمصالح العباد في كل زمانٍ ومكانٍ، هذه الشريعةُ التي ختم اللهُ بها الشرائعَ لتكونَ شريعةً للخَلْقِ كافةً ومَنْهَجَ حياةٍ شاملاً إلىٰ يومِ القيامةِ، وهي الشريعةُ التي جاء بها محمدٌ ﷺ خاتمُ النبيين والرسلِ من اللهِ إلىٰ الخلقِ أجمعين، فجاءت تُنَظِّمُ للناس العباداتِ والمعاملاتِ والآداب والأخلاقَ، ولقد ضَلَّ قومٌ أو تَعَامَوْا عن الحقِّ حيثُ زعموا أنَّ هذه الشريعةَ إنما تُنَظِّمُ للناسِ العباداتِ والأخلاقَ دون جانب المعاملةِ وتنظيمِ الحياة، فاتبعوا أهواءَهم في معاملاتِهم واتبعوا القوانينَ التي وضعَها شياطينُ الخَلْقِ ليُضِلُّوا بها الناسَ عن شريعةِ ربِّهم، أفلم يعلمْ هؤلاءِ الذين عَمُوا أو تَعامَوْا أن في الشريعةِ الإسلاميةِ نصوصاً كثيرةً وافيةً في تنظيمِ المعاملاتِ في كتابِ اللهِ تعالىٰ وفي سنةِ رسولِه ﷺ، بل إنَّ أطولَ آيةٍ في القرآنِ كانت في المعاملةِ بينَ الناسِ في بيعِهم وشرائِهم الحاضرِ والمؤجَّلِ وبيانِ وسائلِ حِفْظِ ذلك من كتابةٍ وإشهادٍ ورَهْنٍ واقرؤوها إن شئتم في آخر سورة البقرة ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، الآية، أفليس هذا أكبرَ دليلٍ علىٰ أن الشريعةَ تنظيمٌ للعبادةِ وتنظيمٌ للمعاملةِ، ففي

العباداتِ أمْرٌ ونَهْيٌ، وفي المعاملاتِ أمرٌ ونَهْيٌ، وفي العباداتِ ترغيبٌ وترهيبٌ ووعْدٌ ووَعِيدٌ، وفي المعاملاتِ كذلك ترغيبٌ وترهيبٌ، ووَعْدٌ ووَعِيدٌ ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٥]. ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ [المطففين: ١-٣].

فكما أنَّ علىٰ المؤمن أن يسيرَ في عبادته علىٰ الحدودِ الشرعيةِ من غيرِ تجاوزٍ ولا تقصيرٍ، فكذلك يجبُ عليه أنْ يسيرَ علىٰ الحدودِ الشرعيةِ في معاملةِ الناسِ من بَيْعٍ وشِراءٍ وتأجيرٍ واستئجارٍ وإرهانٍ وارتهانٍ وبَذْلٍ وأَخْذٍ وغيرِ ذلك؛ لأن الكلَّ شريعةُ اللهِ تعالىٰ فهو مسؤولٌ عن معاملتِه، كما هو مسؤولٌ عن عبادتِه، قال اللهُ تعالىٰ: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ ۝ فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ﴾ [الأعراف: ٦-٧].

فاتقوا اللهَ عبادَ اللهِ وأجمِلُوا في طلَبِ المالِ، سِيرُوا في طَلَبِه علىٰ هدي ربِّكم لا علىٰ أهواءِ أنفسِكم ﴿أَفَمَن يَمْشِي مُكِبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِ أَهْدَىٰ أَمَّن يَمْشِي سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الملك: ٢٢]. وفي الحديث عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**إنَّ اللهَ قسَمَ بينكم أخلاقَكم كما قَسَمَ بينكم أرزاقَكم، وإنَّ اللهَ يُعْطِي الدنيا مَنْ يُحِبُّ ومَنْ لا يُحِبُّ ولا يُعْطِي الدينَ إلا مَنْ يُحِبُّ، فمَنْ أعطاهُ اللهُ الدينَ فقد أحَبَّه، ولا والذي نفسِي بيدِه لا يُسْلِمُ عَبْدٌ حتىٰ يُسْلِمَ قلبُه ولسانُه، ولا يُؤْمِنُ حتىٰ يَأْمَنَ جارُه بوائقَه**»، قالوا: وما بوائقُه يا نبيَّ اللهِ؟ قال: «**غَشْمُهُ وظُلْمُه،**

ولا يكسِبُ عَبْدٌ مالاً من حَرَامٍ فيُنفِقُ منه فيُبَارَكُ له فيه، ولا يتصدقُ به فيتقبل منه ولا يتركُه خَلْفَ ظهرِه إلا كان زادَه إلىٰ النار إن اللهَ لا يمحو السيءَ بالسيءِ ولكن يمحو السيءَ بالحسنِ، إن الخبيثَ لا يمحو الخبيثَ»(١).

إنَّ في هذا الحديثِ لِعَبْرةً لِمَنْ كان له قلبٌ، إنه يدلُّ بوضوحٍ علىٰ أن كثرةَ الدنيا وتنعيمَ العبدِ بها ليس علامةً علىٰ أن اللهَ يُحِبُّه، فإنَّ اللهَ يُعْطِي الدنيا مَنْ يُحِبُّ ومَنْ لا يُحِبُّ، وهاهم الكفارُ يتمتعون بما يتنعمون به من الدنيا وهم أعداءُ اللهِ وموضعُ سَخَطِه ويُغْضِه، ولكنَّ العلامةَ علىٰ محبةِ اللهِ للعبدِ هو الدينُ الذي يَلتزِمُ به العبدُ، شرائعَ اللهِ في عباداتِه ومعاملاتِه وآدابِه وأخلاقِه، فإذا رأيتَ الرجلَ ذا دِينٍ فإنَّ اللهَ يُحِبُّه؛ لأن اللهَ لا يُعْطِي الدِينَ إلا مَن يُحِبُّ ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١].

وهذا الحديثُ يدلُّ بوضوحٍ علىٰ أنْ مَنْ كَسَب مالاً علىٰ وَجْهٍ مُحَرَّمٍ فهو خَاسِرٌ مهما رَبِحَ؛ لأنه إما أن يُنْفِقَ هذا المالَ في حاجاتِه الدنيوية، وإما أن يتصدقَ به لطَلَبِ الثوابِ في الآخرةِ، وإما أن يَبْقَىٰ بعدَه بدون إنفاقٍ ولا صدقةٍ، وقد بيَّن النبيُّ ﷺ حُكْمَ هذه الثلاثِ بأنه

(١) أخرجه أحمد ١/ ٣٨٧، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣١٣، والحاكم ٢/ ٤٤٧، والبيهقي في «الشعب» (٥٥٢٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٣٠) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

إن أنفقَه لم يُبَارَكْ له فيه، وإن تَصدَّقَ به لم يُقْبَلْ منه، وإن بَقِيَ بعدَه كان زادَه إلىٰ النار.

هذه نتائجُ مَنِ اكتسبَ المالَ بطريقٍ مُحَرَّمٍ، أَضِفْ إلىٰ هذه النتائجِ نتيجةَ الطَمَعِ وانحراق القلبِ في طلب المال، استمعْ إلىٰ قولِ النبيِّ ﷺ الثابت عنه في الصحيحين يقول: «**إنَّ أكثرَ ما أخاف عليكم ما يُخرجُ اللهُ لكم من بركاتِ الأرضِ**»، قيل: وما بركاتُ الأرض؟ قال: «**زَهْرةُ الدنيا**» ثم قال ﷺ: «**إنَّ هذا المالَ خَضِرةٌ حُلْوةٌ، من أَخذَه بحقِّه ووضَعَه في حقِّه فنِعْمَ المعونةُ هو، وإنْ أخذَه بغيرِ حقِّه أو قال: ومَنْ لم يأخذْه بحقِّه كان كالذي يأكلُ ولا يشبعُ ويكون عليه شهيداً يوم القيامة**»(١).

أخْذُ المالِ بحقِّه أن يكتسِبَه بطريقٍ مُبَاحٍ، وأخذُ المالِ بغيرِ حقِّه أنْ يأخذَه بطريقٍ غيرِ مُبَاحٍ، والميزانُ لكونِ الطريقِ مباحاً أو غيرَ مباحٍ ليس هو الهوىٰ النفسي ولا القانونَ الوضعيَّ وإنما هو كتابُ اللهِ تعالىٰ وسنةُ رسولِه ﷺ، فما أحلَّه اللهُ ورسولُه فهو الحقُّ، وما حرَّمه اللهُ ورسولُه فهو غَيْرُ الحقِّ.

وصَدَقَ رسولُ اللهِ ﷺ، وبرهنت الوقائعُ علىٰ صِدْقِهِ، فإن الناسَ يشاهدون مَنْ يكتسِبُ المالَ بالطرقِ المحرمةِ، قد ملأ صدرَه

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (١٤٦٥) و(٢٨٤٢)، ومسلم (١٠٥٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

الطمعُ وأحرق نفسَه الشحُّ، أيديهم مملوءةٌ من المالِ وقلوبُهم خاليةٌ منه، يقولُ الناسُ: إنهم أغنياءُ وهم أشدُّ في طلبِ المالِ من الفقراءِ؛ لأنهم كما قال النبيُّ ﷺ كالذي يأكلُ ولا يشبعُ.

يشاهدون مَنْ يأكلُ الربا لا يُقْلِعُ عنه ولا يَفْتُرُ في طَلَبِه، يشاهدون مَنْ يتحيلُ علىٰ أكلِ الربا، وقد زُيِّنَ له سوءُ عملِه فرآه حسناً، لا يَرْعَوِي عن تَحَيُّلِه ولا يَتَوانَىٰ في ذلك، يشاهدون مَنْ يكذِبُ في السلعةِ أو ثمنِها منهمكاً في عادتِه السيئةِ لا يُقْلِعُ عنها، يشاهدون مَنْ يُعامِلُ بالغشِّ والتغريرِ والتمويهِ علىٰ الناسِ، لا يزالُ مستمراً في عملِه، يشاهدون من يأخذُ الرِشوةَ علىٰ أعمالِه الملزمِ بها من قِبَلِ الوظيفةِ فيتوانىٰ في القيامِ بعمله حتّىٰ يضطرَّ الناسُ إلىٰ بِذْلِ الرِشْوةِ له، يشاهدونه مَشْغوفاً بهذا العملِ ومنهمكاً فيه، يشاهدون مَنْ يربحون من وراءِ المناجشات في المساهماتِ العقاريةِ في الأراضي أو غيرِها لا يتورعون عن الكسبِ بهذه الطريقِ المحرمة، يُرىٰ الواحدُ منهم يَزِيدُ في قِطَعِ الأراضي من الأرض التي له فيها شركةٌ لا لغرض في القطعةِ ولكن من أجل رفعِ ثمنِها ليزيدَ ربحُه الذي هو في الحقيقة خسرانٌ. فكيف يَلِيقُ بالمؤمن وهو يعلمُ بهذه العقوباتِ ويشاهدُ تلك النتائجَ أنْ يسعىٰ لكسبِ المالِ من طريقٍ محرّمٍ، كيف يرضىٰ أنْ يخسرَ دينَه من أجلِ الكسبِ الظاهري في دنياه، كيف يليقُ به أن يجعلَ الوسيلةَ غايةً والغاية وسيلةً، ألم يعلمْ أن المالَ وسيلةٌ لقيامِ الدين والدنيا، وأن اكتسابَه بطريقٍ مُحَرَّمٍ هَدْمٌ للدين والدنيا.

فاتقوا اللهَ أيها المؤمنون وأطيعوا اللهَ ورسولَه لعلكم تفلحون، وفقني اللهُ وإياكم للبصيرةِ في دينِه والعملِ بما يُرضِيه، وحَمَانا من أسبابَ سَخَطِه ومعاصِيه، وغفرَ لنا وللمسلمين إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

التحذير من الحيل

الحمدُ للهِ الذي يعلمُ خائنةَ الأعينِ وما تُخفِي الصدورُ، خَلَقَ السمٰواتِ والأرضَ بالحقِّ وأرسلَ الرسلَ وأنزلَ معهم الكتابَ والميزانَ ليقومَ الناسُ بالقسطِ وهو السميعُ البصيرُ. ونشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ وهو علىٰ كلِّ شيءٍ قديرٌ. ونشهدُ أنّ محمداً عبدُه ورسولُه المبعوثُ رحمةً للعالمين وحجّةً علىٰ العباد أجمعين. صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه والتابعين لهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين وسلّم تسليماً.

عبادَ اللهِ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ واحذروا أن تتجرؤا علىٰ محارمِ اللهِ بالحِيَلِ، فإنها تُوقِعُكم في الرَّدَىٰ والزَّلَلِ ولا تُنجيكم من المحذورِ والخَطَلِ، ألَمْ يأتِكم نبأُ الذين تَحيَّلُوا علىٰ محارمِ اللهِ كيفَ ضربَهم بالعقابِ وجعلهم نكالاً لمَنْ سِواهم، فهؤلاءِ اليهودُ حرَّم اللهُ عليهم أن يَصْطَادوا السمكَ في يومِ السبتِ، ففعلوا فعلاً ظاهره الإباحةُ والقصدُ منه الحرامُ، فعاقبهم اللهُ بعقوبةٍ من جِنْسِ فعلِهم مَسَخَهم اللهُ قِردَةً وخنازيرَ فكانت نكالاً لما بينَ يَدَيْها وما خَلْفَها وموعظةً للمتقين.

وهؤلاء اليهودُ أيضاً حرَّم عليهم أكلَ الشحومِ فلم يَصْبِروا عنها ولم يتظاهروا بالتجرّؤِ علىٰ المحرمِ جِهَاراً فتحيَّلُوا بحِيلةٍ ومكروا ومكَرَ اللهُ واللهُ خيرُ الماكرين، جعلوا يُذَوِّبُون الشحمَ ويبيعونَه ويقولون: نحن

لم نأكلِ الشحمَ وإنما أكلْنا ثمنَ الدُّهْنِ، فماذا حصل لهم بهذه الحيلةِ؟ قال النبيُّ ﷺ مبيناً عقوبتهم داعياً: **«لعنَ اللهُ اليهودَ حُرِّمَتْ عليهم الشحومُ فباعوها وأكلوا أثمانَها»**[١]. وفي رواية: **«جَمَّلُوه** ـ أي أذابوه ـ **فأكلوا ثمنَه»** فلم تنفعْهم هذه الحيلةُ التي ظنوا أنهم خرجوا عما حرَّم اللهُ عليهم.

وهذا الرجلُ يتزوجُ المرأةَ بوَلِيٍّ وشهودٍ وصداقٍ ولكن يقصد بذلك أن يُحَلِّلها لزوجِها الأولِ الذي طلّقها ثلاثَ مراتٍ، فهذا العقدُ ظاهِرُه أنه عقدٌ صحيحٌ لوجود شروطِه ظاهراً، ولكنه عقدٌ فاسِدٌ لا يُؤَثِّرُ شيئاً ولا يُحِلُّ المرأةَ لزوجِها الأولِ وماذا كانت عقوبةُ فاعِله؟ كانت عقوبةُ فاعِله اللعنَ علىٰ لسانِ خاتم النبيين محمدٍ ﷺ ووَصْفَه بأقبحِ الأوصافِ حيث قال: **«ألا أُنَبِّئُكم بالتَّيْسِ المُستعارِ المُحَلِّلُ، لعنَ اللهُ المحلِّل والمحلَّل له»**[٢]. وقال أميرُ المؤمنين عُمر بن الخطاب رضي الله عنه: **«لا أُوتيَ بمحلِّل ولا محلَّلٍ له إلا رجمتُهما»**[٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٢٣)، ومسلم (١٥٨٢) من حديث عمر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٠٧٦)، وابن ماجه (١٩٣٦)، والحاكم ٢/١٩٨ من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣/٥٥٢ و٧/٢٠٨، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٠٨.

فاتقوا الله أيها المسلمون واعلموا أنَّ الأمر الذي حرمه الله عليكم لا يَحِلُّ بالحِيلِ، بل لا تزيدُه الحِيلُ إلا قُبْحاً وتَحْرِيماً وإثماً كما قال بعضُ السلف في أهل الحيل يُخادعون الله كما يُخادعون الصبيان، فلو أنهم أتوا الأمرَ علىٰ وجهِه لكان أهون.

أيها الإخوان: إنَّ لخطبتِنا هذه تعلقاً بخطبتنا منذ جمعتين حيث تكلمنا علىٰ التعامل الذي وقع فيه كثيرٌ من المداينين، وأنهم كانوا يتفقون علىٰ بيعِ دراهمَ مئةٍ بمئةٍ وعشرةٍ مثلاً، هكذا يصنعون ويجري بينهم ثم يتحيلون علىٰ ذلك بِبَيْعٍ صُورِي غيرِ مقصودٍ، فقارنوا أيها الإخوان بين هذه الحيلةِ وبين حيلةِ مَنْ حُرِّم عليهم الشحمُ فأذابوه ثم باعوه، فإنهم لم يأكلوا الشحمَ ولا ثمنَ الشحمِ، بل غيروا صورتَه ثم باعوه وأكلوا ثمنَه، ومع ذلك لم يكونوا بهذا العمل ناجِينَ من الإثم. أيها المسلمُ أخْلُ بنفسِك وجَرِّدْها مِن كلِّ إرادةٍ سوىٰ إرادةِ النجاةِ يومَ القيامةِ، وانظر هل أنت سالمٌ من الربا في العمل الذي ذكرنا أو واقع فيه بتحيُّلٍ لا يُجْدِي.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلۡتَنظُرۡ نَفۡسٞ مَّا قَدَّمَتۡ لِغَدٖۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾ [الحشر: ١٨].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

تحريمُ الربا والحيل

إنَّ الحمدَ للهِ نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه، ونعوذُ باللهِ من شُرورِ أنفسِنا ومن سيئاتِ أعمالِنا، مَنْ يَهْدِه اللهُ فلا مُضِلَّ له، ومَنْ يُضْلِلْ فلا هَادِيَ له، وأشهدُ أن لا إلٰهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له وأشهدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آلِه وأصحابِه ومَنْ تَبِعَهم بإحسانٍ وسلَّم تسليماً كثيراً.

أما بعدُ: فقد قال اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٧-٢٨]. هكذا يقررُ اللهُ تعالىٰ هذه الكليةَ العامةَ الشاملةَ لكلِّ إنسانٍ، أن كلَّ إنسانٍ خلق ضعيفاً: خُلِقَ ضعيفاً في نشأتِه ﴿مِنْ أَىِّ شَىْءٍ خَلَقَهُۥ ﴿١٨﴾ مِن نُّطْفَةٍ خَلَقَهُۥ﴾ [عبس: ١٨-١٩]، نطفةٍ صَبَّابةٍ من الماءِ المهين، وخُلِقَ ضعيفاً في علمِه ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]، فعلمُه قليلٌ ومحفوفٌ بآفتين: جَهْلٍ قبلَ العِلْمِ ونِسْيانٍ بعدَه، فهو لا يعلمُ الغيبَ ولا يعلمُ المستقبلَ حتىٰ في تصرفاتِه الخاصةِ ﴿وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ﴾ [لقمان: ٣٤]، خُلِقَ ضعيفاً في تَصوُّرِه وإدراكِه، قد يتصورُ البعيدَ قريباً والقريبَ بعيداً، والنافعَ ضاراً والضارَّ نافعاً، ولا يُدركُ النتائجَ التي تتمخَّضُ عن تِصرفاته.

ومن أجل هذا الضعفِ وهذا القصورِ رحِمَ اللهُ العبادَ بإرسالِ الرسلِ وأنزل معهم الكتابَ والميزانَ ليقومَ الناسُ بالقسطِ، فيسيروا علىٰ صراطِ اللهِ المستقيمِ ويستنيروا بهَدْيِ اللهِ العليمِ الحكيمِ ولئلا يبتدعوا تشريعاتٍ من عندِ أنفسِهم يسلكون بها المتاهاتِ في الظلمِ والجَوْرِ والنزاعِ والخلافِ، أو يَسُنُّوا أنظمةً متناقضةً فَوْضَوِيَّةً إنْ أصلحَت جانباً من الحياة أفسدَت جوانبَ، أو يتبعوا أهواءَهم ويُطلقوا حرياتِهم في تصرفاتهم وفي معاملاتِهم، ولا يمكنُ لشخصٍ أن يُطلقَ حريتَه بدون قيودٍ إلا كان ذلك علىٰ حسابِ حريةِ الآخرين.

ولقد عَمِيَ قومٌ أو تَعَامَوْا عن الحقِّ حيث ظَنُّوا أو زَعَموا أنَّ شرائعَ اللهِ تعالىٰ إنما جاءَت لإصلاحِ العباداتِ والأخلاقِ دون المعاملاتِ، فاتبعوا أهواءَهم في معاملاتِهم فشرعُوا القوانينَ وتصرفوا كما يشاؤون فشاركوا اللهَ تعالىٰ في شرعِه وعَتَوْا عن أمرِه في شريعتِه ﴿أَلَا يَظُنُّ أُوْلَٰٓئِكَ أَنَّهُم مَّبۡعُوثُونَ ۝٤ لِيَوۡمٍ عَظِيمٖ ۝٥ يَوۡمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [المطففين: ٤-٦]. أفلا يرجعُ هؤلاءِ إلىٰ رُشْدِهِم ويتبعوا سبيلَ ربِّهم ويلتزموا بشريعتِه ويقفوا عند حدودِه ويقولوا: سَمِعْنا وأطَعْنا ولا يكونوا كالذين قالوا: سَمِعْنا وهم لا يسمعون، أو قالوا: سَمِعْنا وعَصَيْنا.

عبادَ اللهِ: إن شريعةَ اللهِ نظَّمت للناسِ طُرُقَ معاملاتِهم فيما بينَهم، كما نظَّمت طُرقَ أخلاقِهم وعباداتِهم لربِّهم، فالواجبُ علىٰ كلِّ مؤمنٍ باللهِ واليومِ الآخر أن يَدِينَ للهِ بالطاعةِ في عباداتِه وأخلاقِه

ومعاملاتِه، ولا يكونَ كالذين يؤمنون ببعضِ الكتابِ ويكفرون ببعضٍ، يتبعونَ الشرعَ في عباداتِهم وأخلاقِهم، ويتبعون أهواءَهم في معاملاتِهم، تجدُ الواحدَ حريصاً علىٰ الصلاةِ والصدقةِ والصيامِ والعمرةِ والحجِّ، لكنه في المعاملاتِ البيعِ والشراءِ والتأجيرِ والاستئجارِ غيرُ مُبَالٍ فيما حَصَّلَ منه من حلالٍ أو حرامٍ.

فمن ذلك التعاملُ بالربا سواء كان ذلك صريحاً أو بِحِيلةٍ، ولقد حرَّم اللهُ تعالىٰ الرِّبَا في كتابهِ وفي سنةِ رسولِه صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آلِه وسلّم، وأَجْمَعَ علىٰ ذلك علماءُ المسلمين في كلِّ عصرٍ وفي كلِّ مِصْرٍ، لم يختلفْ منهم في تحريمِه اثنان، قال اللهُ تعالىٰ: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥]. وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٧٨-٢٧٩]. وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «**لعن رسولُ الله ﷺ آكلَ الربا وموكله وكاتبه وشاهديه**» وقال: «**هم سواء**»[١]. رواه مسلم.

فمن الربا أنَّ بعضَ الناسِ يشتري الذهبَ ولا يُسَلِّمُ ثمنَه للبائعِ، بل يُؤَخِّر تسليمَه عن مجلس العقدِ وهذا حرامٌ، سواءٌ جعل الثمنَ مُقَسَّطاً أم غيْرَ مُقسَّطٍ، بل الواجبُ أن يَتَقابضَا قبلَ التفرقِ.

وأما الحِيلُ علىٰ الربا فأنواعٌ كثيرةٌ قديمةٌ وحديثةٌ.

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٩٨) من حديث جابر رضي الله عنه.

فمن أنواعِها الحديثةِ أنَّ الرجلَ يحتاجُ إلىٰ سيارةٍ (مثلاً) فيأتي إلىٰ التاجرِ فيقولُ له التاجرُ: اذهب إلىٰ أيِّ مَعْرِضٍ أو إلىٰ المَعْرِضِ الفلانيِّ واخْتَرِ السيارةَ التي تُرِيدَ وائْتني بما يلزمُ من إجراءاتِ البيعِ فإذا فعل المحتاجُ ذلك، اشتراها التاجرُ من المَعْرِض بثمنٍ حاضرٍ ثم باعها علىٰ المحتاجِ بأكثرَ من ثمنِها من أجل التقسيطِ. وهذه حيلةٌ واضحةٌ لا يَمْتَرِي فيها مَنْ تأملَها.

ولقد صدرت عن اللجنة الدائمةِ للبحوثِ العلميةِ والإفتاءِ في هذه المملكةِ برئاسةِ مُفْتِي عام المملكة فتوىٰ برقم ٢١٢٨٦ وتاريخ ١٨/١/١٤٢١هـ بتحريمِ هذه المعاملةِ، وأنها ليست إلا حِيلةً للتوصل إلىٰ الرِّبا المحرَّمِ بالكتابِ والسنةِ وإجماع الأمةِ، فالواجبُ تركُ التعاملِ بها طاعةً للهِ ولرسولِه ﷺ. اهـ.

ومن المعاملاتِ المحرمةِ ما يُعْرَفُ باسم التأجيرِ المُنْتَهِي بالتمليكِ مثل أنْ يأتيَ الرجلُ إلىٰ التاجرِ فيتفقَ معه علىٰ أخْذِ سيارةٍ بأجرةٍ معلومةٍ زائدةٍ علىٰ أجرتِها المعتادةِ لمدة كذا، فإذا أدَّىٰ الأجرةَ في هذه المدةِ كانت السيارةُ له، وإن لم يُؤَدِّها ولو في آخِرِ قِسْطٍ سَحَبَ التاجرُ السيارةَ ولم يُرْجِعْ من الأجرةِ التي أخذَها شيئاً بحجةِ أن المستأجرَ إنما سلَّم أجرةً لا ثمَناً.

وقد صدرت فتوىٰ هَيْئَةِ كِبَارِ العلماءِ في هذه المملكة بالأكثريةِ بتحريمِ هذه المعاملةِ لمخالفتِها القواعدَ الشرعيةَ من وجْهٍ ولِمَا تَشْتَمِلُ عليه من ظُلْمٍ من وجْهٍ آخرَ.

فاتقوا اللهَ عبادَ اللهِ وسيروا في عباداتِكم ومعاملاتِكم وجميعِ تصرفاتكم علىٰ شريعةِ الله ولا تتبعوا أهواءكم، فإنَّ اللهَ يقولُ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ [القصص: ٥٠].

اللهم اهدِنا صراطك المستقيمَ، صراطَ الذين أنعَمْتَ عليهم من النبيّين والصديقِين والشهداءِ والصالحين، اللهم جنّبنا صراطَ أصحابِ الجحيمِ، صراطَ المغضوبِ عليهم والضالين، اللهم إرِنا الحقَّ حقّاً وارزقْنا اتباعَه، وأرِنَا الباطلَ باطلاً وارزقْنا اجتنابَه، ولا تجعلْه مُلْتَبِساً علينا فنضِلَّ إنك أنت الغفورُ الرحيمُ.

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

التحذير من الربا

الحمدُ للهِ الذي أباحَ لنا في المكاسبِ أحسنَها، وأحلَّ لنا من العقودِ أقومَها بالمصالح وأعدلَها. والحمدُ للهِ الذي حرَّم علينا كلَّ كَسْبٍ خَبيثٍ وكلَّ عَقْدٍ يشتملُ علىٰ الظلمِ والجورِ والتطفيفِ.

ونشهد أنْ لا إلٰهَ إلا اللهُ، وحدَه لا شريكَ له الكبيرُ المتعالِ. ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، الذي بلَّغ الرسالةَ، وأدّىٰ الأمانةَ علىٰ وجْه الكمالِ. صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آله وأصحابِه والتابعين لهم بإحسانٍ ما تَعَاقَبتِ الأيامُ والليالِ، وسلَّم تسليماً.

أما بعدُ: فقد قال ربُّكم تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٧٨-٢٧٩]، عبادَ اللهِ احذروا الربا فإن ﴿ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَاْ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُواْ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [الروم: ٣٩]، بركتُه ممحوقةٌ وصاحبُه ممقوت وويلٌ له من عذابِ الله، فإن آكلَ الربا وموكله وكاتبَه وشاهِدَيْهِ ملعونون علىٰ لسانِ محمدٍ ﷺ. وعن عبدِ اللهِ بن حَنْظَلَةَ غسيلِ الملائكةِ أن النبيَّ ﷺ قال: «**دِرْهَم ربا يأكله الرجلُ وهو يَعْلَمُ أشدّ مِن ستة وثلاثين زنْية**»[١]. رواه الإمام أحمد ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه أحمد ٥/ ٢٢٥.

أيها المسلمونَ: إنَّ أكْلَ الربا حربٌ من اللهِ ورسولِه، **فهل تتَجَرَّأُ** أيها المسلمُ علىٰ محاربةِ اللهِ ورسولِه؟ أليس المؤمنُ حقاً هو مَنْ يُقَدِّمُ رِضَىٰ اللهِ ورسولِه علىٰ هَوَىٰ نفسِه. أليس المؤمنُ حقاً هو الذي يَطْلُبُ بكلِّ وسيلةٍ وطريقٍ أنْ يكونَ من أولياءِ اللهِ وحزبِه، لا من أعدائِه وحربِه. فكيف يليقُ بمَنْ يؤمنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ أن يتعرضَ لمحاربةِ اللهِ ورسولِه، ولِلَعْنةِ اللهِ ورسولِه بأكلِ الربا؟ نسألُ الله لنا ولكم العافية.

أيها المسلمونَ: لقد ثبت عن النبيِّ ﷺ أنه قال: **«الذهبُ بالذهبُ مِثْلاً بمِثْلٍ سَواءً بسواءٍ يداً بيد»** وقال: **«الفضة بالفضة مثلاً بمثل يداً بيد سواء بسواء»**[١]، ولم يزل الناسُ يتعاملون بالذهبِ والفضةِ كنقودٍ وأثمانٍ للأشياء، أما في الوقت الحاضر فإنَّ الدولة جعلت بدل النقود من الذهب والفضة نقوداً من الوَرِق القُرْطَاسِ فصارت هي قِيَمَ الأشياء وحلَّت محلَّ الذهبِ والفضةِ فيكونُ لها حكمُها، وعلىٰ هذا فلا يجوز أن أعطيَك مئةً من هذه الأوراقِ النقديةِ بمئةٍ وعشرةٍ إلىٰ أجلٍ، هذا أمرٌ معلومٌ لنا جميعاً.

أيها الناسُ: ولا أحدَ يَشُكُّ فيه أو يُجَادِلُ، ولكنَّ بعضَ الناسِ وقعَ فيه من حيثُ لا يشعرُ، وقعَ فيه بحيلةٍ يتحيَّلونَ بها علىٰ ربِّهم. يجيءُ أحدُهم إلىٰ شخص ويتفقُ معه علىٰ أن يُعطيَه العشرةَ بأحدَ

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٧٦)، ومسلم (١٥٨٧)، وأبو داود (٣٣٤٩)، والنسائي ٧/ ٢٧٤، والترمذي (١٢٤٠)، وابن ماجة (٢٢٥٣) عن غير واحد من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين بألفاظ متقاربة.

عشرَ أي المئة بمئة وعشرة أو العشرة باثنىٰ عشر أو غيرها علىٰ حَسَب ما يتفقان عليه بالطريقةِ التي يُسمونها المعاشرةَ، هكذا يتفقان ثم يذهبان إلىٰ رجلٍ ثالثٍ عنده خامٌ أو سكرٌ أو غيرُه، فيشتريه الدائنُ وهو لا يعلم جنسَه، ولا هل هو طيبٌ أو رديءٌ، تامٌ أو ناقصٌ، أكياسٌ مركومةٌ منذ سنين يجري عليها في اليوم الواحد، وربما في الساعة الواحدة عِدّةُ بيعاتٍ متعددةٍ، وهي لم تُقَلَّبْ ولم تُعْرَفْ، وما يُدْرِينا فلعلَها أكياسُ رملٍ لأنهم قطعاً لا يطلعون عليها، أو طاقاتُ خام مركومٍ منذ سنين لا يُدرىٰ فلعلَّ ما يلي الجدارَ قد أكَلتْه الأرَضَةُ أو معيباً أو غيره، لأنهم لا يقلبونها.

هذه الطاقات يجري علَيها في اليومِ الواحدِ وربّما في الساعةِ الواحدة عدةُ بيعاتٍ وهي جاثمة في محلها لا تحرك ولا تقلب ولا تنقل يشتريها الدائنُ شِراءً صُورِياً، ثم يعدُّها واحدْ اثنين ثلاثْةِ أربعْة، شراءً ليس بمقصودٍ، وعَدَداً ليس بمقصود. اللهُ تعالىٰ فوقَ عرشِه يعلمُ القصدَ وأنه التوصلُ والتحيلُ إلىٰ بيعِ مئةِ ريالٍ مثلاً بمئةٍ وعشرةٍ أو أكثرَ، كلما كان المدينُ أفقرَ كانت الضريبةُ والربحُ عليه أكثرَ. فإذا عَدَّها الدائنُ وهذا العدُ عندَهم بمنزلةِ الاستيفاءِ، قلَّبهَا في الحالِ علىٰ المدينِ ثم يُنَزِّل المدينُ فيها ما شاءَ اللهُ أن ينزلَ ليأخذَها الرجلُ الثالثُ الذي اشتَريَتْ منه أولاً فيُسلِّمُ المدينَ الدراهمَ ويخرج بدراهم قد غُلِبَ من وجهين من الداينِ. ومِنْ هذا الرجلِ الذي نزل له صورةَ عجيبةَ يتحيلون بها علىٰ الربا ولم يعلمْ هؤلاءِ أنهم يوم القيامة سوف يتجردون من كل هذه الأموال.

بل سيتجردون مِن ثيابِهم، ويأتون حُفاةً عُراةً وسوف يحاسبون علىٰ ما أسَرُّوه في نفوسهم وما انطوت عليه ضمائرهم يوم تُبْلَىٰ السرائرُ وتُخْتَبرُ. يومَ يظهرُ حقاً معنىٰ قول النبي ﷺ: «**إنما الأعْمَالُ بالنياتِ وإنما لِكُلِّ امْرِىءٍ ما نَوَىٰ**»[١]. ولقد حُدِّثْتُ أن بعضَ هؤلاءِ الذين عندهم خامٌ أو سكرٌ يُتعامل به هذه المعاملةُ أنهم يبيعونه علىٰ الداينين وأنه يُطلب منهم بأكثرَ مما يبيعونه به عليهم فيمتنعون، لأن الذي يطلبه منهم يريد شراءَه شراء حقيقياً وأخذه من أيديهم وهم لا يريدون أن يخرج من أيديهم، لأنهم يربحون فيه في المداينة في الساعة الواحدة عدةَ مرات.

فاتقوا الله أيها المسلمون، وجانبوا هذه الطَريقة التي هي للعب بالشرعِ أقربَ منها إلىٰ الجدِّ، واعرفوا ما للمخادعين من العقوبات والنكال. وإذا كنتم لا بُدَّ أن تتعاملوا فههنا طريقةٌ أجازها بعضُ العلماءِ ومنعها بعضُهم، وهي طريقةُ التورُّقِ التي فسّرها أهلُ العلم بأن يحتاج ويشتري سلعةً تساوي مِئةً مثلاً بمئةٍ وعشرةٍ إلىٰ أجلٍ لقصد ثمنها شراءً حقيقياً، يأخذُها المشتري ويبيعُها كيفَ شاء، ويعرِفُ كلٌّ منهما عينَ السلعةِ وثمنَها ويكونُ العقدُ علىٰ عينِ السلعةِ لا علىٰ دراهمَ بدراهم يدخل بينهما سلعة.

---

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وهذه الطريقةُ وإن كنتُ أميلُ إلىٰ أنها محرمةٌ، وأنه لا ينبغي التعاملُ بها إلا عندَ الضرورةِ التي لا مناصَ منها، فإنها أهونُ ببعيدٍ مما يفعلُه الكثيرُ من الناسِ اليومَ في المداينة، وأنفع للمجتمع. فإن المدينَ إذا أخذَ السلعةَ وباعها في السوقِ صار الربحُ فيها عاماً لكلِّ الناسِ. وربما يكسبُ بها أكثرَ مما لو باعَها علىٰ صاحبِ الدكان مثلاً، وحصلَ للناس حركةٌ بذلك كما هو مُتبعٌ في زمنٍ مضىٰ. فقد كنا ونحنُ صغار نسمعُ كثيراً مِن الدلالين ينادون في الأسواق: مَنْ يشتري مالَ المتدينِ؟ من يشتري مالَ المتدينِ؟

أيها المسلمونَ: إنَّ للطريقة التي ذكرناها أولاً أدلةً عامةً متعددةً تدلُّ علىٰ النهيِ عنها، ربما أذكرها إن شاء الله في وقتٍ آخر خوفَ التطويلِ عليكم.

وأسألُ اللهُ تعالىٰ أن يُرِيَني وإياكم الحقَّ حقاً، ويرزقَنا اتباعَه، ويُرِيَنا الباطلَ باطلاً، ويرزقَنا اجتنابَه، إنه جوادٌ كريمٌ. وصلَّىٰ اللهُ وسلَّم علىٰ نبينا محمدٍ وآله وصحبه أجمعين.

* * *

حكمُ الربا والتحيل عليه

الحمدُ للهِ الذي أباحَ لنا مِنَ المكاسبِ أحلَّها وأزكاها وأَقْوَمَها بمصالحِ العبادِ وأولاها، وحرَّمَ علينا كلَّ كسبٍ مبنيٍّ علىٰ ظُلْمِ النفوسِ وهواها، وأشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له الذي خلَقَ الخليقةَ وبَرَاهَا، وبيَّنَ لها طُرُقَ رُشْدِها وهُدَاها، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه أزكىٰ الخليقةِ عبادةً ومعاملةً وأَتْقَاها، صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آلِه وأصحابِه والتابعين لهم بإحسان إلىٰ يومِ الدين وسلَّم تسليماً كثيراً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ واحذروا أسبابَ سَخَطِه وعِقَابِه واجتنبوا ما نَهَاكُم عنه إنْ كُنتم مؤمنين واحذروا الرِّبَا فإنه من أسبابِ لعنةِ اللهِ ومَقْتِه، واعلموا أنَّ الرِّبَا من أكبرِ الكبائرِ التي حذَّر اللهُ منها ورسولُه، قال اللهُ تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٧٨-٢٧٩]. وقال تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَـٰفًا مُّضَـٰعَفَةً ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ وَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَـٰفِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٠-١٣٢]. وقال تعالىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَا۟ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الروم: ٣٩]. وقال النبيُّ ﷺ: «الرِّبا

ثلاثٌ وسبعون باباً أَيْسَرُها مِثْلُ أن يَنْكِحَ الرجلُ أُمَّه»[١] رواه الحاكم. وله شواهد، وعن جابر رضي الله عنه قال: **«لعنَ رسولُ الله ﷺ آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه. وقال هم سواء»**[٢]. رواه مسلم، وفي صحيح البخاري عن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **«رأيتُ الليلةَ رَجُلَيْنِ أتياني فأخرجاني إلىٰ أرضٍ مقدسةٍ فانطلقنا حتىٰ أتينا علىٰ نَهْرٍ من دَمٍ فيه رَجُلٌ قائمٌ وعلىٰ شَطِّ النهرِ رَجُلٌ بين يديه حِجارةٌ فأقبلَ الرجلُ الذي في النهرِ فإذا أراد أن يَخْرُجَ رَمَىٰ الرَجُلُ بحجر في فمه فردَّه حيث كان فجعل كلما جاء ليَخْرُجَ رَمَىٰ في فمِه بالحجرِ فيرجعَ كما كان، فقلت: ما هذا الذي في نهْرِ الدمِ قال: آكِلُ الربا»**[٣]. وروىٰ الإمامُ أحمدُ من حديث أَبي هريرةَ أنَ النبيَّ ﷺ أُتِي ليلةَ أُسْرِيَ به علىٰ قَوْمٍ بُطونُهم كالبيوتِ فيها الحياتُ تُرَىٰ من خارجِ بُطُونِهم، فقلت: مَنْ هؤلاءِ يا جبريل؟ قال: **«هؤلاء أكلةُ الربا»**[٤].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٢٧٥)، والحاكم ٢/ ٤٣، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٢٢٧٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «الربا سبعون حوباً أيسرها أن ينكح الرجل أمه».

(٢) أخرجه مسلم (١٥٩٨) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (١٣٨٦) من حديث سمرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أحمد ٢/ ٣٥٣، وابن ماجه (٢٢٧٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

عبادَ اللهِ: لو لم يكنْ من الربا إلا أن فاعلَه حربٌ للهِ ورسولِه؛ ملعونٌ علىٰ لسانِ رسولِ الله ﷺ لا يقومُ من قبرِه يومَ القيامةِ إلا كما يقومُ الذي يَتَخَبَّطُه الشيطانُ مِن المَسِّ كالمخبولِ والمجنونِ، لو لم يكنْ فيه إلا هذا لكان كافياً في الردعِ والزجرِ عنه، إنَّ الربا أيها المسلمون فسادٌ في الدين والدنيا والآخرة، فسادٌ في المجتمع واستغلالٌ بغير حقٍّ، وفتحٌ لبابِ الطمعِ والجشعِ، وإنَّ مِنْ أكبرِ عقوبةِ فاعلِه أنْ يُزَيَّنَ له سوءُ عملِه فَيَراه حَسَناً، ويتمادَىٰ فيه لو أتيته بكلِّ آيةٍ ما تَبِعَها حتىٰ تفتحَ له باباً يحسن تراجع العبادة صنيعه وفعله ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًاۖ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُۖ فَلَا تَذۡهَبۡ نَفۡسُكَ عَلَيۡهِمۡ حَسَرَٰتٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِمَا يَصۡنَعُونَ﴾ [فاطر: ٨].

أيها المسلمونَ: لقد بَيَّنَ النبيُّ ﷺ الربا أَيْنَ يكُونُ؟ وكَيْفَ يكُونُ؟ فقال النبيُّ ﷺ: **«الذهبُ بالذهبِ، والفضةُ بالفضةِ، والبرُّ بالبرِّ، والشعيرُ بالشعيرِ، والتمرُ بالتمرِ، والمِلحُ بالمِلْحِ مِثْلاً بمِثْلٍ يداً بِيَدٍ فمن زاد أو استزاد فقد أَرْبَىٰ، الآخِذُ والْمُعْطِي فيه سَوَاءٌ»**(١). رواه أحمدُ والبخاريُّ فهذه الأصنافُ الستةُ هي التي نصَّ عليها النبيُّ ﷺ وألحقَ أهلُ العلمِ فيها ما كان بمعناها علىٰ حَسَبِ ما أُوتُوهُ من الفقهِ والعلمِ، بيَّنَ النبيُّ ﷺ أنَّ الذَّهَبَ إذا بِيعَ بالذهبِ فلا بُدَّ فيه من أمرين:

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٨٤) (٨٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

الأول: التساوي بأن لا يُزَادَ أحدُهما علىٰ الآخرِ.

الثاني: أنْ يكونَ يداً بيد، بأن يتقابضَ كلٌّ من البائع والمشتري في مجلسِ العقدِ، سواءٌ كان هذا الذهبُ جنيهاتٍ أو حُلِيّاً أو غيرَ ذلك.

وكذلك إذا بِيْعَتِ الفِضةُ بالفضةِ أو أيُّ جنسٍ من الأجناسِ الربوية بمِثْلِه، فلا بُدَّ في ذلك من الأمرين التساوي والتقابضِ، فإن أُخِذَ أَحَدُ الأمرينِ فقد وقعَ المتعاقدان في الربا بنصِ رسولِ اللهِ ﷺ.

أيها الناسُ: وإنَّ من المعلوم أنَّ أكثرَ الدولِ الآن لا تتعاملُ بالذهبِ والفضةِ كنقدٍ وثمنٍ، ولكنها تتعاملُ بدلاً من ذلك بالأوراقِ النقديةِ التي جَعَلَتْ لها رصيداً مُؤمِّناً: إما من الذهبِ والفضةِ أو غيرِهما من الموارد، وقد قال أهلُ العلم: إنَّ البدلَ له حُكْمُ المُبدلِ، فهذه الأوراقُ النقديةُ لها حُكْمُ الذهبِ والفضةِ، ولذلك وَجَبَتْ فيها الزكاةُ وصارت قِيَماً للأشياء وثَمَناً لها تُقَوَّمُ بها المُتْلَفاتُ والديّاتُ وعيوبُ المبيعاتِ وغيرُها، فهي بمنزلةِ الذهبِ والفضةِ عند الخاصِّ والعامِّ، ولذلك كان معلوماً عند الناس أنه لا يجوزُ أن يُعْطِيَ الرجلُ شخصاً مئةَ ريالٍ من هذه الأوراقِ بمئةٍ وعشرةٍ إلىٰ سنةٍ مَثَلاً لأن هذا رباً ظاهرٌ، ولا أعتقدُ أن أحداً يُؤْمِنُ باللهِ واليومِ الآخرِ حقيقةً ـ إذا كان اللهُ قد وَقَاهُ شُحَّ نفسِه ـ يفعلُ ذلك، ولكنَّ الشيطانَ وهو عَدُوُّ الإنسانِ الحريصُ علىٰ ضلالِه وإغوائه فَتَحَ للناسِ بابَ الحيلِ علىٰ محارمِ اللهِ، والحِيلة معناها أن يَتَوَصَّلَ الإنسانُ إلىٰ المُحَرَّمِ بشيءٍ ظاهرُه الإباحةُ، ولقد حذَّر النبيُّ ﷺ أمتَه من التَّحَيُّلِ علىٰ محارمِ اللهِ، قال النبيُّ ﷺ: «لا تَرْتَكِبُوا ما

ارْتَكَبَتِ الْيهودُ فتستحلُّوا محارمَ اللهِ بأدنىٰ الحِيَلِ»[١]، ولا شكَّ أن الحِيلةَ خِداعٌ ومكرٌ لِمَنْ يعلمُ خائنةَ الأعينِ وما تُخْفِي الصدورُ، قال بعضُ السلفِ في أهلِ الحيلِ: إنهم يُخَادِعُونَ اللهَ كما يُخَادِعُونَ الصِّبْيانَ، لو أَتَوْ الأَمْرَ علىٰ وجهِه كان أَهْوَنَ، وصَدَقَ رَحِمَه اللهُ فإنَّ الحِيلةَ علىٰ المحارمِ لا ترفعُ التحريمَ، وإنما هي فعلٌ للمحرَّم مع زيادةِ المكرِ والخداعِ، وهذا لا ينفعُ المُتَحَيِّلَ، فإن اللهَ جَعَلَ الحسابَ علىٰ ما في القلبِ، قال اللهُ تعالىٰ: ﴿ ۞ أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي ٱلْقُبُورِ ۝ وَحُصِّلَ مَا فِي ٱلصُّدُورِ﴾ [العاديات: ٩-١٠]. وقال تعالىٰ: ﴿يَوْمَ تُبْلَى ٱلسَّرَآئِرُ ۝ فَمَا لَهُۥ مِن قُوَّةٍ وَلَا نَاصِرٍ﴾ [الطارق: ٩-١٠]، فأخبرَ اللهُ أن المُحَصَّلَ يومَ القيامة ما في الصدور، وأن الذي يُخْتَبر عليه حينئذ العبدُ هي السرائرُ دون الظواهر، وقال النبيُّ ﷺ: «**إنما الأعمالُ بالنيات، وإنما لكلِّ امرىءٍ ما نوىٰ**»[٢]، والمُتَحيِّلُ علىٰ المُحَرَّمِ لا يقصدُ إلا المُحَرَّمَ فيما نوىٰ.

أيها المسلمونَ: إنَّ الحِيلَ التي يَتَحَيَّلُ بها كثيرٌ من الناس علىٰ الربا أنواعٌ كثيرةٌ، وإن أكثرَها شيوعاً طريقةُ المداينةِ التي عليها الناسُ، وهي أن يتفقَ الدائنُ والمَدِينُ أولاً علىٰ بَيْعِ العَشْرِ بعَشْرِ

---

(١) أورده ابن كثير في «التفسير» ١/١٠٨ عند تفسير قوله تعالىٰ: ﴿ فَجَعَلْنَٰهَا نَكَٰلًا. . . ﴾ [البقرة: ٦٦] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

ونِصْفٍ أو أكثرَ أو أقلَّ علىٰ حَسَبِ ما يتفقان عليه، ثم يذهبا إلىٰ شخصٍ ثالثٍ عنده أموالٌ مكدسةٌ لها سِنينٌ: إما سُكَّرٌ أو ربطاتٌ خامٌ أو غيرُها فيشتريها الدائنُ من هذا شراءً صُوريّاً ليس له به قصدٌ، لأنه لا يُقلِّبه ولا ينظرُ إليه ولا يفتشه، وربما كان معيباً أفسدَه طولُ الزمنِ، أو أكلته الأَرَضَةُ وهو لا يعلم به، فإذا اشتراه هذا الشراءَ الصوريَّ باعه علىٰ المُتَدَيِّنِ، ثم المُتَدَيِّنُ يبيعُه علىٰ صاحبِ الدكانِ من غير أن ينظرَ فيه ولا يُقَلبَه ولا يُفَتشَه ولا يحوزَه إلىٰ بيته أو دكانه، فتكون النتيجةُ والمقصودُ بيعهم بدراهمَ دخلت بينهما سلعة لا ينوي الدائنُ ولا المستدينُ شراءها شراءً حقيقيّاً، وإنما المقصودُ للمستدينِ الدارهمُ وللدائنِ معاشرتُها، هذه هي حقيقةُ الواقعِ وهما يعلمان واللهُ يعلمُ أنهما لا يريدانِ السلعةَ، وإنما الأعمالُ بالنياتِ، وهذه المعاملةُ تشتمل علىٰ عدةِ مَحَاذِيرَ:

الأول: أنها تَحَيُّلٌ علىٰ المُحَرَّمِ وخِدَاعٌ للهِ ورسولِه. ونحنُ نقولُ لهذا المخادعِ: ألم يعلمْ بأنَّ اللهَ يَرَىٰ؟ ألم يعلمْ بأن اللهَ يعلمُ خائنةَ الأعينِ وما تُخْفي الصدورُ؟ ألم يعلمْ بأنَّ الحسابَ يومَ القيامة علىٰ نيتِه وما في قلبِه؟ ﴿ ۞ أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي ٱلْقُبُورِ ۝٩ وَحُصِّلَ مَا فِي ٱلصُّدُورِ ۝١٠ إِنَّ رَبَّهُم بِهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّخَبِيرٌۢ ﴾ [العاديات: ٩-١١].

الثاني من المحاذير: أنها تُوجِبُ قسوةَ القلبِ والتمادِي في الباطِلِ، فإن النفوسَ إذا تَعَوَّدَتْ علىٰ هذا الربحِ المُحَرَّمِ بهذه الطريقِ السهلةِ صَعُبَ عليها التَخَلُّصُ منها، واستمرت في الباطلِ

إلا أن يَتَدارَكَها اللهُ برحمتِه وتَعْرِفَ حقيقةَ واقعِها وشُؤْمَ عاقبةِ المعاصي، وأن هذه الأرباحَ التي تحصلُ لها بطريق الحِيلِ علىٰ محارمِ اللهِ ليس لها منها إلا الإثمُ والغُرْمُ، لأن الإنسانَ إمَّا أنْ تُنتَزعَ أموالُه منه فيُصْبِحَ فقيراً أو تَسْتَمِرَ معه إلىٰ الموتِ فيُخَلِّفَها لغيره فكيفَ تَرضىٰ لنفسِك أن تقعَ في محارمِ اللهِ من أجل رِبْحٍ زائلٍ مآلُه الخسارةُ.

الثالث من محاذير هذه المعاملةِ السيئةِ: أنَّ فيها معصيةً لرسولِ اللهِ ﷺ في بيعِ السِّلَعِ قبل أن يَحُوزَها التجارُ إلىٰ رحالهم، فعن زَيْدِ بْنِ ثابتٍ رَضِيَ اللهُ عنه أن النبيَّ ﷺ أَبَىٰ أن تُبَاعَ السِّلَعُ حيثُ تبتاعُ حتىٰ يَحُوزَها التجارُ إلىٰ رحالِهم[1]. رواه أبو داود والدارقطني. وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان الناسُ يتبايعون الطعامَ جُزَافاً بأعلىٰ السُّوقِ، فنهاهم النبيُّ ﷺ أن يبيعوه حتىٰ ينقلوه[2]. رواه البخاري وغيرُه، قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ بعد أن ذكر أنواعاً من الحِيَلِ علىٰ الربا: فيا سبحانَ اللهِ العظيمِ أيعودُ الربا الذي قد عظَّمَ اللهُ شأنه في القرآن وأوجبَ مُحَارَبةَ مُسْتَحِلِّهِ، ولَعَنَ آكلَه وموكلَه وكاتبَه وشاهدَيْهِ وجاء فيه من الوعيد ما لم يجيء في غيرِه إلىٰ أنْ يُسْتَحَلَّ بأدْنَىٰ سَعْيٍ من غيرِ كُلْفةٍ أصلاً إلا بصورةِ عقدٍ هي

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٤٩٩)، والدارقطني ٣/ ١٣، والحاكم ٢/ ٤٤، والبيهقي ٥/ ٣١٤ من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٢١٣٦) و(٢١٦٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

عَبَثٌ ولَعِبٌ، وكذلك بلغني أنَّ مِن الباعة من قد أعَدَّ بَزّاً لتحليلِ الربا، فإذا جاء الرجلُ إلىٰ مَنْ يريد أن يأخذَ منه ألْفاً بألفٍ ومائتين ذَهَبا إلىٰ ذلك المُحَلِّلِ فاشترىٰ منه المعطىٰ ذلك البَزَّ، ثم يَعِيدُه للآخذِ، ثم يُعِيدُه الآخذُ إلىٰ صاحبِه، وقد عرف الرجلُ بذلك بحيث إن هذا البَزَّ الذي يحلل به الربا لا يكادُ يبيعُه البيعَ البتاتَ(١).

فاحذروا أيها المسلمون من هذه الأمورِ العظيمةِ وتوبوا إلىٰ ربِّكم، فلا خيرَ في رِبْحٍ بمعصيةِ اللهِ، واسلكوا الطرقَ المباحةَ في ذلك: إما بطريقِ الإحسانِ وهو السلفُ بالقَرْضِ، وإما بطريق السَّلَمِ وهو ما تسمونه المكتبَ بأن تسلمَ له دراهمَ بسلعةٍ في ذمتِه عَيْشٍ أو تمرٍ أو غيرِهما، وكذلك لو كان يحتاج سلعةً معينةً مِثْلَ أن يكونَ محتاجاً إلىٰ مكينةٍ أو سيارةٍ فَبِعْتَها عليه بثمنٍ مؤجلٍ أكثرَ من ثمنِها نقداً فلا بأسَ بذلك.

وفقني الله وإياكم لسلوكِ طريقِ الزهدِ والوَرَعِ وجنَّبنا شُرورَ أنفسِنا ووقانا الشحَّ والطمعَ إنه جوادٌ كريم. وصلَّىٰ اللهُ وسلم علىٰ نبينا محمدٍ وعلىٰ آلِه وصحبِه وسلَّم.

* * *

---

(١) انظر كتاب التحليل ص١٠٩.

بعض أحكام الربا

الحمدُ للهِ الذي أحلَّ لعبادِه البيعَ وحرَّم الربَا، وشرعَ لهم من المعاملاتِ ما كان مَبْنِياً علىٰ العدلِ والإحسانِ، ومجانبةِ الظلمِ والاعتداءِ. ونشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا اللهُ، وحدَه لا شريكَ له، ربُّ الأرضِ والسمٰواتِ العُلىٰ ونشهد أن محمداً عبدُه ورسولُه المصطفىٰ، صلَّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه البررة الكرماء، وسلَّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ، واجتنبوا الربَا إن كنتم مؤمنين. فإن لم تفعلوا فأْذَنُوا بحربٍ من اللهِ ورسولِه. ولقد خُذِلَ وهُزِمَ مَنْ حاربَ ربَّ العالمين. وقد بيّن اللهُ ورسولُه الربا، فقال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٠]. فكانوا في الجاهلية يأكلون الربا أضعافاً مضاعفة إذا حلَّ الدين علىٰ أحدِهم قال له: إما أن تُوفِيَ، وإما أن تُرْبِيَ. فإن أَوْفَىٰ وإلا زَادَه في الأجلِ وزاد المطلوبَ في القَدْرِ، حتّىٰ يتضاعفَ ما عليه أضعافاً كثيرةً.

وهذا مِن أعظم أنواعِ الربا والظُّلْمِ. فإنَّ الواجبَ إذا كان المطلوبُ فقيراً أن يُنْظِرَه الطالبُ إلىٰ المَيْسَرِة وإن كان غنياً فَلْيُوفِه ولْيَتَجَنَّبَا ما حرَّم اللهُ عليهما. ولا يجوزُ أنْ يتحيّلَ الطالبُ علىٰ هذا الربا بِحِيَلٍ لا تَخْفَىٰ علىٰ مَنْ له أدنىٰ بصيرةٍ، فإن التَّحيُّلَ علىٰ المحرّماتِ خداعٌ للهِ ورسولِه، واستهزاءٌ بالشرعِ والصراطِ المستقيم.

وقال النبيُّ ﷺ: «الذهبُ بالذهبِ، والفضةُ بالفضةِ، والبرُّ بالبر، والشَعيرُ بالشعيرِ، والتمرُ بالتمرِ، والملحُ بالملحِ مِثلاً بمثل سواء بسواء فإذا اختلفتِ هذه الأصناف فبِيعُوا كيفَ شِئتُم إذا كان يَداً بيدٍ»[١]، فهذه الأصناف الستة الذهب والفضةُ والبرُّ والشعيرُ والتمرُ والملحُ وما كان في معناها لا يجوزُ بيعُ جنسٍ منها بجنسِه إلاّ سواءً بسواءٍ يداً بيد فإذا بعت ذهباً بذهب فيشترط أن يكونا مُتَساوِيَيْنِ في الوزنِ ووجب أيضاً التقابض مِن الطرفَيْنِ، لكنْ لو كان أحدُهما أكثرَ من الآخر وجَعَلْتَ مع الناقص دراهمَ تقابل الزائدَ من غيرِ زيادةٍ ولا نقصٍ، مِثْلَ أن يكونَ عندَك حُلِيٌّ وزنُه عشرةُ جنيهاتٍ قيمةً، وعند الثاني حُلِيٌّ وزنه ثلاثةَ عشرَ جنيهاً وتبادلتما وأعطيتَه قيمةَ الزائدِ وهو ثلاثةُ جنيهاتٍ بقيمتِها حُلِياً من غيرِ زيادةٍ ولا نقصٍ.

فهذا جائزٌ علىٰ اختيار شيخُ الإسلام ابنِ تيميةَ، وهو إحدىٰ الروايتين عن الإمامِ أحمدَ. وإذا بِعْتَ بُرّاً ببُرٍّ، فإنه لا يجوزُ أن يكون أكثرَ من الآخرَ ولو كان الثاني أطيبَ منه، أو أرغبَ عند الناسِ. فلو بِعْتَ حِنْطَةً بحِنْطةٍ أخرىٰ، أردأ منها أو بلقيمي فإنه لا بد أن يكون مقدارهما سواء، لا يزيد علىٰ الآخر ولا ينقص. ولا بُدَّ أيضاً من التقابضِ قبلَ التفرق. لأن البُرَّ كلَّه جنسٌ واحدٌ وفي صحيحِ مسلمٍ عن أبي سعيدٍ رضي الله عنه قال: أتي رسول الله ﷺ بتمر فقال: ما هذا

(١) أخرجه مسلم (١٥٨٧) (٨١) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

التمر من تمرنا فقال الرجل: يا رسولَ اللهِ بعنا تَمْرَنا صاعين بصاعٍ من هذا، فقال رسول الله ﷺ: «**هذا الرِّبا فردوه ثم بيعوا تمرنا واشْتَرَوْا لنا مِنْ هذا**»[١]، وإذا اشترىٰ أحدٌ حُلِيَّ ذَهَبٍ بفضةٍ، فإنه لا يجوزُ التفرقُ من مجلسِ العقدِ حتّىٰ يقبضَ البائعُ ويُقَبِّضَ المشتري الحُلِيَّ. لقول النبيِّ ﷺ: «**فبيعُوا كيفَ شِئْتُمْ إذا كان يداً بيد**».

وهذه الأوراقُ التي يتعاملُ بها الناسُ هي بمنزلةِ الفضةِ لأنّها جُعِلَتْ مكانَ دراهمِ الفضةِ فصار لها حكمُها. وإذا كان في ذمةِ إنسانٍ دراهمُ من الفضةِ سواءٌ كانت عربيةً أم فرنسيةً، فإنه لا بأسَ أن يأخذَ عِوَضَها من هذه الأوراقِ. لكن بشرطِ أن يأخذَها بسِعْرِ يومِها، وأن لا يتفرقا من مجلسِ العقدِ حتىٰ يقبضَ العِوضَ.

هذا ولَمَّا حرَّمَ اللهُ علينا الربا لما فيه من الأضرارِ الدينيةِ والدنيويةِ، والجشعِ والطمعِ والظلمِ. أباحَ لنا وللهِ الحمدُ كلَّ بيعٍ مبرورٍ وهو البيعُ المتضمنُ للعدل والصدق والبيان، وعدم الغرر والغش والاعتداء والكتمان. فما مَنَع اللهُ عبادَه شيئاً من المحرماتِ إلا فتَحَ لهم أضعافَ أضعافِه من المُبَاحاتِ. فلله الحمدُ والمنةُ والفضلُ في جميع الأحوالِ والأوقاتِ.

أعوذُ باللهِ من الشيطانِ الرجيمِ: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ

(١) أخرجه مسلم (١٥٩٤).

وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ [البقرة: ٢٧٥-٢٧٦].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

التحذير من التحيل على الربا

إنَّ الحمدَ للهِ نحمَدُه ونستعينُه ونستغفرُه، ونتوبُ إليه ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا ومن سيئاتِ أعمالِنا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فلا مُضِلَّ له، ومَنْ يُضْلِلْ فلا هَادِيَ له، وأشهدُ أن لا إلٰهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آلِه وأصحابِه ومَنْ تَبِعَهم بإحسانٍ وسلَّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ واحذروا أسبابَ سَخَطِه وعقابِه، احْذَرُوا ما حَذَّرَكم اللهُ منه إن كنتم مؤمنين، واحْذَروا الربَا فإنه من أسبابِ لعنةِ اللهِ تعالىٰ ومَقْتِه، لقد حَرَّم اللهُ الربَا في كتابه تحريماً قاطعاً كما حرَّمَ أكل الميتةِ والخنزيرِ تحريماً قاطعاً، وكما حرَّم نِكاحَ الأم والبنتِ تحريماً قاطعاً وغيرهما من المحارم. ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٢٣]، فهل أحد من المسلمين يستبيح الميتة والخنزير، هل أحد من المسلمين يستبيح نكاح أمه وابنته،

وإذا كان لا يستبيح أحدٌ ذلك فكيف يستبيحُ الربا الذي وردَ فيه من الوعيدِ ما لم يرد في غيرِه من الكبائرِ التي دون الكفر.

أيها المسلمونَ: إنَّ الرِّبَا من أكبرِ الكبائرِ التي حَذَّرَ اللهُ تعالىٰ منها في كتابِه، وحذَّر رسولُ اللهِ ﷺ عنها في سنتِه، وأجمع المسلمون علىٰ تحريمِه. اسمعوا قولَ اللهِ تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝٢٧٨ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٧٨-٢٧٩]، اسمعوا قول الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝١٣٠ وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِيٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ۝١٣١ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٠-١٣٢]. واسمعوا قول الله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ۝٢٧٥ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ [البقرة: ٢٧٥-٢٧٦]. اسمعوا هذه الآياتِ العظيمةَ وما تتضمنُه من التحذيرِ من الربَا والوعيدِ عليه، اسمعوا هذه الآياتِ وافْهَمُوها وَعُوهَا ونَفِّذُوها، فإنْ لم تَفْهَمُوها فاسألوا أهلَ الذكرِ إن كنتم لا تعلمون، أو طالِعُوا ما قاله المفسرون فيها إن كنتم تقدرون، لقد قال شيخُنا عبدُ الرحمٰنِ بن سعْدِي رحمه اللهُ في تفسير الآيةِ الثالثةِ: ذكر الظالمين أهلَ الربا والمعاملاتِ

الخبيثةِ، وأخبر أنهم يُجَازَون بحَسَبِ أعمالِهم، فكما كانوا في الدنيا في طَلَبِ المكاسبِ الخبيثةِ كالمجانين عُوقِبُوا في البرزخِ والقيامةِ بأنهم لا يقومون من قبُورِهم أو يومَ بَعْثِهم ونشورِهم إلا كما يقومُ الذي يتخبطه الشيطانُ من المَسِّ أي من الجُنونِ والصَّرَع. ولقد صَدَقَ رَحِمَه اللهُ تعالىٰ، فإنَّ المرابين كالمجانين لا يَعُونَ موعظةً ولا يَرْعَوُونَ عن معصيةٍ نسألُ اللهَ لنا ولهم الهدايةَ.

أيها الناسُ: اسْمَعُوا ما صَحَّ عن رسولِ الله ﷺ من حديثِ جابرٍ رضي اللهُ عنه أنَّ النبيَّ ﷺ لَعَنَ آكلَ الربا ومُوكِلَه وكاتبَه وشاهِدَيْهِ وقال: «**هُمْ سواءٌ**»(١) رواه مسلمٌ. اسمعوا ما صَحَّ عنه من حديث سَمُرَةَ بْن جُنْدُبٍ رضي اللهُ عنه أن النبيَّ ﷺ رأىٰ في منامِه نَهْراً من دَمٍ فيه رجلٌ قائمٌ وعلىٰ شَطِّ النهرِ رَجُلٌ بينَ يديه حِجَارةٌ، فأقبلَ الرجلُ الذي في النَهْرِ فإذا أراد أن يخرجَ رَمَاهُ الرجلُ الذي علىٰ شَطِّ النهرِ بحَجَرٍ في فَمِه فردَّه حيثُ كانَ، فجعلَ الرجلُ الذي في نَهْرِ الدَّمِ كلما جاء ليخرجَ رماه الرجلُ الذي علىٰ شَطِّ النهر بحَجَرٍ في فَمِه فيرجعُ كما كان، فسأل النبيُّ ﷺ عن هذا الرجل الذي رآه في نهر الدم فقيل: «**هذا آكلُ الرِبا**»(٢). رواه البخاريُّ. اسمعوا ما رواه أحمدُ من حديث أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عنه أنَّ النبيَّ ﷺ أَتَىٰ ليلةَ أُسْرِيَ به علىٰ قَوْمٍ بُطُونُهم كالبيوتِ فيها الحياتُ تُرَىٰ من خارجِ

(١) أخرجه مسلم (١٥٩٨) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٨٦) من حديث سمرة رضي الله عنه.

بُطُونِهم، فقلت: مَنْ هؤلاءِ يا جبريلُ؟ قال: هؤلاءُ أَكَلَةُ الربا[١].

واسمعوا ما جاء في الحديث: «الربا ثلاثةٌ وسبعونَ باباً أيسرُها مِثلُ أن يَنكِحَ الرجلُ أُمَّه»[٢]. رواه الحاكمُ وله شواهدُ.

أيها المسلمونَ: لقد بيَّنَ رسولُ اللهِ ﷺ لأُمتِه الرِّبَا أَيْنَ يكونُ؟ وكيف يكون؟ بياناً شافياً واضحاً إلا لمَنْ به مَرَضٌ أو عَمىً؟ لقد قال رسولُ اللهِ ﷺ: «الذهبُ بالذهبِ والفضةُ بالفضةِ والبر بالبرِّ والشعيرُ بالشعيرِ والتمرُ بالتمرِ والمِلحُ بالمِلْحِ مِثْلاً بمِثْلٍ يَداً بِيَدٍ، فمن زادَ أو استزادَ فقد أَرْبَىٰ، الآخذُ والمُعْطِي فيه سواءٌ»[٣] رواه مسلم. وفي لفظٍ له: «فإذا اختلفتْ هذه الأصنافُ فَبِيعُوا كيفَ شِئْتُم إذا كان يداً بيدٍ». لقد بيَّن النبيُّ ﷺ أنَّ هذه الأصنافَ الستةَ إذا بيعَ الشيءُ منها بجنسِه مِثْلَ أن يُبَاعَ الذهبُ بالذهبِ فلا بُدَّ فيه من شرطين اثنين:

أحدِهما: أن يتساويا في الوزن.

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٣٥٣، وابن ماجه (٢٢٧٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٢٧٥)، والحاكم ٢/ ٤٣، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٢٢٧٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «الربا سبعون حوباً أيسرها أن ينكح الرجل أمه».

(٣) أخرجه مسلم (١٥٨٤) (٨٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

الثاني: أن يتقابضَ الطرفانِ في مَجْلِسِ العقدِ، فلا يتفرقا وفي ذمة أحدِهما شيءٌ للآخر، فلو باع شخصٌ ذهباً بذهب يزيدُ عليه وزناً ولو بزيادةٍ يسيرةٍ فهو ربا حرامٌ والبيعُ باطلٌ، ولو باع ذهباً بذهبٍ مثلِه في الوزن ولكن تفرقا قبل القبض فهو ربا حرامٌ والبيعُ باطلٌ. وبيَّن رسولُ اللهِ ﷺ أنَّ هذه الأصنافَ الستةَ إذا بيع أحدُها بجنسٍ آخرَ فلا بأسَ أن يكونَ أحدُهما أكثرَ من الآخر، ولكن لا بدَّ من التقابضِ من الطرفين في مَجْلِس العقدِ بحيثُ لا يتفرقان وفي ذمةِ أحدِهما للآخر شيءٌ. فلو باع ذهباً بفضةٍ وتفرقا قبلَ القبض فهو ربا حرامٌ والبيعُ باطلٌ.

أيها الناسُ: لقد كان التعاملُ سابقاً بالذهبِ والفضةِ، وأصبح التعاملُ الآنَ بالأوراقِ النقدية بدَلاً عنها، والبدلُ له حكمُ المُبدَلِ، فلا يجوزُ التفرقُ قبلَ القبضِ إذا أبدَلْتَ أوراقاً نقديةً بجنسِها أو بغيرِ جنسِها فلو قلت لشخصٍ: خُذْ هذه الورقةَ ذاتَ المئةِ اصْرِفْها لي بورقتين ذَوَاتَيْ خمسين. فإنه يجبُ أن تُسلِّمَ وتَسْتلِمَ قبلَ التفرقِ، فإن تَأَخَّرَ القبضُ من الطرفين أو أحدِهما فقد وقعا في الرِبَا. ولقد صار من المعلوم عند الناس أنك لو أخَذْتَ من شخصٍ مئةَ ريالٍ من النقد الورقي بمئةٍ وعشرةٍ مؤجلةٍ إلىٰ سنةٍ أو أقلَ أو أكثرَ لكان ذلك رِبا وهذا حقٌّ فإن هذه المعاملةَ من الربا الجامعِ بين ربا الفضلِ وربا النسيئةِ بين الربا المقصودِ والذريعةِ، ولكن من المؤسف أن كثيراً من المسلمين صاروا يتحيلون علىٰ هذا الربا بأنواعٍ من الحِيَلِ.

والحِيلةُ أن يتوصلَ الشخصُ إلىٰ الشيءِ المحرَّمِ بشيءٍ ظاهرُه الحلُّ، فسيتحلَّ محارمَ اللهِ بأدنىٰ الحِيَلِ.

وإن الحِيلةَ علىٰ محارم اللهِ تعالىٰ خِدَاعٌ ومَكْرٌ، إنها خِدَاعٌ ومَكْرٌ يخادع بها العبدُ ربَّه، يُخَادعُ بها مَنْ يعلمُ خائنةَ الأعينِ وما تُخْفِي الصدورِ، أفيظنُ هذا المخادعُ الذي لاذَ بخديعتِه أن أمرَه سيخفىٰ علىٰ اللهِ؟ أفلا يقرأ قولَ اللهِ تعالىٰ: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ فَٱحۡذَرُوهُۚ﴾ [البقرة: ٢٣٥]، أليس في نيتِه وقرارةِ نفسِه أنه يُرِيدُ ما حرَّم اللهُ ولكنْ يكسوه بثوبٍ من الخِدَاعِ والمكرِ لا يَنْطَلِي إلا علىٰ مِثْلِه مِمَّن جَعلَ اللهُ علىٰ بصرِه غشاوةً.

أيها الإخوةُ المسلمون: إنَّ هذه الحِيلَ الربويةَ التي شاعت بين الناسِ تتضمنُ مَحَاذِيرَ عديدةً:

الأول: أنها خِداعٌ ومَكْرٌ وتَحَيُّلٌ علىٰ محارمِ اللهِ، والحِيلةُ لا تُحَلِّلُ الحرامَ ولا تُسقِطُ الواجِبَ، ولقد قال بعضُ السلفِ في أهل الحِيَلِ: يُخَادِعُونَ اللهَ كما يُخَادِعُون الصِّبيانَ، لو أَتَوُا الأمرَ علىٰ وجهِه لكان أَهْوَنَ.

المحذورُ الثاني: أنها تُوجِبُ التمادِي في الباطلِ فإن هذا المُتَحَيِّلَ يرىٰ أن عملَه صحيحٌ فيتمادَىٰ فيه، أما مَنْ أَتَىٰ الأمرَ الصريحَ فإنه يشعرُ أنه وقع في هَلَكَةٍ فيخجلُ ويستحي من ربِّه ويحاولُ أن ينزعَ من ذنبِه ويتوبَ إلىٰ ربِّه.

المحذورُ الثالثُ: أنَّ السلعةَ تُباعُ في محلها بدونِ قبضٍ ولا نَقْلٍ، وهذا معصيةٌ لرسولِ الله ﷺ، فعن زَيْدِ بْنِ ثابتٍ رضي اللهُ عنه أنَّ النبيَّ ﷺ نهىٰ أن تُبَاعَ السِّلعُ حيثُ تبتاعُ - يعني في المكان الذي اشْتُرِيَتْ فيه - حتىٰ يَحُوزَها التجارُ إلىٰ رِحَالِهم(١)، رواه أبو داودَ والدارَقُطْنِي، ويشهدُ له حديثُ ابْنُ عُمَرَ رضي اللهُ عنهما، قال: كان الناسُ يتبايعون الطعامَ جُزَافاً بأعلىٰ السوقِ، فنهاهم النبيُّ ﷺ أن يَبِيعُوهُ حتىٰ يَنْقُلُوه(٢). رواه البخاري.

وقد يتعللُ بعضُ الناسِ فيقولُ: إن عَدَّ هذه الأكياسِ قَبْضٌ لها، فنقول: إذا قدَّرنا أنه قَبْضٌ فهل هو نَقْلٌ وحِيازةٌ، والنبيُّ ﷺ نهىٰ عن بَيْعِ السلعِ حتىٰ تُحَازَ إلىٰ الرحالِ، ثم هل جاء في السُّنةِ أن مُجَردَ العدِّ قبضٌ، إن القبضَ هو أن يكونَ الشيءُ في قَبْضَتِك وذلك بحيازتِه إلىٰ مَحَلِّك بالإضافةِ إلىٰ عَدِّه أو كَيْلِه أو وَزْنِه إن كان يحتاجُ إلىٰ ذلك.

فيا عبادَ اللهِ: اتقوا اللهَ تعالىٰ واحْذَرُوا التَّحَيُّلَ علىٰ مَحَارِمِه، واعْدِلُوا عن المعاملاتِ الحرامِ إلىٰ المعاملاتِ الحلالِ إما بطريقِ الإحسانِ إلىٰ المحتاجين بإقراضِهم، وإما بالسَّلَمِ الذي تسمونه الكتب، تعطونه دراهم بسلعة في ذمته يسلمها لكم وقتَ حُلُولِها،

---

(١) رواه أحمد ٥/ ١٩١، وأبو داود (٣٤٩٩)، والدارقطني ٣/ ٣٩٧-٣٩٨ (٢٨٢٩-٢٨٣١).

(٢) رواه البخاري (٢١٣٦) و(٢١٦٧).

وإما ببيعِ السلعةِ التي يحتاجُها بعينها إذا كان يحتاجُ لسلعةٍ معينةٍ كفلّاحٍ يحتاجُ لِمَكِينةٍ وهي عندَك فتبيعُها عليه بثَمَنٍ مُؤَجَّلٍ أكثرَ من ثَمَنِها حاضراً، وكشخصٍ محتاجٍ لسيارةٍ فتبيعُها عليه بثمنٍ مؤجلٍ أكثرَ من ثمنِها حاضراً.

والمعاملاتُ البديلةُ عن تلك المعاملاتِ المحرمةِ كثيرةٌ، ومَنْ أراد استيضاحَها فلْيَسْأَلْ عنها أهلَ العلمِ.

وفقني اللهُ وإياكم للهُدَىٰ والتُّقَىٰ والعفافِ والغِنَىٰ، وحَمَانا مما يُغْضِبُه إنه جوادٌ كريمٌ.

أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.



بعضُ أحكام المعاملاتِ المالية

الحمدُ للهِ الذي أحلَّ لنا من أنواعِ المعاملاتِ أتمَّها وأعدلَها، وحرَّم علينا من المكاسب أردأَها وأرذلَها. ونشهدُ أن لا إلٰهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، شهادة من استعد للآخرة ومآلها، ونشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسولُه، المبعوثُ بخيرِ الشرائع وأتمها وأكملها، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ إلىٰ يوم توفىٰ فيه النفوس عملها، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها المؤمنونَ: اتقوا اللهَ تعالىٰ، وتعاملُوا فيما بينكم معاملةً نزيهةً مبنيةً علىٰ الصدقِ والبيانِ، خاليةً من الكذبِ والغشِّ والكتمانِ. فإنَّ المتعامِلَيْن إذا صَدَقَا وبيَّنَا بورِكَ لهما في معاملتهما، وإن هما كَذَبَا وكَتَما مُحِقَتْ بَركَةُ معاملتهما[(١)]. عاملوا إخوانكم بما تُحِبُّون أن يعاملوكم به، فلن يُؤْمِنَ أحدُكم حتىٰ يُحِبَّ لأخيه ما يُحِبُّ لنفسِه. فلا تَحَاسَدُوا ولا تَنَاجَشُوا ولا يَبِعْ بعضُكم علىٰ بَيْعِ بَعْضٍ، ولا يُؤاجِرُ بعضُكم علىٰ إجارةِ بعض، وإياكم والربا فإن النبيَّ ﷺ لعن آكلَ الربا وموكله وكاتبَه وشاهِدَيْهِ. وقال: «هُمْ سَواءٌ»[(٢)]. يعني في الإثم. ألا وإنَّ مِن الربا ما تسمّونه قَلْبَ الدَّيْنِ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٧٩)، ومسلم (١٥٣٢) من حديث حكيم بن حزام رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (١٥٩٨) من حديث جابر رضي الله عنه.

مثل أن يقول صاحبُ الدين لمن عليه الطلب إذا حلَّ دينُه ولم يوفّه يقول له: أدينك مرّة ثانية وأوفني، أو يقول: أنا أصبرُ عليك هذه السنة، وتكون المئة مئة وعشرين.

فكلُّ هذا مِن الربا الذي لا يَحِلُّ ولا يجوزُ. فإنَّ الإنسانَ إذا حَلَّ الطلبُ الذي عليه فإن كان قادراً علىٰ وفائِه وجبَ عليه أن يُوفِيَه إذا طلبه صاحبُه. ولا يحلُّ له التأخيرُ. لقول النبي ﷺ: «مَطْلُ الغنيِ ظلمٌ»[١]. وإنْ كان المَدِينُ لا يقدر أن يُوفيَ شيئاً من دينِه، فإنه يجبُ علىٰ صاحب الطلب أن يُنْظِرَه ولا يُطَالِبَه حتىٰ يُيَسِّرَ اللهُ عليه. لقول الله تعالىٰ: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠]. ولو سلك الناسُ هذا المسلكَ في ديونهم لارتاح الطالبُ والمطلوبُ، وما احتاجوا إلىٰ قلب الدَّيْنِ بالحيل فاكتسبوا الذنوب.

ومن كان له صُبْرةٌ من الريالات الفرنسية فأخذ عوضها وَرِقاً فلا بأسَ بذلك إذا أخذها بسعر يومِها وقبض عِوَضَها بمجلسِ العقدِ قبل أن يتفرقا. وكذلك إذا كانت الصُّبْرةُ تَمْراً أو بُرّاً فلا بأسَ أن يأخذَ عنها دراهمَ بشرط أن تكونَ بسعر يومِها، وأن يتقابضا قبلَ التفرقِ.

وأنتم أيها المتسببون في العَلَفِ من أهلِ الدكاكين أو غيرِهم إذا اشتريتم راتباً فسلموا ثمنه كله في مجلس العقدِ، ولا يحلُّ لكم أن

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٨٧)، ومسلم (١٥٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

تؤخِّروه أو تؤخِّروا شيئاً منه عن مجلسِ العقدِ، فإن أخرتموه كلَّه بَطلَ البيعُ في الجميع، وإن أخّرتُم بعضَه بطلَ البيعُ في مقدارِ ما أخّرتم. ومَن كان له نخلةٌ فلا يحلُّ أن يبادل بها نخلةً أُخرىٰ، سواءٌ كانت مِن جنسِها أو مِن غيرِ جنسها، وسواء بادله رأساً برأسٍ أو زادَه دراهِمَ.

ومَنْ باعَ شيئاً بمثلِ ما اشتراه به ليكون المشتري علىٰ بصيرةٍ من أمرِه، ويكون عالماً بالثمن. ولا يحلُّ لأحدٍ أن يَصُرَّ اللبنَ في ضرع بهيمةِ الأنعامِ، وهو ما تسمّونه التحيين فمن فعَلَ ذلك فإنه آثمٌ ومدلِّسٌ، ومن غشَّ فليس منا. والمشتري إذا حلبها فوجدَها مُحَيَّنَةً فله الخيارُ ثلاثةَ أيامٍ بعد أنْ يحلبها. فإنْ شاءَ أمسكَها وإنْ شاء ردَّها وردَّ معها صاعاً من التمر.

ومَنْ باع شيئاً بثمن ولم يقبضْ ثمنَه فلا يحلُّ له أن يشتريَه بأقلَّ مما باعه به. ومن أَعْطَىٰ زكاتَه فقيراً فلا يشترِيها منه لا بقليلٍ ولا بكثيرٍ. لأنه أخرجها للهِ فلا ينبغي أن تَرْجِعَ إليه. ولأن الفقيرَ قد يُحَابِيه فيكونُ قد رجع إليه شيءٌ من زكاتِه.

أعوذُ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا كَسَبَتۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨١].

رزقني الله وإياكم تقوىٰ ذلك اليوم العظيمِ، وأعاننا علىٰ حُسْنِ عبادتِه ومعاملةِ خَلْقِه إنه هو البرُّ الجوادُ الكريمُ.

أقولُ قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

نماذج من البيع المحرَّم وعقوبة الربا

الحمدُ للهِ الذي أباحَ لنا من المكاسبِ كلَّ تعاملٍ مبرورٍ، ونهانا عن كلِّ معاملةٍ تشتمل علىٰ الغِشِّ والكَذِبِ والظُّلْمِ، والجَهَالةِ والغُرورِ، ونشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له في الألوهية والربوبية والأسماء والصفات وتدبير الأمور، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه أَهْدَىٰ آمِرٍ وأبرُّ مأمورٍ، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلىٰ يوم البعث والنشور وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ، وتعاملوا فيما بينَكم بالبرِّ والصِّدْقِ والبيان، وإياكم والكذبَ والغشَّ والكتمانَ، فمَنْ تعاملَ بما حرم الله عليه فقد باء بالإثم والخسران. واعلموا أن اللهَ تعالىٰ فرضَ فرائضَ فلا تُضَيِّعُوها، وحَدَّ حدوداً فلا تَعْتَدُوها، وحرَّمَ أشياءَ فلا تَنْتَهِكُوها.

لقد فَرضَ اللهُ عليكم في معاملاتِكم الصدقَ والبيانَ، وحرَّمَ عليكم الكذبَ والكتمانَ. مَنْ باعَ سلعةً وجبَ عليه أنْ يُبيِّن ما فيها من العيوب، وأن يَصْدُقَ فيما يذكُره فيها من كل وصف مطلوب. لا يذكر فيها وصفاً يُرْغَبُ وليس فيها، مِثْلَ أن يقولَ: إنها طيبة إنها جديدة وليست كذلك. فإنَّ مَنْ فعلَ هذا فهو خاسِرٌ، وإن رَبِحَ حطاماً من الدنيا، أترضىٰ أن تأخذ من مال أخيك بما كذبت عليه؟

أمَا تخافُ أن يَتعلَّقَ بِكَ يوم القيامة مُطَالِباً بحقِّه حينَ لا درهمٌ ولا دينارٌ تعول عليه؟

إذا بينت عيوبَ سلعتِك فأنت رابحٌ وإن نقصت قيمتُها، رابحٌ لأنك امتثلْتَ ما أمرَ اللهُ، وتركْتَ ما حرمَ الله، رابحٌ لأنك اكتسبت المالَ من طريقِ حلالٍ، رابحٌ لأنك خرجت من تَبِعتِها وبَرِئَتْ ذمتُك من النكال والوبال. ولن يفوتَك شيءٌ مما كتب اللهُ لك من الرزق في المال. فإنه لن تموت نفس حتىٰ تستكمل رزقها وأجلها. فاتقوا الله تعالىٰ، وأجمِلُوا في الطلب، وإياكم والرِّبَا. فإن الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقومُ الذي يتخبطه الشيطان من المسِّ. يقوم الواحدُ منهم من قبرِهِ يومَ القيامةِ يتخبطُ في قيامِه كما يتخبطُ المجنونُ. آكلُ الربا ملعونٌ علىٰ لسان محمد ﷺ. قال عبدُ الله بن مسعود رضي الله عنه: «**لعنَ رسولُ الله ﷺ آكلَ الربا، وموكله، وشاهِدَيْهِ، وكاتِبَه**»(١). ألا وإن قلبَ الدَّيْنِ من الربا سواءٌ فعلَ ذلك صريحاً أو تحيَّلَ عليه، مثل أن يقول لمدينه إذا حلَّ دينُه: إما أن تُوَفِّيَ دينَك، وإما أن أصبرَ بزيادةِ دراهمَ في مقابلة صبره، أو يتحيل علىٰ ذلك فيقول: استَدِنْ مني وأوْفِني، أو اذهب إلىٰ فلانٍ واسْتَدِنْ منه وأنا أضْمَنُك ثم أوْفِني وأدينُك مرةً أخرىٰ لتُوفِيَهُ.

كلُّ ذلك لا يجوزُ، وإذا باع أحدُكم سلعةً علىٰ شخصٍ بثمنٍ مُؤَجَّلٍ فلا يشترينّها منه بأقلَّ مما باعها به، إلا إذا أوفاه أو باعها

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٩٨) من حديث جابر رضي الله عنه.

علىٰ شخصٍ آخرَ. وإذا اشترىٰ أحدٌ منكم تمراً أو عيشاً أو عَلَفاً أو كتباً فلا يقومن من مجلس العقد حتىٰ يوفيَ الثمنَ كلَّه. فإنْ تفرقا قبل أن يوفيَه فالعقدُ محرمٌ باطلٌ، ومن ذلك شراء العلف من الفلاحين.

فإن الناسَ أهلَ الدكاكينَ وأهلَ البيوتِ يشترون من الفلاحين أوزاناً معلومةً يأخذون يوماً فيوماً، فعليهم إذا اشْتَرَوْا منهم شيئاً أن يُسلِّموا ثمنَه بمجلسِ العقدِ قبلَ التفرقِ. فإذا تفرقوا قبلَ استلامه فالعقد محرمٌ وباطلٌ وإياكم والنَّجْشَ فإن النَّجْشَ حرامٌ، وهو أن يزيدَ الإنسانُ في السلعةِ وهو لا يريدُ شراءَها وإنما يقصدُ نَفْعَ البائعِ أو ضَرَرَ المشتري.

ولا يبيعنَّ أحدُكم علىٰ بَيْعِ أخيه ولا يستأجرنَّ علىٰ استئجاره مثل أن تقول لمَنْ اشترىٰ سلعةً بعشرة أنا أُعْطِيكَ مثلَها بتسعةٍ أو أحْسَنَ منها بعشرةٍ. وكذلك إذا قلت لمن باع سلعةً بتسعة أعطينها بعشرة لأن في ذلك قطعاً لرزق أخيك، وإضراراً به. وكذلك إذا كان مستأجرُ البيتِ ساكناً فيه وقد رضي صاحبُه بالأجرة وقنع بها فلا يحل لك أن تزيد في الأجرة ليخرج المستأجر، أما إذا كان صاحبُ البيتِ يطلبُ المزيدَ وقد عرضه لذلك فإنه لا بأسَ أن يَزيدَ ولو كان المستأجرُ في البيتِ لأن صاحبَ البيتِ لم يَقْنَعْ بالأجرة.

ومَنْ وُكِّلَ علىٰ بيعِ شيءٍ فإنه لا يحل له أن يشتريَه أو يشتريَ شيئاً منه. إلا أن يستأذن مَنْ وكَّله فيأذنَ، حتىٰ ولو أخذتَه بمثلِ ما

يشتريه الناسُ. فإنه لا يحلُّ حتىٰ يأذنَ صاحبُه، لأننا لو أجزنا له أن يشتريَ منه لَخِيفَ منه أن لا يستقصيَ في زيادةِ الثمن.

أعوذُ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ وَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٠-١٣٢].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

التحذيرُ من بعضِ المعاملات

إنَّ الحمدَ لله نَحمَدُه ونستعينُه ونستغفرُه، ونعوذُ باللهِ من شرورِ أنفسِنا ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهده اللهُ فلا مُضِلَّ له، ومَنْ يُضْلِلْ فلا هاديَ له، ونشهدُ أنْ لا إلـٰهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ وسلَّم تسليماً كثيراً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ واعلموا أنَّ مِن واجباتِ الإيمان أنْ يُحِبَّ المرءُ لأخيه ما يُحِبُّ لنفسه، وأن يعاملَ الناسَ بما يحب أن يعاملوه به، قال النبيُّ ﷺ: **«لا يُؤْمِنُ أحدُكم حتىٰ يُحِبَّ لأخيه ما يحبُّ لنفسه»**[1] وقال عليه الصلاة والسلام: **«مَنْ أحبَّ أن يُزَحْزَحَ عن النارِ ويدخلَ الجنةَ فلتُدْرِكْه مَنِيَّتُهُ وهو يُؤْمِنُ باللهِ واليوم الآخرِ ويأتي إلىٰ الناسِ الذي يُحِبُّ أن يُؤْتَىٰ إليه»**[2].

أيها المسلمونَ: إنَّ بعضَ الناس قد فرَّطَ في هذا الواجبِ وفوَّتَ نفسَه هذا الأجرَ العظيمَ، فتجدُه أنانياً لا يُحِبُّ الخيرَ إلا لنفسِه، وإن كان ذلك في ضَرَرٍ علىٰ الآخرين، بل أبلغُ من ذلك أن يكونَ في نفسِه مَحَبَّةُ ضَرَرِ الآخرين، وإن لم يكنْ له فيه مصلحةٌ،

---

(١) أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٤٤) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

فهو يظلمُ الناسَ في أموالِهم ويظلمُهم في أعراضِهم، يمنعُ حقوقَهم ويعتدي علىٰ ما لا يجوزُ له، مع أنه لا يحبّ أن يظلمَه أحدٌ لا بمنع حَقِّه ولا باعتداءٍ علىٰ ما لا يجوزُ أن يَعْتدي عليه، وهذا ظلمٌ ونقصٌ في الإيمان، إن العدلَ أن تُعامِلَ الناسَ بما تُحِبُّ أن يُعامِلُوك به.

أيها المسلمونَ: إنَّ كثيراً مِن الناس يحمِلُهم الطمعُ والجشعُ والشحُّ علىٰ المعاملةِ السيئةِ التي لا تعودُ عليهم ولا علىٰ مجتمعِهم إلا بالشرِّ والفسادِ، وتعطيلِ الحقوقِ والمعاملات.

لقد ابتُلِيَ بعضُ الناسِ بالغشِّ والخديعة، يُدلِّسُ مرةً ويكتمُ العيبَ مرةً أخرىٰ، يُظهرُ السلعةَ بمظهرٍ جَذّابٍ جميلٍ وهي خاليةٌ من ذلك، مثالُ ذلك أن يُحَيِّنَ الشاةَ أو البقرةَ إذا أراد أن يبيعَها ليُظهرَها مَظْهَرَ كثيرةِ اللبنِ وهي قليلةٌ، ولم يَعلمِ المسكينُ أنه بعملِه هذا قد تَبرَّأَ منه النبيُّ الكريمُ حيث قال: «مَنْ غَشَّ فليسَ منا» وإنَّ أيَّ ربْحٍ يأتيه من هذا الوجهِ فهو خسارةٌ في الدنيا والآخرة، ومع ذلك فإن للمشتري حقاً إذا حلبها ووجدها مُحَيَّنة أن يردَّها في مدةِ ثلاثةِ أيامٍ بعد علمِه ويردَّ معها صاعاً من تَمْرٍ، كما أن بعضَ الناسِ تكونُ عنده السلعةُ يريد بيعَها وفيها عيبٌ خَفيٌّ فيكتمُه لئلا يَنْقُصَ ثمنُها، ويَتَحَيَّلُ علىٰ ذلك بأن يشترطَ علىٰ المشتري (أن يقبلها بما فيها من عيب شرعي، فيقبلها المشتري)، مع أنه لو عيّن له العيبَ الحقيقيَّ الذي فيها لم يَقْبَلْ، وهذا العملُ من البائعِ لا يجوزُ ولا يُسلَّمُ به، فإنه متىٰ ثَبَتَ بأنه عالمٌ بالعيبِ كاتمٌ له، فإنَّ المشتري

بالخيار بين إمضاءِ البيع وردِّه، وإذا لم يَحْصُلْ ذلك في الدنيا حَصَلَ له في الآخرة، فإن كلَّ واحدٍ من الناس يعلمُ أن مِثْلَ هذا العملِ مَكرٌ وخديعةٌ ولا يَحيقُ المكرُ السَّيِّئُ إلا بأهلِه.

أيها المسلمونَ: لقد ارتكبَ بعضُ الناسِ عادةً قبيحةً ضارةً في الدينِ والدنيا مُعَرْقِلةً لسير المعاملة ألا وهي المطل مع الغنىٰ والقدرة علىٰ الوفاء، ولقد قال النبيُّ ﷺ: «**مَطْلُ الغنىٰ ظلمٌ**»[1] وإن بعضَ الناسِ يكون عليه الطلبُ الحالُّ وصاحبُه يطلبه وليس بينه وبين وفائه إلا أن يَمُدَّ يَدَهُ إلىٰ الدرجِ أو الصندوقِ فيُسلِّمَ الحقَّ إلىٰ صاحبِه، وهذا المَطْلُ حرامٌ وظُلْمٌ، وكلُّ لحظةٍ تَمْضي علىٰ هذا المُمَاطلِ فإنه لا يزدادُ بها إلا إثماً، وآخِرُ الأمرِ لا بُدَّ أن يُسَلِّمَ الحقَّ إلىٰ صاحبه، إذن فما هي الفائدةُ من المماطلة؟ لا فائدةَ إلا زيادةُ الإثمِ وسوءُ المعاملةِ وإحداثُ العداوةِ والكراهيةِ وعَرْقَلةِ أعمالِ التجارة، وأخيراً التعرضُ لرَهْنِ النفسِ وتَعْليقِها بهذا الطلب، إذا مات، فإنَّ نفسَ المؤمن مُعَلَّقةٌ بدَيْنه حتىٰ يُقْضَىٰ عنه. فهذا المُماطِلُ لا يَدْري متىٰ يَأتيه الموتُ فيموتُ وذمتُه مشغولةٌ، ولا يعلمُ إذا انتقل المالُ إلىٰ الورثةِ هل يفعلون ما يَجِبُ عليهم من المبادرةِ بقضاءِ دَيْنِه أو يتنعَّمون بالمالِ ولا يُبالون بالواجبِ عليهم ولا بإبراءِ ذمّةِ مَيِّتِهم، فإنه إذا كان هو لا يَهْتَمُّ بما عليه في حياتِه فعَدَمُ اهتمامِ

(١) أخرجه البخاري (٢٢٨٧)، ومسلم (١٥٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

غيرِه به أوْلىٰ، ثم إنَّ هذا المماطلَ الذي قد أغناهُ اللهُ لا يَدْري فلعلَّ اللهَ يَسْلُبُه نعمةَ الغِنَىٰ حيث لم يُؤَدِّ شكرَها ولم يُرَ أثرُها عليه فيَفتَقِرُ ثم لا يستطيعُ الوفاءَ، فاتقوا اللهَ أيها المسلمون وعاملوا غيرَكم بالنُّصْحِ وحُسْنِ المعاملة كما تُحبّون أن يُعامِلَكم الغيرُ به، فإن في ذلك فلاحَكم في الدنيا والآخرة.

أعوذُ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ [المطففين: ١-٣].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

التحذيرُ من بعضِ المعاملات

الحمدُ لله الذي شرعَ لعبادِه من العباداتِ والمعاملاتِ ما تَقُومُ به مصلحةُ دينِهم ودُنياهم، ونَظَّمَ لهم طرقَ التعاملَ بينَهم علىٰ وَجْهٍ يتمُّ به لكلٍّ من المتعاقدين حقُّه علىٰ وَجْهٍ لا ظُلْمَ فيه ولا بَخْسَ، لتستقيم أحوالهم، فهو العليمُ بما يُصْلِحُ الخَلْقَ وهو الرحيمُ بهم حيثُ دَلَّهم عليه، وهو الحكيمُ حيثُ أمرَهم بالتزامِه وتطبيقِه فللهِ الحمدُ والفضلُ والمِنةُ، لا نُحصِي ثَناءً عليه هو كما أثْنَىٰ علىٰ نفسِه، ونشهدُ أنْ لا إلـٰهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه صلّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آلِه وأصحابِه والتابعين لهم بإحسانٍ وسلَّمَ تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا اللهَ تعالىٰ واعلموا أنه لن تَستقيمَ معاملاتُكم ولن تَصْلُحَ أحوالُكم حتّىٰ تَبْنُوها علىٰ أمرين: النيّةِ الطيِّبةِ والمعاملةِ الحسنةِ، بحيث تُعاملون غَيْرَكم بما تُحبّون أن يعاملَكم به، وهذا هو العدلُ والإنصافُ أن يطلبَ الإنسانُ من الناس ما يطلبونه منه لأنفسِهم، وأن يُحمل نفسَه ما يرىٰ أنه لازم له عليهم، ولقد انقسمَ الناسُ في هذا إلىٰ أربعةِ أقسام، فمنهم مَنْ يُطالبُ بالحقِّ الذي له ولا يُبالي بالحقِّ الذي عليه ولا يهتمُ به، ومِنَ الناسِ مَنْ يطالبُ بالحقِّ الذي له ويهتمُ بالحقِّ الذي عليه، ومِنَ الناسِ مَنْ لا يطالبُ بالحقِّ الذي له ويهتمُ بالحقِّ الذي عليه، ومن الناس مَنْ

يُطالبُ بالحقِّ الذي له ولا يريدُ أن يَنقصَ من حقِّه شيء ولكنه لا يُبالي بالحقِّ الذي عليه ولا يهتمُّ به، وهذا شرُّ الأقسام، وهو من المطففين ﴿ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكۡتَالُواْ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسۡتَوۡفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمۡ أَو وَّزَنُوهُمۡ يُخۡسِرُونَ﴾ [المطففين: ٢-٣] تجده إذا باع، طالبَ المشتري بالثمن فوراً، وآذاه أتمَّ الأذِيّة حتّىٰ يُوفِّيه ولكنه إذا اشترىٰ شيئاً ماطلَ البائعَ بالثمن مع قدرتِه علىٰ الوفاء، وفي الإجارةِ لا يَرْضَىٰ أن ينقصَ من حقِّه شيئاً ولكنه يماطلُ بدفع الأجرة ويمانعُ فيها، وقد قال النبيُّ ﷺ: «أعطوا الأجيرَ أجرَه قبلَ أن يَجِفَّ عَرَقُه»[1] ولقد كان بعضُ الناسِ يُماطلُ بالحقِّ الذي عليه مع قدرتِه علىٰ القيام به، يطالبُه البائعُ بالثمن وهو معه أو في صندوقِه ولا يُسلِّمُه، يطالبُه الأجيرُ بالأجرة التي استوفىٰ منفعتَها ولا يسلمه، وهذا حرامٌ عليه وظلمٌ، قال النبيُّ ﷺ: «مَطْلُ الغَنِيِّ ظلمٌ»[2]. أيها المماطلُ إلىٰ متىٰ تُماطلُ؟ ألست ستدفع الحقَّ في العاجلِ أو في الآجل؟ أليس كلُّ لحظةٍ تمضي عليك بعد طلبِ صاحبِ الحقِّ حقَّه لا تَزيدُك إلا إثماً ومعصيةً للهِ ورسولِه وتمادياً في الظلم؟ ألست تغضبُ لو قيل لك: يا ظالمُ وأنت الذي تُلْحِقُ نفسَك طوعاً بالظالمين؟ كيف ترضىٰ أنْ تمنعَ صاحبَ الحقِّ حقَّه ولا ترضىٰ أن ينقصَ من حقِّك شيئاً؟ فاتق اللهَ ربَّ العالمين.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٤٤٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٨٧)، ومسلم (١٥٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

عبادَ الله: مِنَ الناسِ مَنْ إذا غَبَنَ غيرَه بالمكرِ والخديعةِ والغشِّ والكتمانِ فَرِحَ بذلك ورأىٰ أنه رَبِحَ ولكنه في الحقيقة خاسِرٌ هالِكٌ، ترىٰ بعضَ الناس إذا وصفَ السلعةَ كَذَبَ فوَصَفَها بما ليس فيها، إذا أراد أن يَجْلِبَها إلىٰ السوق دَلَّسَ حتىٰ أظْهَرها بالمظهرِ الجميل وهي قبيحةٌ، وربما يعلمُ أنَّ فيها عيباً فيكتمُه ولا يُخبِرُ به أو يمكر بالمشتري فيقول ترىٰ فيها كُلَّ عيبٍ ولا يُخَصِّصُ له العيبَ الذي يعلمه، وهذا تغريرٌ وخِداعٌ لا يجوزُ، بل الواجبُ أن تُخبِرَهُ بما تعلمُ به من العيب ليكونَ علىٰ بصيرةٍ من أمرِه إما أنْ يُقدِمَ علىٰ شرائِها أو يَتْرُكَ هذه هي المعاملةُ الصريحةُ النزيهةُ.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝٣ أَلَا يَظُنُّ أُو۟لَٰٓئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ۝٤ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ۝٥ يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [المطففين: ١-٦].

وفقني اللهُ وإياكم لأداءِ ما علينا من الحقوق وجَنَّبَنا أسبابَ الظلمِ والبَخْسِ والعقوقِ إنه جوادٌ كريمٌ.

أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

حُكمُ بيعِ البيوتِ المرهونةِ

إنَّ الحمدَ للهِ أحمَدُه وأشكرُه، وأتوبُ إليه وأستغفرُه. وأشهدُ أنْ لا إلـٰهَ إلا اللهُ، وحدَه لا شريك له. وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه، ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين.

أما بعدُ، أيها الناسُ: فإنَّ مما أسسته الحكومةُ وفَّقَها اللهُ تعالىٰ، صندوق بنك التنمية العَقاريِّ، تريدُ من جُمْلَةِ ما تريدُ من ذلك تَوْفيرَ المساكنِ الحديثةِ لشعبِها، لكن مع الأسفِ الشديدِ أن بعضَ الناسِ استغل ذلك استغلالاً سيئاً، يتضمنُ الكذبَ والخِداعَ، وأكلَ المالِ بالباطلِ، ومخالفةَ مُقتضَىٰ التعاقدِ مع هذا الصندوق بطرقٍ ملتويةٍ، لا يجدرُ بالمؤمن باللهِ واليومِ الآخر، أن تصدرَ منه، وسبق أن بيَّنَّا صورةً من هذه الاستغلالاتِ السيئةِ، مثل الذين يُقدّمون طلباتٍ بأسماءٍ مُزَورةٍ، يجعلُ الطلبَ باسمِ زوجتِه، وهو له، أو باسم وَلدِه، وليس لولده. لكن يفعلُ ذلك تزويراً، وقد ارتدع عن ذلك مَنْ شاء اللهُ هِدايتَه، وفتح بصيرتَه، وأزال عنه غِشاوةَ الطمع، ثم وفَّق اللهُ الحكومةَ إلىٰ إلغاءِ هذه الصُّورِ فيما نَسْمَعُ.

ثم أحدثَ الناسُ قضيةً أخرىٰ، وهي بيعُ البيوتِ التي استقرضوا لها من البنك، ورهنوها إياه. سمعت بهذا منذ عدةِ أشهرٍ، وكنت أُقدِمُ رجلاً وأؤخِّرُ أخرىٰ في الكلامِ فيه، نظراً لقلةِ وجوده من

جهةٍ، وتَمَعُّناً في تَصوُّرِه وتطبيقه علىٰ القواعدِ الشرعيةِ من جهةٍ أُخرىٰ. حتىٰ علمْتُ الآن أنه شائعٌ كثيرٌ في بلدِنا وغيرِها. يبيعُ المستقرِضُ هذا البيتَ الذي رَهَنَ أرْضَه وما عليها للبنكِ والتزم بالقَرْضِ في ذمته.

وحيثُ عَلِمَ هؤلاءِ أن بيعَ المرهونِ لا يصحُّ إلا بإذن المرتهن صاحب الحق، وأن البنكَ لا يسمحُ ببيعِه، وكُتَّابُ العَدْلِ لا يَفْرُغون للمشتري. صاروا يَكْذِبون علىٰ كُتَّابِ العَدْلِ ويُخادِعُونهم، فيذهبُ البائعُ والمشتري إلىٰ كاتبِ العَدْل.

ويدعي البائعُ أنه أجّره البيت أو وكَّلَه عليه بقَدْرِ المدة التي يستوفي بها البنكُ قَرْضَه. ووكَّلَه أيضاً بدفْعِ قسطِ القرضِ إلىٰ البنكِ كلَّ سنةٍ.

واللهُ تعالىٰ يعلمُ أنه لا تأجيرَ ولا وِكالة، وإنما هو بيعٌ مغلفٌ بكَذِبٍ وخِدَاع. ألم يعلمْ هؤلاءِ أن اللهَ سيسألُهم عما نطقوا به. ﴿ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق: ١٨] هكذا يقولُ اللهُ عزَّ وجلَّ، ويقولُ بعدَها: ﴿ وَجَآءَتْ سَكْرَةُ ٱلْمَوْتِ بِٱلْحَقِّ ذَٰلِكَ مَا كُنتَ مِنْهُ تَحِيدُ ﴾ [ق: ١٩] أفلا يذكرُ هؤلاء سكرةَ الموتِ، لعلها توقِظُهم من سكرةِ الطمعِ والجَشَع المفضيةِ إلىٰ التلاعبِ بالعقودِ، وخِداعِ المسؤولين. ألم يعلمْ هؤلاءِ أنهم سيسألون يوم القيامة أين عقدُ التأجير، وأين عقدُ الوكالةِ الذي خدعتُم به عبادَ الله، حتىٰ كتبوه في الصُّكوكِ الشرعيةِ، وأنتم كاذبون عليهم.

ألم يعلمْ هؤلاءِ أنهم سيسألون عن ذلك فلا يستطيعون الجوابَ ﴿فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَنۢبَآءُ يَوْمَئِذٍ فَهُمْ لَا يَتَسَآءَلُونَ﴾ [القصص: ٦٦] لماذا لم يكن عند هؤلاء شجاعةٌ وجرأةٌ وصراحةٌ، فيقولون: بعنا، ويقول المشترون اشترينا؟ إنهم لا يستطيعون ذلك، لأنهم يعلمون أنه مخالف لمقتضىٰ العقدِ الصادرِ بينَهم، وبينِ صندوقِ بنكِ التنميةِ، وأنهم علموا أنَّ الأمَنـاءَ ذوي العلم من كُتَّابِ العدل لن يَفْرُغُوا كلهم فلجئوا إلىٰ تلك الطريقِ الملتويةِ، ومَنْ يخادع فإنما يخدع نفسَه.

أيها الناسُ: إنَّ هذا التصرفَ أعني بيعَ البيوتِ المرهونةِ لصندوق بنك التنمية يتضمن مفاسدَ منها:

١ ـ عدمُ الوفاءِ بالعقدِ الجاري بين الصندوقِ والمستقرض، فإن عقدَ الرهن ـ كما هو معلوم عند أهل العلم ـ يستلزمُ منعَ بيعِ المرهونِ إلا برِضَا المرتهنِ صاحبِ الحقِّ، حتىٰ ولو باعه بشرطِ البقاءِ علىٰ الرهن. وعدمُ الوفاءِ بالعقدِ معصيةٌ لله تعالىٰ، لا ينبغي أن يقعَ من مؤمنٍ. قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]، ﴿وَأَوْفُوا۟ بِٱلْعَهْدِ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء: ٣٤].

٢ ـ الكذبُ بإظهارِ عقودِ غيرِ صِدْقٍ، فهو يكتبُ للمشتري أنه أجَّرَه ووكَّلَه، وليس ثَمَّ تأجيرٌ ولا توكيلٌ.

٣ ـ خِداعُ المسؤولين من كُتَّابِ العَدْلِ وغيرِهم، والسخريةُ الفعليةُ بهم.

٤ ـ ما قد يترتبُ علىٰ ذلك من الخصوماتِ والنزاعِ في المستقبل، فقد يعتري البيتَ تلفٌ، أو يحصُلُ كَسَادٌ في العقار، فلا يتمكنُ المشتري من تسديدِ القرضِ للصندوق، والصندوقُ سيرجِعُ علىٰ البائعِ الذي كان القرضُ باسمِه، كما هو مُقتضَىٰ البندِ السادسِ في وثيقةِ عقدِ القرضِ. فإذا كان الصندوق سيرجعُ علىٰ البائعِ بالنقصِ، وقد باعه، فإن كان قد التزمَ به للمشتري صار الثمنُ مجهولاً، لأنه لا يُدْرَىٰ ماذا يكونُ النقص الذي سيغرمُه البائعُ، وإن لم يلتزمْ به للمشتري أفْضَىٰ إلىٰ المنازعات والخصوماتِ بين البائعِ والمشتري، أو بينَ وَرَثَتَيْهما إن ماتا أو بين أحدِهما وورثةِ الآخَرِ، أو بينَ البائعِ والصندوق. وكُلُّ عقدٍ فيه جهالةٌ أو يُفْضِي إلىٰ النزاعِ والخصوماتِ، فإن الشرعَ يَنْهَىٰ عنه.

أيها الإخوةُ: قد تقولون إني ضيَّقْتُ عليهم. واللهُ سبحانه يعلمُ أني ما أردتُ التضييقَ عليكم، وإنما أردتُ أن تَتَمَشَّىٰ معاملاتُهم علىٰ النهجِ المستقيم، والتقيدِ بالشرع القويم، وأن تُبْنَىٰ علىٰ الصراحةِ والصدقِ والبيان. فقد قال النبيُّ ﷺ في المتبايعين: «**إنْ صَدَقَا وبيَّنَا بُورِكَ لهما في بيعهما، وإن كَذَبَا وكَتَمَا، مُحِقَتْ بركةُ بيعِهِما**»[1] وليس في هذا تضييقٌ، وأمامنا هنا طريقان للمعاملةِ الحلالِ ولله الحمدُ.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٧٩)، ومسلم (١٥٣٢) من حديث حكيم بن حزام رضي الله عنه.

فإما أن يُعَجِّلَ صاحبُ البيتِ تسديدَ الأقساط ليفُكَ رَهْنَه، ويبيعَه بعدَ ذلك.

أن يستأذِنَ في بيعِه مَنْ له حقُّ الإذنِ في الصندوقِ، فإذا أذِنَ له في بيعِه جاز بيعُه، وحينئذٍ تكون المعاملةُ واضحةً صريحةً، لا التواءَ فيها ولا خِداعَ.

وإني لأرجو اللهَ تعالىٰ أن يُوَفِّقَ المسؤولين في الصندوقِ أن يُفْسِحُوا للناسِ في البيعِ إذا كان في ذلك مصلحةٌ للناسِ، بلا مضرةٍ. إنه هو الجوادُ الكريمُ.

فاتقوا الله عبادَ اللهِ، واستقيموا في عباداتِكم وآدابِكم ومعاملاتكم علىٰ شريعةِ اللهِ، واحذروا المعاصِيَ، فإن بها زيغَ القلوبِ وحلولَ النكبات، وفواتَ المطلوب.

اللهم وفِّقنا لما تُحِبُّ وتَرْضَىٰ، وهَيِّىء لنا من أمرِنا رَشَداً.

أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

من أحكامِ بيعِ ثمرةِ النخيل

إنَّ الحمدَ للهِ نحمَدُه ونستعينُه ونستغفرُه، ونتوبُ إليه، ونعوذُ باللهِ من شرورِ أنفسِنا ومن سيئاتِ أعمالِنا، مَنْ يَهْدِه اللهُ فلا مُضِلَّ له، ومَنْ يُضْلِلْ فلا هادِيَ له، وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهد أن محمداً عبدُه ورسولُه صلّىٰ اللهُ عليه، وعلىٰ آلِه وأصحابِه ومَنْ تَبِعَهم بإحسان وسلَّم تسليماً كثيراً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا اللهَ تعالىٰ واشكروه علىٰ ما أنعمَ به عليكم من النِّعَمِ العظيمةِ السابغةِ التي لا تستيطعون لها إحصاءً ولا عداً، فإنَّ الشكرَ سببٌ لمزيدِ النعمِ واستمرارِها، والكفرُ سببٌ لنقصِ النعَمِ وزوالِها، قال اللهُ تعالىٰ: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ [إبراهيم: ٧].

أيها الناسُ: ألا تَرَوْنَ ما أنعمَ اللهُ به عليكم من دينِ الإسلامِ وحُلولِ الأمنِ والسلام، ورخاءِ العيش يأتيكم رَغَداً من كل مكان؟ ألم تنظروا إلىٰ ما يُجْلَبُ في أسواقِكم من أنواعِ الأرزاقِ والخُضروات؟ ألم يُيسِّرُ اللهُ لكم ضَرورياتِ الحياةِ والكماليات؟ فاشكروا اللهَ علىٰ هذه النعمِ واستعينوا بها علىٰ طاعةِ المُنعمِ، وإياكم أن تكونَ هذه النعمُ سبباً في الأشَرِ والبَطَرِ، فإنَّ ذلك من أسبابِ نُقصانِها وزوالِها.

عبادَ الله: لقد أظلَّكم زمنُ بَيْعَ ثمرات النخيل، فاحْمَدُوا اللهَ الذي سَلَّمَها لكم وأبقاكم حتىٰ أدركتم زمنَ طِيْبها، وبِيعُوها علىٰ الوجهِ الموافقِ لطاعةِ اللهِ ورسولِه، لتحلَّ البركةُ في بيعِكم وشرائِكم وتَسْلَمُوا من العقوبةِ العاجلةِ والآجلة، فإنه لا خيرَ ولا نجاةَ إلا باتباعِ ما أمر اللهُ به ورسولُه واجتنابِ ما نهىٰ اللهُ عنه ورسولُه.

أيها المسلمون: إنَّ الدينَ الإسلاميَّ كما جاء ببيانِ العبادةِ وكيف يتعبدُ الناسُ لربِّهم، جاء أيضاً ببيانِ المعاملةِ وكيف يتصرفُ الناسُ بعضُهم مع بعضٍ في البيعِ والشراءِ والإجارةِ وغيرِها، فالواجبُ علىٰ المسلمِ أن يتبعَ ما جاء به الشرعُ في ذلك كلِّه من غيرِ تفريقٍ بين العبادةِ والمعاملة. ولقد بيَّنَ رسولُ الله ﷺ كيف يبيعُ المسلمُ ثمراتِ النخيلِ والأعنابِ علىٰ أشجارِها، فنهىٰ رسولُ الله ﷺ عن بيعِ الثمارِ حتىٰ يَبدُوَ صلاحُها، وبُدُوُّ الصلاحِ في ثَمَرِ النخل أن يَحْمرَّ إن كان أحمرَ، ويصفرَّ إن كان أصفرَ، وبُدُوُّ الصلاحِ في العِنَبِ أن يكونَ صالحاً للأكْلِ، فلا يجوزُ بيعُ الثمرةِ علىٰ النخلِ حتىٰ تَلَوَّنَ؛ لأنها بذلك يبدأُ صلاحُها للأكْل، وقد قال علماؤنا: إن بيعَ ثمرةِ النخلِ علىٰ ثلاثةِ أقسامٍ:

أحدِها: أنْ يبيعَ ثمرةَ كُلِّ نخلةٍ بمفردِها فلها حُكْمُ نفسِها إن كانت ملونةً جاز بيعُها وإلا وجَبَ الانتظارُ حتىٰ تَلَوَّنَ.

الثاني: أنْ يبيعَ ثمرةَ نوعٍ من النخلِ بيعةً واحدةً مثلَ أن يبيعَ ثمرةَ جميع السُّكَّرِيِّ الذي في البُستانِ بيعةً واحدةً، فيكفي أن يلونَ منه بعضُه ولو نخلة واحدة.

الثالث: أن يبيعَ ثمرةَ نخلِ البستانِ كلِّه فيكفي أن يلونَ من كلِّ نوعٍ بعضُه، وإن كانت نخلةً واحدةً من كلِّ نوع فإن كان فيه شيءٌ من الأنواعِ لم يُلَونْ وجبَ أن يُوقَفَ بيعُ هذا النوعِ حتىٰ يُلَون.

أيها المسلمون: إنَّ مِن أحكامِ بيعِ الثمارِ أن الثمرةَ إذا أُصيبَت بجائحةٍ أي بآفةٍ ليست من فعلِ الآدمي كأن تكونَ الثمرةُ حَشَفاً أو غبيراً غَيْرَ يسيرٍ أو نحو ذلك فإنه يجبُ أن تُوضعَ هذه الجائحةُ عن المشتري ويسقطَ عنه مقدارُ النقصِ، أو يُفسخَ البيعُ ويأخذَ الثمنَ، لقول النبيِّ ﷺ: «**إذا بعْتَ من أخيك ثَمَراً فأصابته جائحةٌ فلا يَحِلُّ لك أن تأخذَ منه شيئاً، بم تأخذُ مالَ أخيك بغير حق؟**»[1]. أما إذا كان العيبُ موجوداً حين البيعِ والتزمَ به المشتري فلا خيارَ له لدخوله علىٰ بصيرةٍ، ولأن ثمنَها ينقصُ من أول العقدِ فيكون معلوماً، وإذا شرط علىٰ المشتري أن يلتزمَ بالعيب وهو غيرُ موجودٍ حينَ العقدِ فإن الشرطَ غيرُ صحيحٍ ولا يجوزُ؛ لأن ذلك من الغَرَرِ؛ لأنه ربما يُوجدُ العيبُ الذي صُبرَ به فيكون خاسراً، وربما لا يوجدُ فيكون رابحاً، وإذا كان العقدُ دائراً بين أن يكونَ رابحاً أو خاسراً صار غَرَراً منهيّاً عنه.

وإذا شرطَ علىٰ المشتري أنه إذا أُصيبت فإنه يُثَمِّنُ له النقصَ ولا يردُّها والتزم بذلك، فالشرطُ صحيحٌ ويلزمُه ما التزم به.

ولا تجوزُ المبادلةُ في ثمرِ النخلِ بأن يقول: أعطني نخلتك وأُعطيك نَخْلَتِي بدَلها، لأن بيعَ التمرِ بالتَّمرِ لا يجوزُ إلا بالتساوي،

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٥٤) من حديث جابر رضي الله عنه.

والتساوي في الثمارِ التي علىٰ رُؤوسِ النخل غيرُ معلومٍ ولا ينفعُ الخَرْصُ، لأنه ظنٌّ وليس بيقينٍ.

واحذروا أيها المسلمون من المناجشة، فإنَّ النبيَّ ﷺ نهىٰ عنها وهي أن يزيدَ الشخصُ في السلعةِ وهو لا يُرِيدُ شِراءَها، وإنما يريدُ نَفْعَ البائعِ أو ضَرَرَ المشتري أو الأمرين جميعاً، أما إذا زِدْت فيها لكونِك تَرْجُو الرِّبحَ منها لِرِخَصِها فلما ارتفعَ ثمنُها تركْتَها فلا بأسَ.

ولا بأسَ أن تُوكِّلَ غيرَك ليشتريَ لك ثمرَ النخلِ، سواء وكَّلت الفلاحَ أو الدلاَّلَ، ولا بأسَ أن يشتريَ الدلالُ النخلةَ لنفسِه إذا أذِن له مالكُ الثمرةِ بذلك.

أعوذُ بالله من الشيطان الرجيم، قال اللهُ تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

وفقني اللهُ وإياكم لسلوك طريقِه المستقيم، وجنَّبنا طريقَ أصحابِ الجحيمِ وهدانا لما يُحبُّ ويَرضَىٰ إنه جوادٌ كريمٌ.

أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

من أحكامِ بيعِ النخيل

الحمدُ للهِ الكريمِ المنانِ المتفضلِ علىٰ عبادِه بأصنافِ النِّعَمِ وأنواعِ الإحسان، ونشهدُ أنْ لا إلـٰهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريك له، شهادةً نرجو بها العتقَ من النارِ والفوزَ بدارِ السلامِ والرضوان، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه المبعوثُ بما يُصْلِحُ القلوبَ والعقولَ والأبدانَ، صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان وسلَّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا اللهَ تعالىٰ واشكروه علىٰ ما أنعَمَ به عليكم من النِّعَمِ العظيمةِ التي لا تستطيعون لها إحصاءً ولا عَدّاً، فإن الشكرَ سببٌ لمزيدِ النعمِ واستمرارِها، وإن الكفرَ سببٌ لتنغيص النِّعم وزوالِها، قال الله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ [إبراهيم: ٧]، أفلا تَرَوْنَ ما أنعمَ اللهُ به عليكم من دينِ الإسلامِ وحلول الأمنِ والسلامِ ورخاءِ العيشِ يأتيكم رَغَداً من كلِّ مكان؟ ألم تَنْظُروا إلىٰ ما يُجْلَبُ في أسواقِكم من أنواعِ الأرزاقِ والخضرواتِ والفواكهِ؟ ألم يُيَسِّرِ اللهُ لكم ضرورياتِ الحياةِ بل والكماليات؟ لقد ضرَبَ الأمنُ في هذه البلادِ وللهِ الحمدُ أطنابَه وفتحَ اللهُ لكم فيها مِن كلِّ نوعٍ من أنواعِ الرزقِ والرخاءِ أبوابَه، فاشكروا اللهَ علىٰ هذه النعمِ واستعينوا بها علىٰ طاعةِ المُنْعِم، وإياكم أن تكونَ هذه النعمُ سبباً لكم في الأشَرِ والبَطَرِ فإن ذلك أعظمُ مِعْولٍ لهدمِها وأكبرُ سببٍ لزوالِها.

عبادَ الله: لقد أظلّكم وقتُ الحراج على النخيل فاحْمَدُوا اللهَ الذي سلَّمه لكم وأبقاكم إليه سالمين، واحْرِصُوا على أنْ يكونَ بيعُكم موافقاً لما أمرَ به رسولُ ربِّ العالمين، ليَحْصُلَ لكم الخيرُ والبركةُ وتَسْلَمُوا من العقوبةِ العاجلةِ والآجلة.

واعلموا أنَّ النبيَّ ﷺ نهىٰ عن بيعِ الثمارِ حتىٰ يَبْدُوَ صلاحُها[1] نهىٰ البائعَ والمشتريَ، وبُدُوُّ الصلاحِ في ثَمَرِ النخيلِ أن يَحْمَرَّ أو يَصْفَرَّ، فلا يجوزُ بيعُ النخلةِ حتىٰ تلوَّنَ، لكنْ لو كانَ عندنا نخلتان مِن نوعٍ واحدٍ إحداهما مُلَوَّنَةٌ والأخرىٰ غيرُ ملونةٍ وضَمَمْنا كلَّ واحدةٍ لِلأخرىٰ وبِعْناهُما جميعاً كان ذلك جائزاً، وبهذا نَعْرِفُ أن بَيْعَ النخلِ علىٰ ثلاثةِ وجوه:

الأول: أن يبيعَ كلَّ نخلةٍ بمفردِها وحدَها، فهذا لا بُدَّ أن تَلَوَّنَ هي بنفسِها.

الثاني: أن يبيعَ صِنفاً من النخيلِ جميعاً صفقةً واحدةً، فهذا يكفي أن تكونَ واحدةٌ منه ملونةٌ، مثال ذلك إذا قدرنا أنه يريد أنْ يبيعَ أمهاتِ حَمامٍ جميعاً صفقةً واحدةً ولا فيهن إلا واحدةٌ ملونة فهو يجوز، أما إذا كان يريدُ أن يُفْرِدَهن فكلُّ واحدةٍ لها حُكْمُ نفسِها.

الثالث: أن يبيعَ الحائطَ جميعاً بيعةً واحدةً، فهذا أيضاً يكفي أن يلونَ من كلّ صنفٍ واحدةٌ، فإذا قدرنا أن في الحائط واحدةٌ ما

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٣٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

لونت ولا في الحائط شيءٌ من صنفها فإنه يجب أن تبقىٰ ولا تباعَ حتىٰ تلونَ حتىٰ ولو كان بائعاً الحائطَ فإنه يُستثنىٰ هذه التي ما لَوَّنت.

واعلموا أن النبيَّ ﷺ أمرَ بوضعِ الجوائح فإذا اشترىٰ الإنسانُ ثمرةَ نخلةٍ أو ثمرةَ شجرةِ عِنَبٍ فأصِيبتْ بعَيْبٍ من الله بلا تفريط من المشتري فإنه بالخيار إن شاءَ ردَّها وإن شاءَ أبقاها وقوّم له النقصَ أي ثَمَّنَ له النقصَ، لكنْ لو شَرَطَ علىٰ المشتري أنه إذا أصيبت بعيبٍ فإنه يُثَمِّنُ له ولا يَرُدُّها ورَضِيَ بذلك فلا بأس، لأن فيه مصلحةً للجميع، المشتري لا يضيعُ له شيءٌ، والبائعُ يَسْتَرِيحُ، وفيه سلامةٌ مِنْ فَتْحِ بابِ الحِيَلِ، وههنا مسألةٌ ينبغي التنبهُ لها وهي أنَّ بعضَ النخيل يكون له عادة ينصفق، فيشترط البائع علىٰ المشتري أنه صابر بذلك من غير تثمين، وهذا لا يصح والطريقة السليمة أن يشتريَها علىٰ أنها سالمةٌ وإن جاءها عيبٌ ثُمِّنَتْ له.

أيها المسلم: احذر من النجش الذي نهىٰ عنه نبيُّك محمد ﷺ، والنَّجْشُ أن يزيدَ وهو لا يُريدُ الشراءَ وإنما يُريدَ تكثيرَ القيمةِ لنَفْعِ البائعِ أو الإضرارِ بالمشتري، أما الإنسانُ الذي رأىٰ الشيءَ رخيصاً فزادَ فيه لرخصه فلما غلا تركه، فهذا لا بأسَ عليه، ومَنْ تأملَ النَّجْشَ الذي يحصل في حراجِ النخلِ وجدَ من أكبر أسبابه بيعَ النخلِ علىٰ الشراكةِ، فإن بعضَهم ربما يزيدُ ليحصلَ لهم مكسبٌ، فالأولىٰ أن يتركَ الناسُ البيعَ علىٰ الشراكةِ ويُحَرِّجُوا علىٰ كيسِهم فإن كان ولا بُدَّ فليكنْ علىٰ وَجْهٍ صحيحٍ للشراكة مكسبُه وعليهم

خسارتُه وليحذرْ الشراكةَ من المناجشةِ عند الحراجِ عليه فإنه لا خيرَ لهم في ذلك بل عليهم إثمٌ.

واعلموا أنه يجوزُ توكيلُ الدلاّلِ في شراءِ النخلةِ له، سواءً عيَّنتها له أو قلت: اشْتَرِ لي نخلةً كذا علىٰ نَظَرِك، ويجوزُ أيضاً أن تُوَكِّلَ الفلاحَ ليَشْتَرِيَ لك، ويجوزُ للدلالِ أن يشتريَ لنفسِه مما يُحَرِّجُ عليه إذا عَلِمَ بذلك صاحبُ المالِ، ولا يجوزُ للإنسانِ أن يُبادِلَ شخصاً بنخلتِه، لأن النبيَّ ﷺ أوجبَ أن يكونَ بيعُ التمرِ مِثْلاً بمِثْلٍ، ولا تتحققُ المماثلةُ إذا كان التمرُ علىٰ رؤوسِ النخل.

هذه أشياءُ من الأحكام التي ينبغي للإنسان فهمها والعملُ به ليكونَ علىٰ نورٍ وبرهانٍ إذا عَمِلَ بما جاء عن اللهِ ورسولِه.

وفقني اللهُ وإياكم للعلمِ النافعِ والعملِ الصالحِ، وهدانا جميعاً صراطَه المستقيمَ، صراطَ الذين أنعمَ اللهُ عليهم من النبيينَ والصديقينَ والشهداء والصالحين.

أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

من أحكام بيع النخيل

الحمدُ لله الكريمِ المنانِ المتفضلِ علىٰ عباده بأصنافِ النعمِ وأنواعِ الإحسان، وأشهدُ أنْ لا إلـٰهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، شهادة نرجو بها النجاةَ من النارِ والفوزَ بدار السلام والرضوان وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه المبعوثُ بما يُصْلِحُ القلوبَ والعقولَ والأبدانَ، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ وسلّم تسليماً.

أيها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ واشكروه علىٰ نعمِه التي لا تستطيعون لها عدّاً، فإن شُكْرَ النعمِ سببٌ لمزيدِها وبقائِها، وإن كُفْرَ النعمِ سببٌ لنقصانِها وزوالِها.

أيها الناسُ: ألا تَرَوْنَ إلىٰ ما أنعمَ اللهُ به عليكم مِن نعمةِ الإسلامِ، وحلولِ الأمنِ والسلامِ ورخاءِ العيشِ يأتيكم رَغَداً من كل مكانٍ؟ انظروا إلىٰ ما يُجْلَبُ في أسواقِكم مِن أنواع الخضرِ وأصنافِ الأرزاقِ الكماليةِ والضرورية، واستعينوا بهذه النعمِ علىٰ طاعةِ المُنْعِمِ، ولا تجعلوها سبباً للأشَرِ والبَطَرِ والفُسوقِ، فتزولَ مِنْ بَيْنِ أيديكم.

أيها الناس: إنكم في هذه الأيام تستقبلون موسم بَيْعِ ثمارِ النخيلِ، تلك الثمارُ التي أخرجَها لكم مولاكم، ونماها لكم حتّىٰ أدركتم ازدهارَها وأبقاكم، فاحمدوا اللهَ علىٰ ذلك واتبعوا في بيعِها وشرائِها ما شرعَهُ اللهُ لكم، لتسلموا من الآثام والمهالك واعلموا

أنَّ النبيَّ ﷺ نهىٰ عن بَيْعِ الثمارِ حتّىٰ يَبْدُوَ صَلاحُها، نهىٰ البائعَ والمشتريَ، وبُدُوُّ الصلاحِ فيها أن تحمرَّ إن كانت مِن ذات اللون الأحمر، أو تصفرَّ إن كانت من ذات اللون الأصفر فلا يجوزُ بيعُ ثَمَرِ النخل حتىٰ يُلَوِّنَ.

والبيعُ علىٰ نوعين: جملةٍ وتفريدٍ، فإن كان جملةً فإنه يكفي أن يلونَ من كلِّ نوعٍ واحدةٌ، فإذا كان الحائطُ أربعةَ أنواعٍ سُكَّرِياً وشَقراً وبَرْحِياً وأمَّ حمامٍ، وبعتَه جميعاً، فإنه يكفي أن يلوّن مِن السكري واحدةٌ ومن الشقرِ واحدةٌ ومن البرحي واحدةٌ ومن أمهاتِ الحمامِ واحدةٌ. وأما إن كان البيعُ تفريداً، تُباعُ كلُّ نخلةٍ وَحْدَها فإنه لا بُدَّ أن تكونَ هي ملونةً بنفسِها إلا إذا ضَمَمْتَها إلىٰ نخلةٍ أخْرَىٰ من نوعِها مُلَوَّنَةٍ وبِعْتَهما جميعاً فلا بأس.

واحذروا أيها المسلمون من المناجشة، وهي أن يَزيدَ في السلعةِ وليس له غرضٌ في شرائها وإنما غرضُه زيادةُ الثمن، إما لأجلِ مصلحةِ البائعِ أو لأجلِ مَضَرَّةِ المشتري بزيادةِ الثمنِ عليه أو لأجلِ الأمرينِ جميعاً، فإن المناجشةَ حرامٌ، لأن النبيَّ ﷺ نهىٰ عنها، ولا خيرَ فيها ولا في الكسبِ من ورائِها.

واعلموا أنَّ النبيَّ ﷺ أمرَ بوَضْعِ الجَوائِحِ فقال: **«لو بعتَ من أخيك ثَمَراً فأصابته جائحـةٌ فلا يحلُّ لك أن تأخذَ منه شيئاً، بم تأخذُ مالَ أخيك بغير حقٍّ»**(١) فإذا اشترىٰ الإنسانُ نخلةً فأتفقت

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٥٤) من حديث جابر رضي الله عنه.

وفسدت ثَمَرتُها فخسارتُها علىٰ البائع، فإن شاء المشتري ثَمَّنَها علىٰ البائع وأخذها بخسارتها، وإن شاء ردَّها علىٰ البائع وأخذ الثمنَ، إلا أن يكونَ البائعُ قد شرط أنها تُثَمَّن بلا رَدٍّ وقَبِلَ المشتري، فإنها تُثَمَّنُ وتُوضَعُ الخسارةُ عن المشتري ولا يَرُدُّ النخلةَ؛ لأنه قد شرط عليه أن لا يردَّها وقد قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾ [المائدة: ١]، وفي الحديث: «**المسلمون علىٰ شروطهم**»[١].

ولا يجوز أن يَشْرِطَ البائعُ علىٰ المشتري أنه إن اختلفت الثمرةُ فلا تَثْمينَ له ولا ردَّ، لأن هذا الشرطَ يُخالِفُ أمرَ النبيِّ ﷺ بوضْعِ الجوائحِ وقد قال النبيُّ ﷺ: «**كُلُّ شرطٍ ليس في كتابِ الله فهو باطلٌ وإن كان مئة شرطٍ**»[٢] أما إذا كان العيبُ فيها حين البيعِ وعلِمَ المشتري به ورَضِي فلا بأسَ. ولا يجوز التبادلُ في ثَمَرِ النخيلِ مثل أن تقولَ: خُذ نخلتي وآخُذ نخلتك سواء زاد أحدُنا الآخرَ فلوساً أم

(١) جزء من حديث أخرجه أبو داود (٣٥٩٤)، والدارقطني ٣/٢٧، والحاكم ٢/٥٧، والبيهقي ٦/١٦٦ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وأخرجه ابن ماجه (٢٣٥٣)، والترمذي (١٣٥٢)، والدارقطني ٣/٢٧، والحاكم ٤/١٠١، والبيهقي ٦/٦٥ من حديث عوف المزني رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٦١)، ومسلم (١٥٠٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

لا؛ لأن النبيَّ ﷺ نهىٰ عن بيع التمرِ بالتمرِ إلا متساوياً، ولا يُمكنُ العلمُ بالتساوي في مبادلةِ النخلةِ بالنخلةِ.

أعوذُ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ وَٱللَّهُ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ۝١٥ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ وَٱسْمَعُوا۟ وَأَطِيعُوا۟ وَأَنفِقُوا۟ خَيْرًا لِّأَنفُسِكُمْ ۗ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [التغابن: ١٥-١٦].

بارَكَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

بيع ثمار النخيل والأعناب

إنَّ الحمدَ لله نحمَدُه ونستعينُه ونستغفرُه ونتوبُ إليه ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا ومن سيئاتِ أعمالِنا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فلا مُضِلَّ له، ومَنْ يُضْلِلْ فلا هَادِيَ له، وأشهدُ أنْ لا إلـٰهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه صلّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آلِه وأصحابِه ومَنْ تَبِعَهم بإحسان وسلَّم تسليماً كثيراً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا اللهَ تعالىٰ واشكروه علىٰ ما أنْعَمَ عليكم من النِّعَمِ الكثيرةِ الوافرةِ نِعَمِ الدينِ ونِعَمِ الدنيا ﴿وَإِن تَعُدُّوا۟ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَغَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [النحل: ١٨]، إن شُكْرَ النِّعَمِ سببٌ لمزيدِها وبقائِها وإن كُفْرَ النِّعَمِ سببٌ لنقصِها وزوالِها، يقولُ اللهُ تعالىٰ: ﴿وَإِذۡ تَأَذَّنَ رَبُّكُمۡ لَئِن شَكَرۡتُمۡ لَأَزِيدَنَّكُمۡۖ وَلَئِن كَفَرۡتُمۡ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٞ﴾ [إبراهيم: ٧].

أيها الناسُ: إن شُكرَ النِّعَمِ هو القيامُ بطاعةِ المنعِمِ بفِعْلِ ما أمرَ به وتَرْكِ ما نَهىٰ عنه، فالعاصي ليس شاكراً لنعمةِ اللهِ، وإن شَكَرَ اللهَ بلسانِه، وأيُّ فائدةٍ لشُكْرِ الإنسانِ بلسانِه وهو مقيمٌ علىٰ معصيتِه؟ أفلا يَخشَىٰ من يقولُ بلسانه: أشْكُرُ اللهَ وهو مُقِيمٌ علىٰ معصيتِه أن يُقالَ له: كَذَبْتَ، إنك لم تشكر اللهَ حقَّ شُكْرِه.

أيها المسلمونَ: إن أكبرَ نعمةٍ مَنَّ اللهُ بها عليكم أنْ هداكم للإيمان والإسلام، وقد كان قومٌ يتخبطون في دينِهم ما بين مغضوبٍ عليهم عَرَفُوا الحقَّ واستكبروا عنه، وضالِّين جَهِلُوا الحقَّ وعَمُوا عنه. وإن

من نِعَمِ اللهِ عليكم هذا الأمنَ والاستقرارَ، وقد أُصِيبَ قومٌ بالخوفِ والقلقِ والحربِ والقتالِ. وإنَّ من نِعَمِ اللهِ عليكم ما يَسَّرَه لكم من أنواعِ الأرزاقِ تأتيكم رَغداً من كلِّ مكانٍ، وقد كان قومٌ لا يستطيعون لقمةَ عيشٍ إلا بتعبٍ شديدٍ وربما ماتوا من الجوعِ والإقلال. وإن من نِعَمِ اللهِ عليكم ما أخرجه لكم من ثمراتِ النخيلِ والأعنابِ تفكهون بها رُطَباً وتدخرونها تمراً وزبيباً، فاعتبروا بما فيها من آياتِ اللهِ الدالةِ علىٰ كمالِ قدرتِه وحِكْمتِه ورحمتِه، حيث أخرجَها من هذه الجذوعِ والغُصُون، إنما أمرُه إذا أرادَ شيئاً أنْ يقول له كُنْ فيكونُ. وتَمَشَّوْا في بيعِها وشرائِها علىٰ ما شرَعَه اللهُ في الإسلام، فإنَّ حُكْمَ اللهِ أكملُ الأحكامِ وأحسنُها وأقومُها بمصالحِ العبادِ وأشملُها، نَظَّمَ للعباد شؤونَ دينِهم ودنياهم فهَدىٰ إليه مَنْ هداهم بفَضْلِه ورحمتِه، وخَذَلَ قوماً فضَلُّوا عنه بعَدْلِه وحكمتِه ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓا۟ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾ [الصف: ٥]، ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٨-١١٩].

أيها المسلمونَ: لقد بيَّنَ رسولُ الله ﷺ متىٰ تُباعُ الثمار؟ وكيف تباع؟ فقال ﷺ: «لا تتبايَعُوا الثمارَ حتىٰ يبدوَ صلاحُها، ولا تبيعُوا الثمرَ بالتمرِ»[1] فنهىٰ عن بَيْعِ الثمرِ حتىٰ يَبْدُوَ صلاحُها، نهىٰ البائعَ

(١) أخرجه مسلم (١٥٣٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

والمشتريَ، فاتقوا اللهَ عبادَ اللهِ ولا تَقَعُوا فيما نهاكُم عنه نبيُّكم فتَخْسَرُوا في دينِكم وتُنْزَع البركةُ من أموالكم.

بُدُوُّ الصلاحِ في ثمرِ العنبِ أنْ تظهرَ فيه الحلاوةُ ويطيبُ أَكْلُه. وبُدُوُّ الصلاحِ في ثمرِ النخلِ أن يحمرَّ أو يصفرَّ، فمَنْ باع ثمرةً قبل بُدُوِّ صلاحِها فقد عَصَىٰ محمداً ﷺ، والبيعُ باطلٌ والثمرةُ للبائع، وليس علىٰ المشتري شيءٌ من ثَمَنِها. وبيعُ الثمار علىٰ أشجارها ثلاثةُ أقسام:

القسم الأول: أن يبيعَ ثمرةَ كلِّ نخلةٍ بمفردِها فإن كان فيها ولو لونةٌ واحدةٌ جاز بيعُها، وإلا وجَبَ الانتظارُ بها حتىٰ تلون.

القسم الثاني: أن يبيعَ ثمرةَ نوعٍ مُعينٍ من البستان مثل أن يبيعَ ثمرةَ البَرْحِي كلِّه جملةً، فيكون حُكم الجميع حُكم النخلةِ الواحدةِ إن كان فيه ولو لونةٌ واحدةٌ جاز بيعُه وإلا وجبَ الانتظارُ به حتّىٰ يظهرَ فيه اللون.

القسم الثالث: أن يبيعَ البستانَ كلَّه بجميع أنواعه فلا بُدَّ أن يكونَ في كُلِّ نوعٍ منه لون ولو من نخلةٍ واحدةٍ من كل نوعٍ. فإذا كان في البستان ثلاثةُ أنواعٍ برحيٌّ وسكريٌّ وأمهاتُ حمامٍ فباعه جميعاً جملةً جاز، إذا كانَ في البرحيِّ شيءٌ ملونٌ وفي السكري شيءٌ ملونٌ وفي أمهاتِ الحمام شيءٌ ملونٌ، فإذا كان اللونُ في البرحيِ وأمهاتِ الحمامِ فقط صحَّ البيعُ في ذلك وبَطَلَ في السكريّ ولا يجوز بيعُ ثمرةِ نخلةٍ بثمرةِ نخلةٍ أخرىٰ، سواءٌ كانت من نوعها

أم لا، وسواء كانت أقلَّ منها أم أكثر، وسواءٌ كان مع أحدهما زيادةُ دراهم أم لا، وعلىٰ هذا فلا يجوزُ إذا اشترىٰ شخصٌ ثمرةَ نخلٍ واشترىٰ شخصٌ ثمرةَ نخلةٍ أخرىٰ أن يقولَ أحدُهما للثاني: بادِلْني ولو كانتا متساويتين في القيمةِ والخَرْص، لأنه لا يجوزُ بيعُ الثمرةِ بالثمرةِ خَرْصاً (والقيمةُ في الأموالِ الربويةِ لا عبرةَ بها). لكن لو جَذَّ أحدُهما ثمرةً نخلةِ الآخرِ غَلطاً فقال له: خذ نخلتي بثمنها وأنا أضمن ثمنَ نخلتك للبائع، فرضي بذلك فلا بأسَ.

وإذا حدث في الثمرِ عيبٌ بعدَ بيعِه فإنْ كان بسببٍ من المشتري فلا ضمانَ علىٰ البائع، مثل أن يكونَ المشتري غيرَ بصيرٍ بالخرافة فيخرفها فتختلف من فعلِه أو يؤخّر جذاذَها عن وقته فيصيبها مطرٌ أو غيرُه فلا شيءَ علىٰ البائع. وإنْ كان العيبُ بأمرٍ من الله سبحانه كالغبيرِ والقملِ والحشفِ الحاصل من شدّة الحرِّ ونحوه فنَقْصُها علىٰ البائعِ يُقوَّمُ عليه ويُسقطُ من الثمنِ، وكيفيةُ ذلك أن يُنظرَ بَيْنَ قيمةِ الثمرةِ سليمةً وقيمتِها معيبةً ويُسقطَ عن المشتري من الثمن بنسبتِه فإذا كان الفرقُ بين القيمتين الثلثَ أُسقِطَ عن المشتري ثُلُثُ الثمن، وإن كان الربعَ أسقِطَ عنه رُبُعُ الثمن وهكذا. وإن شاء المشتري ردَّ الثمرة كلَّها وأخذَ الثمنَ كاملاً إذا كان لم يأخذْ منها شيئاً، لقولِ النبيِّ ﷺ: **«إذا بعتَ من أخيك ثمراً فأصابته جائحةٌ فلا يحلُّ لك أن تأخذَ منه شيئاً بِمَ تأخذُ مالَ أخيك بغير حقٍّ»**[1] لكن لو

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٥٤) من حديث جابر رضي الله عنه.

شرطَ علىٰ المشتري أنه إن حدث بها عيبٌ تُثَمَّنُ ولا يردُّها فرِضي بذلك لَزِمَه، فإذا حدث بها عيبٌ ثُمِّنتْ ولا يردُّها. وإذا كان العيبُ موجوداً عند البيع ورضيَ به المشتري فلا شيءَ له ولو زاد بعد ذلك لأنه دخلَ علىٰ بصيرةٍ. وإذا كانت الثمرةُ سليمةً عندَ البيع وشرَطَ علىٰ المشتري أنه إن حدَث بها عيبٌ فهو من ضمانِه والبائعُ بريءٌ منه، فالشرطُ باطلٌ وغيرُ جائز لأنه غَرَرٌ وجَهَالةٌ، فقد يحدثُ العيبُ وقد لا يحدثُ.

واحذروا أيها المسلمون من المناجشة في بيعِكم وشرائِكم في النخيلِ وغيرِها، فإنَّ النبيَّ ﷺ نهىٰ عنه، ولا خيرَ في كَسْبٍ من ورائِه، وفيه العداوةُ والبغضاءُ بينَ الناس، والنَجْشُ أن يزيدَ في السلعةِ وهو لا يُريدُ شراءَها وإنما يُريدُ زيادةَ الثمن فقط، إما لضَرَرِ المشتري أو لمنفعةِ البائعِ أو للأمرين جميعاً، أما إذا رأىٰ رِخص السلعة فزاد فيها يُؤَمِّلُ فيها الربحَ فلما ارتفع ثمنُهنا تركَها فلا بأسَ بذلك.

ولا بأسَ أن يُوكِّلَ شخصاً في شراءِ ثمرةِ نخلةٍ له، سواء وكَّلَ الفلاحَ أم الدلاَّل أم غيرهما.

وفقني اللهُ وإياكم للعملِ بسنةِ رسولِ الله ﷺ وهديه القويمِ وجنَّبنا المخالفةَ وطريقَ أصحابِ الجحيم، وجعلنا هداةً مهتدين صالحين مصلحين إنه جوادٌ كريمٌ.

أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

أحكامُ بيع ثمارِ النخيل

الحمدُ لله الكريمِ المنانِ، المتفضلِ علىٰ عبادِه بأصنافِ النعَمِ وأنواعِ الإحسانِ، وأشهدُ أنْ لا إلـهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له الملكُ الديانُ، وأشهدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه المبعوثُ بالهُدَىٰ والرحمةِ وصلاحِ القلوب والأبدان، صلّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آلِه وأصحابِه والتابعين لهم بإحسان وسلَّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ واشكروه علىٰ ما أنعم به عليكم من النعمةِ العظيمة: نِعَم الدنيا ونِعَم الدين، نعمٍ كثيرةٍ وافرةٍ ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النحل: ١٨] اشكروا الله علىٰ هذه النعم، فإن الشكرَ سببٌ لمزيدِها وبقائِها، وإن كُفْرَ النعم سببٌ لنَقْصِها وزوالِها، قال الله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ۖ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِى لَشَدِيدٌ﴾ [إبراهيم: ٧]، وقال سبحانه: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ﴾ [النحل: ١١٢].

أيها الناسُ: إنَّ شُكرَ اللهِ علىٰ نعمتِه هو القيامُ بطاعتِه، أن تفعلوا ما أمركم اللهُ به وتتركوا ما نهاكم عنه، سواء في كتابه أو في سنة رسولِه ﷺ، فإن مَنْ يُطِعِ الرسولَ فقد أطاع الله، ومَنْ يَعْصِ اللهَ ورسولَه فقد ضَلَّ ضلالاً مبيناً. إن العاصِيَ ليس بشاكرٍ لربِّه، ولو

قال: شكراً لله، بلسانِه فأيُّ فائدةٍ لشُكْرِ الإنسان ربَّه بلسانِه وهو مقيمٌ علىٰ معصيته؟ أفلا يَخشَىٰ مَن شُكُرَ ربَّه بلسانه وهو مقيمٌ علىٰ معصيتِه أن يُقالَ له: كَذَبْتَ، إنك لم تَشْكرْ ربَّك حقَّ شُكْرِه.

أيها الناسُ: إنَّ أكبرَ نعمةٍ أنعم اللهُ بها عليكم أن هداكم للإيمانِ والإسلامِ مخلصين لله تعالىٰ متّبعين لرسولِه ﷺ، وقد كان قومٌ يَتَخَبَّطُونَ العشواءَ في دينهم: ما بينَ مغضوبٍ عليهم عَلِمُوا الحقَّ واستكبروا عنه، وضالينِ جَهِلُوا الحقَّ فلم يهتدوا إليه. وإن من نِعَمِ اللهِ عليكم هذا الأمنَ والاستقرارَ، وقد أُصِيبَ قومٌ بالخوفِ والقلقِ والقتالِ، وإن من نِعَمِ اللهِ عليكم ما يَسَّرَه لكم من أنواعِ الأرزاقِ تأتيكم رَغَداً من كل مكان، وقد كان قومٌ لا يستطيعون لقمةَ العيشِ إلا بتعبٍ وعَنَاءٍ، وربما ماتوا من الجوعِ والإقلال. وإن من نعم الله عليكم ما أخرجه لكم من ثمراتِ النخيلِ والأعناب، تتفكهون بها رُطَباً جَنِياً، وتَدَّخِرُونَها تَمْراً وزَبيباً، فاعتبروا بما فيها من قدرةِ الله وحِكْمتِه ورَحمتِه، حيث أخرجها لكم من هذه الجذوع والغصونِ مأكولاً طَرِياً شَهِياً، إنما أمرُه إذا أراد شيئاً أن يقولَ له: كن فيكونُ. فاشكروا اللهَ تعالىٰ علىٰ هذه النعم، واستعينوا بها علىٰ طاعتِه، وإياكم أن تكونَ نعمُ اللهِ عليكم سبباً لأشَرِكم وبَطَرِكم وفُسُوقِكم عن أمرِ ربّكم، فإن ذلك أقوىٰ مِعْولٍ لهَدْمِها وأقوىٰ سببٍ لزوالِها.

أيها الناسُ: إنَّ من شُكْرِ اللهِ علىٰ نعمتِه بهذه الثمار أن تتَمَشَّوْا في بيعِها وشرائِها علىٰ ما سَنَّهُ رسولُ الله ﷺ: ابتغاءً لثوابِ الله

واتباعاً لشريعته وطلباً للخيرِ والبركةِ في أموالِكم، ولقد بيَّن رسولُ الله ﷺ متىٰ تباعُ هذه الثمار؟ وكيف تباع؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «**لا تتبايَعُوا هذه الثمارَ حتىٰ يَبْدُوَ صلاحُها ولا تَبيعُوا الثمرَ بالتمرِ**»[1] نهىٰ رسولُ الله ﷺ البائعَ والمشتري عن بيعِ الثمرةِ حتىٰ يَبْدُوَ صلاحُها، لأنها قبلَ صلاحِها أكثرُ عُرْضَةً للآفاتِ وأزيدُ نمواً فتحصلُ الجهالةُ فيما زاد، ونهىٰ عن بيعِ الثمرِ بالثمرِ، لأن ذلك رِباً أو وسيلةً إليه.

والصلاحُ في ثمرِ النخلِ أنْ يحمرَّ أو يصفرَّ، والصلاحُ في العنبِ أن تظهرَ فيه الحلاوةُ ويطيبَ أكلُه، فمن باع شيئاً من ثمارِ النخيلِ والأعنابِ علىٰ شجرِه قبل بُدُوِّ صلاحِه، فقد عصىٰ نبيَّه محمداً ﷺ، والبيعُ باطلٌ والثمرةُ للبائعِ لا يحلُّ للمشتري أن يتصرفَ فيها بشيء، والثمن للمشتري لا يحلُّ للبائعِ أن يتصرفَ فيه بشيء.

وبيعُ ثمارِ النخيلِ علىٰ شجرِه ينقسم إلىٰ ثلاثةِ أقسامٍ:

أحدها: أنْ يبيعَه تفريداً كلَّ نخلةٍ وحدها، فإن كان فيها لونٌ ولو واحدةً جاز بيعُها وإلا وجبَ الانتظارُ بها حتىٰ تلونَ.

القسم الثاني: أنْ يبيعَه أنواعاً كلَّ نوعٍ وحده جميعاً مثل أن يبيعَ السكريَّ كلَّه جملةً واحدةً، فإن كان فيه لونٌ ولو في نخلةٍ واحدةٍ منه جاز بيعُه جميعاً تبعاً للملونِ منه وإلا وجبَ الانتظارُ به حتىٰ يظهر فيه اللون.

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٣٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

القسم الثالث: أن يبيع البستان كلَّه جملةً واحدةً بجميع أنواعه فإن كان اللونُ قد ظهرَ في جميع الأنواع ولو في نخلةٍ واحدةٍ من كلِّ نوعٍ جاز بيعُه وإلا وجبَ الانتظارُ فيما لم يظهر اللونُ في نوعِه حتىٰ يلون. فإذا كان البستانُ ثلاثةَ أنواع بَرْحياً وسكرياً وأمهاتِ حمامٍ فباعَه جميعاً جملةً واحدةً ولم نجدْ شيئاً ملوناً من البرحي فإن البيعَ يصحُّ في السكري وأمهات الحمام دون البرحي.

ولا يجوزُ إبدالُ ثمرةِ نخلةٍ بثمرةِ نخلةٍ أخرىٰ، سواءٌ كانت من نوعها أم لا، وسواء كانت أقلَّ منها أم أكثرَ، وسواءٌ كان مع أحدهما زيادة دراهم أم لا، لأنه لا يجوزُ بيعِ الثمرِ بالثمرِ خَرْصاً، لكن لو جَدَّ شخصٌ ثمرةَ نخلةٍ لشخصٍ آخرَ غَلَطاً فقال له: خذْ ثمرةَ نخلتِي، وأنا أضمنُ ثمنَ ما جَدَدْتُه للبائع، فرضي بذلك فلا بأسَ.

وإذا حدثَ عيبٌ في الثمرِ بعدَ بيعِه فإن كان بسببٍ من المشتري فلا ضمانَ علىٰ البائع، مثل أن يكونَ المشتري غيرَ عارفٍ بالخَرْفِ فيخرفُها فتختلفُ من خَرْفِه أو يؤخرُ جدَّها عن وقتِه فيصيبُها مطرٌ أو غيره فلا ضمانَ علىٰ البائع، وإن كان العيبُ مجردَ قضاءٍ وقَدَرٍ لا سببَ من العبد فيه كالغبيرِ والحَشفِ الحاصلِ من شدةِ الحرِّ فضمانُ نقصِها علىٰ البائع، لقول النبيِّ ﷺ: «**إذا بعتَ من أخيك ثمراً فأصابته جائحةٌ فلا يحلُّ لك أن تأخذَ منه شيئاً، بم تأخذُ مالَ أخيك بغيرِ حق؟**»[1] فيقوَّمُ النقصُ علىٰ البائع ويسقطُ من الثمن بقسطِه،

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٥٤) من حديث جابر رضي الله عنه.

فإذا كان النقصُ ربما أُسقط عن المشتري رُبع الثمن وإن كان أقلَّ أو أكثرَ أسقط عنه بنسبته، وعلىٰ هذا فلو اشترىٰ شخصٌ ثمرةَ نخلةٍ بمائتين ثم باعها علىٰ شخصٍ آخر بثلاثمائة ثم نقصَت النصفَ فإن المشتريَ الثانيَ يأخذُ مائةً وخمسين من المشتري الأولِ نصفَ ما دفع إليه، والمشتري الأولُ يأخذُ مئةً فقط من الذي باع عليه، لأنها نصفُ ما دفع إليه ولا يحلُّ له أن يجعلَ المئةَ والخمسين كلَّها علىٰ البائع، لأن ذلك ظلمٌ حيث رجَع عليه بثلاثةِ أرباعِ الثمن، وهذه مسألة جَهِلَها كثيرٌ من الناس، حيث ظنوا أن النقصَ كلَّه يكونُ علىٰ البائعِ الأولِ ولم يتفطنوا أن النقصَ بالنسبة، وإذا حدث العيبُ في الثمرة وأحَبَّ المشتري أن يردَّها ويأخذَ الثمنَ فله الحقُّ في ذلك، إلا أن يكونَ قد شرَطَ عليه عندَ العقدِ: أنه إن حدث بها عيبٌ تُثَمَّنُ بدون ردٍّ وقبِلَ، فإنه يُثَمَّنُ له ولا يردُّها، لأن المسلمينَ علىٰ شروطِهم إلا شرطاً أحلَّ حراماً أو حَرَّم حلالاً. وإذا كان العيبُ موجوداً عند البيع ورضي به المشتري فلا شيءَ له علىٰ البائع ولو زاد العيبُ فيما بعد؛ لأنه دخل علىٰ بصيرةٍ. وإذا كانت الثمرةُ سليمةً عند البيع فشرَطَ علىٰ المشتري أنه إن حدث بها عيبٌ، فالبائعُ بريءٌ منه فالشرط باطلٌ ولا يبرأُ البائعُ به، لأنَّ هذا الشرطَ غَرَرٌ وجَهَالةٌ.

أيها الناسُ: لقد اعتاد كثيرٌ من أهلِ البساتين أن يبيعوا ثمرةَ بساتينهم مساهمةً علىٰ الشركاء، وفي رأينا أن عدمَ البيعِ عليهم

أحَلُّ؛ لأن الغالبَ فيما بِيعَ علىٰ الشركاءِ أن يحصلَ فيه المناجشةُ من أجلِ زيادةِ الثمنِ طَلَباً للربح، وقد نهىٰ رسولُ الله ﷺ عن النَجْشِ ولا خيرَ في كَسْبٍ من ورائه، وقد نهىٰ عنه رسولُ الله ﷺ، ولأن بعضَ العلماءِ حرَّمَ بيعَ الثمارِ علىٰ النخيل بربحٍ لأنها ليست من ضمانِ المشتري، وقد نهىٰ ﷺ عن رِبْحِ ما لم يضمنْ فالأولىٰ بيعُ ثمارِ النخيلِ علىٰ ذوي الحاجاتِ تفريداً لأنه أبعدُ عن الوقوعِ في هذه الأمور. إن هؤلاء المُناجشين وإن زادَ كَسْبُهم بهذه الطريقةِ المحرمةِ فإنه يُنقِصُ إيمانَهم، لأنهم وقعوا في معصيةِ اللهِ ورسولِه، وتَنْقُصُ كذلك بركةُ أموالهم، لأن المالَ إذا خالطه المحرمُ مَحَقَ بركَتَه وربما يحصلُ فيهم أو في أهليهم آفاتٌ وأمراضٌ تَلْتِهم أموالَهم بالعلاجِ أو يحصلُ نقصٌ في سِعْرِ التمرِ فيلحقُهم من الخسارةِ أكثرُ مما أدركوا من الربحِ وهم بمناجشتهم يُضَيِّقون علىٰ أهل العوائز، حيث تزيدُ عليهم الأثمانُ بسبب مناجشةِ هؤلاء الجَشِعِين.

وفقني الله وإياكم للوَرَعِ عما يضرُّنا والزهدِ فيما لا ينفعُنا والرغبةِ فيما يقربُنا إليه، وجعلنا هداةً مهتدين مُصلحين صالحين، إنه جوادٌ كريمٌ.

أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

المالُ فتنةٌ انقسمَ الناسُ فيها

الحمدُ لله الذي خوّلَ عبادَه من الأموال ما به تقومُ مصالِحُ دينِهم ودُنياهم وجَعَلَ لتحصيلها وتصريفها طُرقاً شرعَها لهم وبيّنها وهداهم. وأشهدُ أنْ لا إلـٰهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له رب العالمين ومولاهم، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه أكرمُ الخلقِ وأزكاهم، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن اهتدىٰ بهداهم، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واعلموا أنَّ هذه الأموال التي بين أيديكم جعلها الله تعالىٰ فتنةً لكم، فتنةً في تحصيلِها وفتنةً في تمويلها وفتنةً في إنفاقها، فأما الفتنةُ في تحصيلها فإنَّ اللهَ تعالىٰ شرعَ لتحصيلها طرقاً معينةً مبنيةً علىٰ العدلِ بين الناس واستقامةِ معاملتهم بحيث يكسبها الإنسانُ من وجهٍ طيّبٍ ليس فيه ظُلم ولا عدوان، فانقسمَ الناسُ في ذلك قسمين: قسماً اتقىٰ اللهَ تعالىٰ وأجملَ في الطلبِ اكتسبها من طريقِ الحلالِ فكانت بركةً عليه إذا أنفقَ ومقبولةً منه إذا تصدَّقَ وأجراً له إذا خلفها لورثتِه فهو غانمٌ منها دُنيا وأخرىٰ، والقسم الثاني لم يتق اللهَ ولم يُجمل في الطلب فصار يكتسبُ المالَ من أيِّ طريقٍ أُتيحَ له من حلالٍ أو حرامٍ، من عدلٍ أو ظلمٍ لا يُبالي بما اكتسبَ فالحلالُ عنده ما حلَّ بيدِهِ فهذا المالُ الذي اكتسَبه من طريقٍ محرّمٍ إن أنفقَه لم يُبارَكْ له فيه وإن

تصدّق به لم يُقبل منه، وإن خلَّفه بعدَه كان زاداً له إلىٰ النار لغيره غُنمه وعليه إثمُه وغُرمه فهذه فتنةُ المال في تحصيلِه وأما فتنةُ المالِ في تمويلِه فمن الناسِ مَن كان المالُ أكبرَ همِّه وشغلَ قلبِه ليس في قلبِه ولا نصبَ عينه إلا المالُ إن قامَ فهو يفكّر فيه وإن قَعَدَ فهو يفكر فيه وإن نامَ كانت أحلامُه فيه فالمالُ ملءُ قلبِه وبصرُ عينِه وسمعُ أذنِه وشُغلُ فكرِه يقظةً ومناماً حتىٰ عباداته لم تسلم فهو يفكِّر في مالِه في صلاتِه وفي قراءتِه وفي ذكرِه كأنما خُلق للمالِ وحدَه فهو النهم الذي لا يشبعُ والمفتونُ الذي لا يقلع، ومع ذلك الهمّ والفتنة فلن يأتيه من الرزقِ إلا ما كُتب له ولن تموتَ نفسٌ حتىٰ تستكملَ رزقَها وأجلَها، ومن الناسِ من عَرَفَ للمالِ حقَّه ونزَّله منزلتَه فلم يكن أكبرَ همِّه، ولا مبلغَ علمِه وإنما جَعَلَه في يدِهِ لا في قلبِه فلم يشغله عن ذكرِ الله ولا عن الصلاةِ ولا عن القيامِ بشرائع الدين ولا فروضِه بل جعلَه وسيلةً يتوسَّل بها إلىٰ فِعلِ الخيراتِ ونفعِ القرابات وذوي الحاجاتِ فهذا هو صاحبُ العيشِ الرغد المُحصِّل لما كُتب له من الرزقِ من غيرِ تعبٍ في قلبِه ولا نكدٍ، وأما الفتنةُ في إنفاقِ المالِ فإنَّ الناسَ انقسموا إلىٰ ثلاثةِ أقسامٍ: منهم البخيلُ الذي منَعَ حقَّ اللهِ وحقَّ عبادِه في مالِه فلم يُؤدِّ الزكاةَ ولم يُنفق علىٰ من يجبُ الإنفاقُ عليه من الأهلِ والمماليك والقرابات، ومن الناس المُسرف المفرِّط الذي يُبذِّر ماله وينفقه في غيرِ وجهِه وفيما لا يُحمد عليه شَرعاً ولا عرفاً فهذا من إخوانِ

الشياطين، ومِن الناسِ من إذا أنفقوا لم يُسرفوا ولم يقتروا قد بذَلُوا الواجبات وكمّلوها بالمستحبات وبذَلوا ما يُحمدون عليه في العادات فهؤلاء هم عِبادُ الرحمٰنِ الذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً.

أيها المسلمون: اتقوا اللهَ تعالىٰ وأجملوا في طلبِ الأموال، اطلبوها علىٰ وجهٍ مباحٍ حلالٍ فإنكم لن تبقوا للمال أبداً إنما المالُ عاريةٌ بين أيديكم وأنتم عاريةٌ في هذه الدنيا، فإما أن تنتقلوا عنه وتتركوه وأنتم أزهدُ الناسِ فيه وإما أن يُسلب من أيديكم وأنتم أحرصُ الناسِ عليه فتبوءوا بالحسرة والندامة.

أيها المسلمون: لقد لعب الشيطانُ بأفكارِ بعضِ الناسِ فجرأهم علىٰ المعاملةِ المحرّمة السيئة، فارتكبوا محارِمَ الله وهم يعلمون، وتجرؤوا علىٰ الإثم كأنهم لا يعقلون، ومنّاهم الكسبُ وكثرةُ المال فبئسَ ما يصنعون، لقد تجرأ كثيرٌ من الناس علىٰ الغش في معاملتهم وجعلوا الكسب من الغشِّ والخداع مَغنماً ووالله أنه المغرم لأنه كسبٌ حرامٌ لا بركةَ فيه ولا مصلحةَ، بل فيه مفاسدَ متعددة فمن مفاسِد الغشِّ أن صاحبَه قد تبرأ منه ﷺ حيث قال: «من غشَّ فليس منا» فهذا نصٌّ صحيحٌ صريحٌ أن مَن غش فليس من المسلمين، نعم ليس من المسلمين لأن المسلمَ حقيقةً مَن يعامل إخوانَه بصدقٍ وصراحةٍ كما يحبُّ أن يعاملوه بالصدق والصراحةِ فالمؤمنُ هو مَن يحبُّ لأخيه ما يحبُّ لنفسِه، إذا كنت لا ترضىٰ أن يخدعك أحدٌ

ويعاملك بالغشّ فكيف تفعل ذلك بإخوانك، ومن مفاسِد الغشّ أن الغاشَّ ظالِمٌ لنفسِه مُعرّضٌ لها بالعقوبة، عاص لله ورسولِه ومن مفاسدِه أن الكسبَ به كسبٌ محرَّم لا خيرَ فيه ولا بركةَ ومِن مفاسدِه أنه ظُلمٌ للناسِ وأكلٌ لأموالِهم بالباطلِ فإن الناسَ لو علموا بالغشّ لم يبذلوا ما بذلوا في ثمن السلعةِ، ومن مفاسدِه أن الغاشَّ يَسقط اعتبارُه بين الناس، ويحذرونَ منه ولا يثقون به فتكسد سلعه ويخسر في دينِه ودنياه فكيف يليقُ بالمسلمِ أن يتجرأ علىٰ الغشّ وهو من أمةِ الإسلامِ الذي يأمر بكل عدلٍ وإنصافٍ وينهىٰ عن كلّ ظُلمٍ.

أيها الغاشُّ: ألستَ تقول أنك مسلم فلماذا تفعل ما يكون سبباً لتبرؤ النبيِّ ﷺ منك وإخراجك من المسلمين؟ والله لو كنتَ تعقلُ لكنتَ بمجرّد ما تسمع هذا الحديث منتهياً منزجراً ولا بارك الله في كسب يقولُ لك رسولُ الله ﷺ بسببه أنك ليست منا، فاتق اللهَ أيها المُسلم، وخُذ من صحّتك لمرضك، ومن حياتِك لموتك.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ وَٱللَّهُ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ وَٱسْمَعُوا۟ وَأَطِيعُوا۟ وَأَنفِقُوا۟ خَيْرًا لِّأَنفُسِكُمْ ۗ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [التغابن: ١٥-١٦].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

أحوالُ السابقين في الورعِ ونماذج من المعاملات المحرمة

الحمدُ لله الذي أنعمَ علينا بما أعطانا من الأموالِ ووفَّق من شاءَ مِن خلقِه لاكتسابها من طريقِ حلالٍ وصَرْفها فيما يُوجب رضىٰ الكبير المتعال، وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له ذو العظمةِ والجلالِ وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه المبعوثُ بأكملِ الشرائعِ وأفضلِ الخِصال صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يومٍ لا بيع فيه ولا خِلال وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ، واعلموا أنما أموالُكم وأولادُكم فتنةٌ وأن الله عنده أجرٌ عظيمٌ.

عبادَ الله: الأموالُ فتنةٌ في تحصيلها فتنةٌ في تصريفها، لقد شرَعَ الله وهو العليمُ الحكيمُ لعبادِه طُرقاً لتحصيلها مبنيةً علىٰ العدلِ والقصدِ، فلا ظُلمَ ولا تفريطَ ولا إفراط، وشرَعَ لعبادِه طُرقاً لتصريفها علىٰ الوجه النافع للعبدِ في دينِه ودُنياه فانقسمَ الناسُ في ذلك أشتاتاً وأسعد الناس بها من اكتسبها من طُرقها المشروعةِ ثم بذَلَها فيما ينفعه في دينه ودُنياه، وأشقىٰ الناس بها من اكتسبها علىٰ غيرِ الوجهِ الشرعيِّ ثم أمسكها عن بذلِها فيما ينفع أو بذَلَها فيما هو ضارٌّ وبين هاتين المنزلتين منازل.

أيها المسلمون: لقد كان إخوانُكم الأولون الذين ملكوا زِمام الدنيا ومفاتيح الآخرة يعرفون قَدر هذه الأموال فكانوا لا يُحصّلونها إلا من طريقٍ مباحٍ ولا يصرفونها إلا في طريقٍ نافعٍ سلكوا في تحصيلها سبيلَ الورعِ وفي تصريفها سبيلَ الكرمِ والبذلِ المحمود، كان لأبي بكر غلامٌ فجاء يوماً بشيءٍ فأكلَ منه أبو بكرٍ فقال له الغلامُ تدري ما هذا؟ تكهنت في الجاهلية لإنسانٍ وما أحسن الكهانةَ ولكني خدعتُه فلقيني فأعطاني بذلك فهذا الذي أكلتَ منه فأدخل أبو بكرٍ يدَه في فمِه فقاء كلَّ شيءٍ في بطنِه. وشرِبَ عُمرُ بنُ الخطاب لبناً فأعجبَه فقال للذي سقاه: من أين لك هذا؟ قال مررتُ بإبلِ الصدقةِ وهم على ماء فأخذتُ من ألبانِها فأدخلَ عُمَر يدَه فاستقاء.

هكذا أيها المسلمون كان سلفُنا يُخرجون الحرامَ من بطونِهم بعد أكله وهم جاهلون به حين أكلوه، وما ضرهم ذلك بل ملكوا به خزائنَ الدنيا ومفاتيح الآخرة، وكانت حياتُهم طيبةً وعاقبتُهم حميدةً.

أيها المسلمون: اللهُ أكبرُ ما أعظمَ الفرقَ بيننا وبين هؤلاء، ما أعظم الفرق بين قومٍ يُخرجون الحرام من بطونِهم، وبين قومٍ يرون الحرامَ عياناً فيتجرؤون عليه ويأكلونه، لا يُبالون من أين أخذوا المالَ، أمن حلالٍ أم من حرامٍ؟! فالحلالُ ما حلَّ بأيديهم والطريقةُ المباحةُ للكسبِ ما أملتْهُ عليه أهواؤُهم وشهواتُهم سواء وافقَ ما في كتابِ اللهِ وسنةِ رسولِه أم خالَفه، يأكلون أموالَ الناسِ بالباطلِ

بالكذبِ بالغشِّ بالخيانة لا يتورَّعون ولا يتنزَّهون، إذا اكتالوا علىٰ الناس يستوفون وإذا كالوهم أو وزنوهم يُخسرون.

أيها المسلمونَ: إنَّ من البياعين من يُظهر السلعةَ علىٰ أعلىٰ ما يكون من الأوصافِ الطيبةِ وهي في باطِنها معيبةٌ يجعل الطيبَ في أعلاها والرديء في أسفلها يغشُّ الناسَ بذلك ومَن غشَّ فليس مِن أمةِ محمّدٍ تبرأ منه رسولُ الله ﷺ، من البياعين من يكذب في ثمنِ السلعةِ يقول اشتريتُ السلعةَ بكذا أو تُسام كذا وهو كاذبٌ فيأخذ بذلك زيادةً في الثمنِ لكنها تمحقُ بركتَه ويأكلها سُحتاً، ومن المستأجرين من لا يُوفي الأجيرَ حقَّه يأتي الأجيرُ فيعمل عندَه العملَ ولكنه يُماطله بالأجرةِ، ولقد قال النبيُّ ﷺ: «**أعطوا الأجيرَ أجرَه قبلَ أن يجفَّ عرقُه**»[(١)]، وقال: «**مَطلُ الغنيِّ ظُلمٌ**»[(٢)] ومن الأجراء من لا يُعطي العملَ حقَّه يتأخّر في بدء العملِ ثم يعمل ببطءٍ وتأن وتأخّر كأنما يُساق سوقاً وهو يُريد أجرتَه كاملةً كيف تُريد الأجرةُ كاملةً وأنت لا تعمل العملَ كاملاً أليس هذا مِن الظلمِ أليس هذا مِن أكلِ المال بالباطل؟ إنَّ أجيراً كهذا لا يستحقُّ في دينِ الله تعالىٰ من أجرتِه إلا بمقدار عملِه وما زادَ من الأجرةِ فحرامٌ عليه.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٤٤٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٨٧)، ومسلم (١٥٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فاتقوا اللهَ أيها المسلمون وعاملوا الناسَ بالعدلِ، عاملوهم بما تُحبُّون أنْ يعاملوكم به، حلِّلوا مكاسبكم اجعلوها غنيمةً لكم تُعينكم علىٰ طاعةِ الله، لا تجعلوها غُرماً عليكم فتفقدوا بركتَها وتستحقوا عقوبةَ اللهِ، وفي الحديث: «**لا يكسبُ عبدٌ مالاً من حرامٍ فيتصدَّق به فيُقبل منه ولا يُنفق منه فيبارَك له فيه، ولا يتركه خلْفَ ظهرِه إلا كان زادَه إلىٰ النار**»، إن اللهَ لا يمحو السيء بالسيءِ ولكن يمحو السيءَ بالحسن إنَّ الخبيثَ لا يمحو الخبيثَ إنه لن تموتَ نفسٌ حتىٰ تستكملَ رزقَها وأجلَها فاتقوا الله وأجملوا في الطلبِ.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٨].

بارکَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

بعضُ شروطِ البيع

الحمدُ للهِ الذي أباح لنا من التعامل كلَّ معاملةٍ مبنيةٍ علىٰ العدلِ والصدقِ والبيانِ وحرَّم علينا كلَّ معاملةٍ مبنيةٍ علىٰ الظلمِ والكذبِ والكتمان ونظم لنا طُرقَ التعامل أحسنَ نظامٍ وأكمله حتىٰ كان ذلك النظام كفيلاً للتعايش بين الناسِ بالمحبةِ والألفةِ والرحمةِ وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريكَ له الذي أحسنَ كلَّ شيءٍ خلقَه وأحكَمَ كلَّ نظامٍ شرَعَه وهو أحكمُ الحاكمين وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه أفضلُ النبيين وإمامُ المتقين وحجةُ اللهِ علىٰ الخلق أجمعين المبعوث رحمةً للعالمين وقُدوة للعاملين صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يومِ الدين وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واعلموا أنَّ هذا الدينَ دينكم الذي تفتخرون به وحُقَّ لكم أن تفتخروا به فإنه الدينُ الذي نظم للعباد سُبلَ معاملتهم مع الله ومعاملتهم مع عبادِ الله فكما أن الله شَرعَ لكم عباداتٍ تتعبدون اللهَ بها علىٰ حسبِ ما أمرَكم به وأرشدَكم إليه، وأنكم لا يمكنكم أن تعبدوا اللهَ إلا بما رضيه وشرَعَه لا يمكنكم أن تعبدوه بما تهواه أنفسُكم فكذلك أذن لكم في معاملاتٍ تتعاملون بها فيما بينكم علىٰ حسبِ ما أباحَه وأذن به لا علىٰ حسبِ ما تُريدون وتشتهون فالبيعُ له شروطٌ شرعيةٌ والإجارةُ

لها شروطٌ شرعيةٌ والهبةُ والرهنُ والوقفُ وغيرها كلُّ ذلك له شروطٌ شرعية يجبُ اعتبارُها والتعاملُ علىٰ وفق حدودِها ومن يتعدَّ حدودَ الله فأولئك هم الظالمون.

أيها الناس: إنَّ أكثرَ المعاملات وقوعاً هو البيعُ والشراءُ وإن للبيعِ والشراءِ شُروطاً لا بدَّ منها، إذا فُقدت أو فُقد بعضُها لم يصحّ البيعُ، فمن تلك الشروط أن لا يشتمل العقدُ علىٰ غَرر، فإن كان في العقد غرر فهو باطلٌ، لأن النبيَّ ﷺ نهىٰ عن بيعِ الغرر، فمن الغَرر أن يكون الثمنُ مجهولاً أو السلعةُ مجهولةً. وقد سمعنا أنَّ بعضَ الناس يجمعُ أنواعاً من السلع مجهولةَ العددِ مختلفةَ القيمةِ فيبيعها جميعاً بسعرٍ واحد، وهذا جهالة واضحة، فإن السلع الرخيصة قد تكثر فيكون المشتري مغبوناً وقد يكون الأمر بالعكس فيكون البائع مغبوناً، وقد يكون البائعُ عالماً بالأمر ولكن يُريد تغريرَ المشتري وخداعه، كما سمعنا أن بعضَ الناس يبيعُ جميعَ ما في دكانه بسعر واحدٍ والمشتري لا يدري ما قدر كل سلعة فيه وهذه جهالة وغرر حرامٌ باطل لا يجوز الإقدام عليه، سمعنا أنه باع دكانَه كلَّ حبةٍ منه بريال فلما أحصوه ظهرَ كيسُ السكر بريال وصندوق الكبريت بريال وبقيةُ الأنواع علىٰ ريال وهم حين العقد لا يعلمون كم عدد السكر مثلاً وكم عدد الكبريت وكم عدد الأنواع الأخرىٰ فيا سبحان الله كيف يشكل علىٰ هؤلاء أن هذا غررٌ ومخاطرةٌ فقد يربحُ المشتري ربحاً كثيراً وقد يخسرُ خسارةً كبيرةً يا سبحان الله

كيف يقع هذا عَلناً إن كان وقَع علناً ولا ينكره أحدٌ، إن هذا لشيءٌ عجيبٌ!

ألم تعلموا أيها المسلمون أنَّ هذا نوعٌ من الميسر وقد قرَنَ اللهُ الميسَر بالخمرِ وعبادةِ الأصنام فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۝٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩٠-٩١].

أيها المسلمون: إنَّ هذا العمل لمُوقعٌ للعداوةِ والبغضاء فإن الخاسرَ من البائع أو المشتري في هذه الصورة يقع في قلبِه من الهمِّ والغمِّ والحُزن والنظر إلىٰ أخيه بعين السخط ما لا حاجة إليه وإن الواجبَ علىٰ من وقع منه ذلك أن يتوبَ إلىٰ الله وأن يفسخَ العقدَ ويردَّ السلعةَ إلىٰ صاحبِها ويأخذَ الثمنَ إن كان قد سلمه.

ومن شروط العقود أن تكون برضىٰ من الطرفين فمن أخذَ مالَه بغيرِ رضاً منه ببيعٍ أو إجارةٍ أو غيرهما فالعقدُ حرامٌ باطلٌ إلا أن يكون ذلك بطريقٍ شرعيٍّ.

فاتقوا الله أيها المسلمون وتمشُّوا في معاملتكم علىٰ الوجهِ الذي أذن لكم فيه ربكُّم ولا تتعدوا حدودهَ فتهلكوا واعلموا أن كلَّ مالٍ كسبه الإنسانُ أو أخذَه بغيرِ طريقٍ حلالٍ فلا خيرَ فيه ولا بركةَ بل هو شرٌّ ووبالٌ علىٰ صاحبِه إن أنفقه لم يُبارك له فيه وإن تصدَّق

به لم يُقبل منه وإن خلفه بعدَه كان زاداً له إلىٰ النار وإن تغذىٰ به فدعا الله فلن يُستجاب له وبابُ التوبةِ للتائبين مفتوحٌ.

أعوذُ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٨].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

حُكم التحيُّل علىٰ الربا

الحمدُ لله الذي أباح لنا من المكاسب أحلَّها وأزكاها وأقومَها بمصالح العباد وأولاها وحرَّم علينا كلَّ كسبٍ مبنيٍّ علىٰ ظُلمِ النفوسِ وهواها، وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له خلق الخليقةَ وبراها وبيّن لها طُرق رُشدِها وهُداها، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه أزكىٰ الخليقةِ عبادةً ومعاملةً وأتقاها، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه ومن تبعهم بإحسانٍ وسلَّم تسليماً.

أما بعد، أيها الناس: اتقوا اللهَ تعالىٰ واحذروا أسبابَ سخطه وعقابِه، واحذروا الربا فإنه من أسبابِ لعنةِ اللهِ ومن الكبائر التي حذَّرَ الله عنها ورسولُه قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝٢٧٨ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٧٨-٢٧٩]، وقال النبي ﷺ: **«الربا ثلاثٌ وسبعون باباً أيسرُها مثل أن ينكحَ الرجلُ أمَّه»**[(١)] رواه الحاكمُ وله شواهدُ وفي صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه قال: لعنَ رسولُ الله ﷺ آكلَ الربا وموكلَه وكاتبَه وشاهديه، وقال: همْ سواءٌ[(٢)]. يعني في الإثم.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٢٧٥)، والحاكم ٢/ ٤٣ من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٢٢٧٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «الربا سبعون حوباً أيسرها أن ينكح الرجل أمه».

(٢) أخرجه مسلم (١٥٩٨) من حديث جابر رضي الله عنه.

أيها المسلمون: إنَّ الربا فسادٌ في الدين والدنيا والآخرةِ، إنه فسادٌ في المجتمعِ واستغلالٌ مبنيٌّ علىٰ الشحِّ والطمعِ، ولكنَّ المرابي قد زُين له سوءُ عملِه فرآه حسناً فهو من الأخسرين أعمالاً الذين ضلَّ سعيُهم في الحياةِ الدنيا وهم يَحسبون أنهم يُحسنون صُنعاً.

أيها المسلمون: لقد بيَّن النبيُّ ﷺ الربا أين يكونُ وكيف يكون فقال ﷺ: «**الذهبُ بالذهبِ والفضةُ بالفضةِ والبرُّ بالبرِّ والشعيرُ بالشعير والتمرُ بالتمرِ والملحُ بالملحِ مثلاً بمثل يداً بيد فمن زادَ أو استزادَ فقد أربىٰ الآخذُ والمعطي فيه سواء**»(١) رواه أحمد والبخاري فهذه هي الأصنافُ التي نصَّ عليها رسولُ الله ﷺ وألحقَ بها العلماءُ ما كان في معناها، بيّن النبيُّ ﷺ أنَّ هذه الأصناف إذا بيعِ الشيءُ منها بجنسِه فلا بدَّ فيه من الأمرين:

الأول: القبض من الطرفين في مجلسِ العقد.

والثاني: التساوي بأن لا يُزاد أحدهما علىٰ الآخرِ فإن اختلَّ أحدُ الأمرين وقع المتعاقدان في الربا.

أيها الناس: إنَّ من المعلوم إن أكثرَ الدول الآن لا تتعامل بالذهب والفضة كنقد، وإنما تتعامل بالأنواط بدلاً عن الدراهم، والبدلُ له حُكمُ المبدل، فيكون لهذه الأنواط حُكم ما جُعلت بدلاً عنه من الذهبِ والفضةِ، وإذا كان معلوماً أنه لا يجوزُ أن يُعطىٰ

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٨٤) (٨٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

الرجلُ مئة من هذه الأوراق بمئة وعشرة مثلاً إلىٰ أجلٍ لأن هذا ربا صريحٌ، فإنه لا يجوزُ التحيل علىٰ ذلك بأيِّ نوعٍ كان من الحيل، ولكن الشيطان وهو عدوٌّ بني آدم فتحَ علىٰ كثيرٍ من الناسِ بابَ التحيل علىٰ محارِمِ الله كما فتحَها علىٰ اليهودِ وغيرِهم، والحيلة علىٰ المحرم أن يتوصلَ الإنسانُ إلىٰ المحرم بشيءٍ صورتُه صورةُ المباح وقد حذَّر النبيُّ ﷺ أمتَه من التحيل علىٰ المحرمات فقال: **«لا ترتكبوا ما ارتكبت اليهودُ فتستحلّوا محارِمَ اللهِ بأدنىٰ الحيل»**[(١)] وقال بعضُ السلف في المتحايلين أنهم يخادعون اللهَ كما يخادعون الصبيان، لو أتوا الأمرَ علىٰ وجهِه لكان أهونُ والحيلةُ علىٰ المحرّم لا ترفعُ التحريمَ عنه، وإنما هي فِعلٌ للمحرَّم مع زيادةِ المكرِ والخداع لله ربِّ العالمين الذي يعلمُ خائنةَ الأعينِ وما تُخفي الصدور، والمتحيِّـل علىٰ المحرَّم لا يقصدُ إلا المحرَّم فله ما نوىٰ، قال النبيُّ ﷺ: **«إنما الأعمالُ بالنيات وإنما لكلِّ امرىءٍ ما نوىٰ»**[(٢)].

أيها المسلمون: إن للتحايل علىٰ الربا صوراً كثيرةً، أكثرها شُيوعاً بيننا، طريقةُ المداينةِ التي يستعملها كثيرٌ من الناسِ، وهي

---

(١) أورده ابن كثير في «التفسير» ١/١٠٨ عند تفسير قوله تعالى: ﴿ فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا . . . ﴾ [البقرة: ٦٦] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

أن يتفقَ الدائنُ والمدينُ أولاً علىٰ المعاشرةِ، يتفق معه علىٰ الدراهم يقول أريدُ عشرةَ آلاف ريال العشرة بعشرة ونصف مثلاً، ثم يذهب الدائنُ والمدينُ إلىٰ صاحبِ دكانٍ عنده أموالٌ مكدسة إما سكر أو ربطات خام أو غيرها فيشتريها الدائنُ شراءً صُورياً ليس له بها غرضٌ سِوىٰ الوصول إلىٰ بيعِ العشرةِ بعشرةٍ ونصفٍ والدليلُ أنه شراءٌ صوريٌّ أنه لا يكاسر بالثمن ولا يقلب السلعة ولا يفتشها كما يفعل المشتري حقيقةً، وربما كانت هذه الأموال أفسدَها طولُ الزمن أو أكلتْها الأرضة لأنها لم تُنقل ولم تُقلب ولم تُفتش وبعد هذا الشراء الصوري يبيعُ الدائنُ هذه السلع علىٰ المدينِ بما اتفقا عليه من الربح، ثم يعودُ المدينُ فيبيعها علىٰ صاحب الدكان ويخرج بدراهمَ وهذا العملُ بعينِه هو ما حكاه شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ في كتاب إبطال التحليل من جملة صور الحيل حيث قال رحمه الله: وكذلك بلغني أنَّ من الباعةِ من قد أعدَّ بزاً لتحليل الربا، فإذا جاء إلىٰ مَن يريد أن يأخذَ منه ألفاً بألف ومائتين ذهَباً إلىٰ ذلك المحلل فاشترىٰ منه المُعطىٰ ذلك البزَّ ثم يعيدُه للآخذ ثم يعيدُه الآخذ إلىٰ صاحبه، وقد عرف الرجل بذلك بحيث أن هذا البزَّ الذي يحلل به الربا لا يكاد يبيعه البيع البات انتهىٰ. وقد قال قبل ذلك فيا سبحان الله العظيم أن يعود الربا الذي عظَّم اللهُ شأنَه في القرآنِ وأوجبَ محاربةَ مستحلِّه ولعنَ آكلَه وموكلَه وكاتِبه وشاهديه وجاء فيه من الوعيد ما لم يجيء في غيرِه إلىٰ أن يستحل بأدنىٰ

سعي من غير كلفةٍ أصلاً إلا بصورةِ عقدٍ هي عبثٌ ولعبٌ وقال في الفتاوىٰ أيضاً: وكذلك إذا اتفقا علىٰ المعاملة الربوية ثم أتيا إلىٰ صاحب حانوتٍ يطلبان منه متاعاً بقدر المال فاشتراه المُعطىٰ ثم باعه علىٰ الآخذ إلىٰ أجلٍ ثم أعادَه إلىٰ صاحبِ الحانوت بأقلّ من ذلك فيكون صاحبُ الحانوت واسطةً بينهما بجعل. فهذا من الربا الذي لا ريبَ فيه انتهىٰ.

أيها المسلمون: إنَّ المداينةَ بهذا البيع الصوريِّ الذي يعلمُ اللهُ جلَّ وعلا ويعلمُ المتعاقدان أنفسهما أنهما لم يُريدا حقيقةَ البيعِ وإنما أرادا دراهمَ بدراهم فالدائنُ أرادَ الربحَ والمدينُ أرادَ الدراهم وأدخلا هذا العقد الصوريَّ بينهما، أقولُ إن هذه المداينةَ تشتملُ علىٰ عدة محاذير:

الأول: أنها تحايلٌ علىٰ المحرّم وخداعٌ لله ورسولِه، ونحن نقولُ لهذا المتحيِّل إنَّ حيلتك لن تُغني عنك مِن الله شيئاً، ألم تعلم بأن الله يرىٰ؟ ألم تعلم بأنَّ اللهَ يعلمُ خائنةَ الأعينِ وما تُخفي الصدور؟ ألم تعلم بأن الحسابَ يومَ القيامةِ علىٰ ما في قلبك؟ ﴿ ۞ أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي ٱلْقُبُورِ﴾ [العاديات: ٩]، ﴿يَوْمَ تُبْلَى ٱلسَّرَآئِرُ ۝٩ فَمَا لَهُۥ مِن قُوَّةٍ وَلَا نَاصِرٍ﴾ [الطارق: ٩-١٠].

المحذور الثاني: أن هذه المعاملة تُوجبُ قسوةَ القلبِ والتمادي في الباطل، فإن صاحبَها يظنُّ أنه علىٰ حقٍّ فلو أتيته بكلِّ دليلٍ ما سمعَ منك، لأن قلبَه مغمورٌ بمحبةِ هذه المعاملة السيئة لسهولتها،

والنفسُ إذا اعتادت علىٰ الربح المحرَّم بهذه الطريقة السهلةِ صعُبَ عليها تركها إلا أن يعينَها اللهُ بمددٍ منهِ وتعرف حقيقةَ واقعها وشؤمَ عاقبةِ معاصيها، وأن هذه الأرباح التي تحصّل لها بطريقِ التحايلِ علىٰ محارمِ الله ليس منها إلا الغُرم والإثم.

المحذور الثالث: إن في هذه المعاملة السيئة معصيةٌ لله ولرسولِه، فقد نهىٰ النبيُّ ﷺ عن بيعِ السلع حتىٰ تُنقل.

قال ابن عُمرَ رضي الله عنهما: كان الناسُ يتبايعون الطعامَ جُزافاً بأعلىٰ السوق فنهاهم النبيُّ ﷺ أن يبيعوه حتىٰ ينقلوه[1] رواه البخاريُّ، وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ نهىٰ أن تُباع السلع حيث تُبتاع حتىٰ يحوزها التجارُ إلىٰ رِحالهم رواه أبو داود، فكيف ترضىٰ لنفسِك أيها المُسلم أنْ تتعاملَ بمعاملةٍ يكونُ فيها معصيةُ اللهِ ورسولِه والوقوع فيما حذَّرَ اللهُ ورسولُه منه من أجلِ كسبٍ لا يعودُ عليك بالخيرِ والبركةِ، فتُبْ إلىٰ ربِّك واتق اللهَ في نفسِك، واعرف حقيقةَ الدنيا وأنها زائلةٌ، ولا تقدِّمها علىٰ الآخرة قولوا: سمعنا وأطعنا، ولا تقولوا: سمعنا وعصينا، فكِّروا في هذه المعاملة تفكيراً سليماً من الهوىٰ والطمع، يتبيَّن لكم حقيقةَ أمرِها، واسلكوا طريقتين سليمتين إحداهما طريقة الإحسان وهي القرض بدون ربحٍ، فإن أبيتُم ذلك فاسلكوا الطريقةَ الثانية طريقةَ السلم

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٣٦) و(٢١٦٧).

وهي التي تُسمىٰ المكتب تَعطون دراهمَ بسلعٍ معينةٍ إلىٰ أجلٍ معلومٍ كما كان الناسُ يفعلون ذلك علىٰ عهد النبيِّ ﷺ مثل أن تعطيه ألفَ ريالٍ بعشرين كيس سكر مثلاً يُعطيك إياها بعد سنةٍ فهذا جائزٌ وكذلك إذا احتاجَ إلىٰ سلعةٍ معينة كسيارةٍ تساوي عَشرةَ آلاف فبعتَها عليه بأحدَ عشر ألفاً أو أكثر إلىٰ أجلٍ معين فلا بأسَ به سواء كان الأجلُ مدتُه واحدةً أو كان موزعاً علىٰ الأشهرِ والسنوات.

وفقني الله وإياكم لسلوك طريقِ الزهد والورع وجنَّبنا ما فيه هلاكنا من الشحِّ والطمع وجعلنا ممن رأىٰ الحقَّ حقاً واتبعه ورأىٰ الباطل باطلاً واجتنبه إنه جوادٌ كريمٌ.



التحذيرُ من التعدي علىٰ الغير في ماله

الحمدُ لله الذي يَقضي بالحقِّ ويحكُم بالعدلِ وهو أحكمُ الحاكمين، حكَم بالعدلِ وأمرَ به، وحرَّم علىٰ نفسِه الظلمَ وحرَّمه علىٰ عبادِه، وهو أرحمُ الراحمين، وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريكَ له، إلـٰه الأولين والآخرين وجامع الخلقِ ليومٍ لا ريبَ فيه، ليفصل بينهم بحكمةٍ وهو خيرُ الفاصلين، وأشهد أَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه وخيرته من الخلق أجمعين، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلىٰ يوم الدين وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واعلموا أنَّ الله طيبٌ لا يقبلُ إلا طيباً، طيب الذات والأسماء والصفات والأفعال لا يقبلُ إلا الطيبَ من الأقوالِ والأعمالِ والأموالِ، ألا وإن الطيبَ من الأموال ما اكتسبه الإنسانُ من طريقٍ حلالٍ ثم أنفقَه فيما يُرضي الكبيرَ المتعال، أما المالُ الذي اكتسبه من حرامٍ فليس بطيب فلا يقبله اللهُ منه. فعن ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه قال قال رسولُ الله ﷺ: **«إن اللهَ قسَمَ بينكم أخلاقَكم كما قسَمَ بينكم أرزاقَكُم وإن الله يُعطي الدنيا من يُحبّ ومن لا يُحُب ولا يُعطي الدينَ إلا من يحبّ»** فمن أعطاه اللهُ الدينَ فقد أحبَّه، لا والذي نفسي بيده لا يُسْلم أو لا يَسْلم عبدٌ حتىٰ يُسْلم أو يَسْلم قلبُه ولسانُه ولا يُؤمن حتىٰ يأمن جارُه بوائقَه قالوا: وما بوائقه؟ قال: غُشمه وظُلمه ولا يكسب عبدٌ مالاً

حراماً فيتصدق به فيقبل منه ولا ينفق منه فَيُبارَك له فيه ولا يتركه خلفَ ظهرِه إلا كان زادَه إلىٰ النار، إن الله لا يمحو السيئ بالسيئ ولكن يمحو السيىء بالحسن إن الخبيثَ لا يمحو الخبيث[١].

أيها المسلمون: إنَّ في هذا الحديث لعبرةً وموعظةً لمن كان له قلبٌ، أنه يدلُّ علىٰ أن كثرةِ الدنيا وتنعيمِ العبدِ بها لا يدلُّ علىٰ محبةِ الله العبدَ، لأنَّ اللهَ يُعطي الدنيا من يحبّ ومن لا يُحب ولكن الدين في العبدِ هو الدليلُ علىٰ محبّةِ الله، فإنَّ اللهَ لا يُعطي الدينَ إلا مَن يحبّ، فمن أعطاهُ اللهُ الدينَ فقد أحبَّه، وإن هذا الحديثَ ليدلُّ علىٰ أن كسبَ الحرامِ خسارةٌ لا رِبحَ فيه للعبدِ فإن تصدَّق به لم يُقبل منه وإن أنفقَه لم يُبارَك له فيه، وإن خلَّفه بعدَه كان زادَه إلىٰ النار كيف يليقُ بحالِ المؤمن أن يسمعَ مِثلَ هذا ثم يكتسبُ المالَ من طريقِ حرامٍ وهو يعلمُ أنه محرَّم؟! وكيفَ يليقُ به أن يُذهِبَ دينَه من أجلِ دُنياه؟ كيف يليقُ به أن يجعلَ الوسيلةَ غايةً والغايةَ وسيلةً؟ ألم يعلمْ أن المالَ وسيلةٌ لقيامِ الدين والدنيا وأن اكتسابَه بطريقٍ محرَّم هدمٌ للدين والدنيا؟!

إنَّ اكتسابَ المالِ بالغشِّ كسبٌ حرامٌ واكتسابُه بالكذبِ كسبٌ حرامٌ واكتسابُه بالربا وقلبُ الدين كسبٌ حرامٌ واكتسابُه بالدعاوي

---

(١) أخرجه أحمد ١/ ٣٨٧، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣١٣، والحاكم ٢/ ٤٤٧، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٢٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٣٠) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

الباطلة كسبٌ حرامٌ يقول النبي ﷺ: «**من غشَّ فليس منا**»[١] ويقولُ ﷺ: «**ثلاثةٌ لا يكلِّمهم اللهُ يومَ القيامةِ ولا ينظُر إليهم ولا يزكّيهم ولهم عذابٌ أليمٌ المُسبل والمنانُ والمُنفق سلعتَه بالحلف الكاذب**»[٢] ولعنَ رسولُ اللهِ ﷺ آكلَ الربا وموكلَه وكاتبَه وشاهديه، وقال: هُم سواء وقال: «**لا ترتكبوا ما ارتكبت اليهودُ فتستحلّوا محارِمَ الله بأدنىٰ الحيل**»[٣] وقال النبيُّ ﷺ: «**من حلَفَ علىٰ مالِ امرىءٍ مسلمٍ بغيرِ حقِّه لقي اللهَ وهو عليه غضبان**»[٤] وتخاصم رجلان عند النبيِّ ﷺ في أرضٍ فقال للمدعي: **ألك بينةٌ؟** قال: لا. قال: **فلك يمينه؟** فقال: يا رسولَ الله إن الرجلَ فاجِرٌ لا يُبالي علىٰ ما حلَفَ عليه فقال النبيُّ ﷺ: «**ليس لك منه إلا يمينُه فلما أرادَ أن يحلف**»، قال النبيُّ ﷺ: لئن حلَفَ علىٰ مالٍ ليأكلَه ظُلماً ليلقينَّ اللهَ وهو عنه مُعرضٌ فأدركَ الرجلُ مخافةَ الله فردَّ أرضَه.

أيها الناس: لقد قلَّ الورعُ في هذا الزمان وأصبحَ المالُ غايةً بعد أنْ كان وسيلةً أصبح الرجلُ لا يهمّه إلا كسبُ المالِ ولا يهمّه

---

(١) أخرجه مسلم (١٠١) و(١٠٢)، وابن ماجه (٢٢٢٤)، والترمذي (١٣١٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (١٠٦) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٣) أورده ابن كثير في «التفسير» ١٠٨/١ عند تفسير قوله تعالى: ﴿ فَجَعَلْنَٰهَا نَكَٰلًا. . . ﴾ [البقرة: ٦٦] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري (٢٣٥٦)، ومسلم (١٣٨) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

من أين اكتسبَه من حرامٍ أو حلالٍ وهذا كما أنه نقصٌ في الدين فهو نقصٌ في العقل والتدبير كيف تتجاوز الحلالَ إلىٰ الحرامِ وأنت ترىٰ المالَ يذهبُ وأنتَ عنه تُنقل كيف ترضىٰ أن تُكدِّس المالَ لغيرِك عليك إثمُه والتعبُ في تحصيلِه ولغيرك غُنمه وثمراتُ عاقبتِه هل رأيتَ أحداً قبلَك خُلِّد للمال أو خُلِّد المالُ له، فاتق اللهَ أيها المؤمن وأجمل في الطلب، فإن رزقَ اللهِ لا يُدرك بمعصيته وإنما يُدرك بطاعتِه ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢-٣].

أيها الناس: لقد كثُرت في المحاكم الخصومُ، وصارَ الناسُ يتباهون أيُّهم يغلب في الخصومةِ وهو يرىٰ أن الحقَّ لغيرِه ولكنه يدَّعي ما ليس له أو ينكر ما يجبُ عليه ظُلماً وعُدواناً، ثم يعلِّلُ نفسَه بأن القاضي حكَمَ له، يظنُّ أن حُكمَ القاضي يقلبُ الحلالَ حراماً والحرامَ حلالاً، ولكن الأمرَ ليس كذلك فالقاضي يحكُم بالظاهِرِ وليس له إلا ما يسمع من الخصمين، وأما الباطن فإلىٰ الله تعالىٰ هو الذي يحكمُ به يومَ تُبلىٰ السرائرُ، ولا يُوجد للظالمِ من قوةٍ ولا ناصِر قال النبيُّ ﷺ: «**إنما أنا بشرٌ وإنكم مختصمونَ إليَّ ولعلَّ بعضَكم أن يكونَ ألحنَ بحجّته من بعضٍ فأقضي له بنحوِ مما أسمع فمن قضيتُ له من حقِّ أخيه شيئاً فلا يأخذه فإنما أقطعُ له قطعةً من النار**»[1].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٨٠) ومسلم (١٧١٣) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

أيها المسلمون: إنَّ بعضَ الناس لما غَلت الأراضي والبيوت صاروا يدَّعون ما ليس له ويُنكرون ما كان عليهم، ومن هؤلاء من يكون شريكاً في أرضٍ فيتولىٰ بعضُ الشركاء بيعَها أو تصبيرها وهو عالِمٌ بذلك وراضٍ به في أولِ الأمرِ ومقتنعٌ حتىٰ إذا تغيَّرت الأمورُ أتىٰ بالحُجج التي قد تنفعه في الدنيا ولكن لا تنفعه في الآخرةِ وسوف يأتي يومَ القيامةِ حاملاً لكلِّ شبرٍ ظلمَه كما قال النبيُّ ﷺ: **«من اقتطَعَ شبراً مِن الأرض ظُلماً طوَّقه اللهُ بِه يومَ القيامة من سبعَ أرضين»** يا ويحَ الظالم يومَ القيامةِ، ويا ويلَه يأتي في ذلك اليوم العسير الشديدِ حاملاً مظلمته مطوقاً به من سبع أرضين وقد فارقَها في الدنيا لم يخلَّد لها ولم تُخلَّد له.

فاتقوا اللهَ أيها المسلمون، وخافوا عقابَه ولا تغرنّكم الحياةُ الدنيا، فالكيِّس من دانَ نفسَه وعمِلَ لما بعدَ الموتِ أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ **وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ** ﴾ [البقرة: ١٨٨].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

التحذير من الربا في الذهب

إن الحمدَ لله نحمده ونستعينُه ونستغفرُه ونتوبُ إليه ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا ومن سيئاتِ أعمالنا، من يهدِه اللهُ فلا مُضلَّ له ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهدُ أن لا إلـه إلا الله وحدَه لا شريك له وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان وسلم تسليماً.

أما بعدُ: فقد قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيۡكُمۡ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيۡلًا عَظِيمٗا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمۡۚ وَخُلِقَ ٱلۡإِنسَٰنُ ضَعِيفٗا﴾ [النساء: ٢٧-٢٨] هكذا يقرِّرُ الله تعالىٰ هذه الكليةَ العامة الشاملة لكل إنسان، إن كل إنسان خُلق ضعيفاً، خُلق ضعيفاً في نشأته ﴿مِنۡ أَيِّ شَيۡءٍ خَلَقَهُۥ ﴿١٨﴾ مِن نُّطۡفَةٍ خَلَقَهُۥ فَقَدَّرَهُۥ﴾ [عبس: ١٨-١٩]، نطفة صبابة من الماء المهين. وخُلِق ضعيفاً في عِلمه ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [الإسراء: ٨٥] فعلمُه قليلٌ ومحفوفٌ بآفتين: جهلٍ قبلَ العِلمِ ونسيانٍ بعدَه فهو لا يعلمُ الغيبَ ولا يعلمُ المستقبلَ حتىٰ في تصرفاتِه الخاصة ﴿وَمَا تَدۡرِي نَفۡسٞ مَّاذَا تَكۡسِبُ غَدٗاۖ﴾ [لقمان: ٣٤]. خُلق ضعيفاً في تصرّفه وإدراكِه قد يتصور البعيدَ قريباً والقريبَ بعيداً والنافعَ ضاراً والضارَّ نافعاً ولا يُدرِك النتائجَ التي تتمخَّض عن تصرفاتِه.

ومن أجل هذا الضعفِ وهذا القصورِ رحِمَ اللهُ الخلقَ بإرسالِ الرسلِ وأنزلَ معهم الكتابَ والميزانَ ليقومَ الناسُ بالقسطِ، فيسيروا علىٰ صراطِ الله المستقيم ويستنيروا بهَدي الله العليمِ الحكيم ولئلا يبتدعوا تشريعاتٍ من عندِ أنفسِهم يسلكون بها المتاهات في الظلم والجورِ والنزاعِ والخلافِ، أو يسُنُّوا أنظمةً متناقضةً فوضويّةً إن أصلحتَ جانباً من الحياةِ أفسدت جوانب، أو يتبعوا أهواءَهم ويطلقوا حرياتِهم في تصرفاتِهم وفي معاملاتِهم ولا يمكن لشخصٍ أن يطلقَ حريتَه بدونِ قيودٍ إلا كان ذلك علىٰ حسابِ حريةِ الآخرين.

ولقد عَميَ قومٌ أو تعاموا عن الحقِّ حيث ظنُّوا أو زَعموا أن شرائعَ اللهِ تعالىٰ إنما جاءَت لإصلاحِ العباداتِ والأخلاقِ دونَ المعاملاتِ، فاتبعوا أهواءَهم في معاملاتهم فشرعوا القوانينَ وتصرفوا كما يشاؤون فشاركوا اللهَ تعالىٰ في شرعِه وعتوا عن أمرِه في شريعته ﴿أَلَا يَظُنُّ أُوْلَٰٓئِكَ أَنَّهُم مَّبۡعُوثُونَ ۝٤ لِيَوۡمٍ عَظِيمٖ ۝٥ يَوۡمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [المطففين: ٤-٦] أفلا يرجعُ هؤلاء إلىٰ رُشدِهم ويتبعون سبيلَ ربِّهم ويلتزمون بشريعته ويقفون عندَ حدودِه ويقولون سمعنا وأطعنا ولا يكونون كالذين قالوا: سمعنا وهم لا يسمعون أو قالوا: سمعنا وعصينا.

أيها الناسُ: إنَّ شريعةَ الله نظَّمَت للناسِ طُرقَ معاملاتهم فيما بينَهم كما نظَّمت طرقَ أخلاقِهم ومعاملاتهم مع ربِّهم فالواجبُ علىٰ كلِّ مؤمنٍ بالله واليومِ الآخر أنْ يدينَ لله بالطاعةِ في عباداتِه وأخلاقِه

ومعاملاته، ولا يكون كالذين يؤمنون ببعضِ الكتابِ ويكفرون ببعضٍ يُدين لله في عباداتِه وأخلاقه ويتبع هواه في معاملاتِه فإنه مسؤولٌ عن ذلك كلِّه، وكم في كتابِ اللهِ تعالىٰ وسنةِ رسولِه ﷺ من وعدٍ لمن استقامَ في معاملاتِه علىٰ أمرِ الله ووعيدٍ علىٰ من تعدَّىٰ فيها حدودَ الله.

أيها الناسُ: لقد حرَّم الله تعالىٰ الربا في كتابه وفي سنّة رسولِه ﷺ وأجمعَ علىٰ ذلك علماءُ المسلمين في كلِّ عصرٍ وفي كلِّ مصرٍ لم يختلف منهم في تحريمِه اثنان قال الله تعالىٰ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝٢٧٨ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ [البقرة: ٢٧٨-٢٧٩] وأيّ جُرم في المعاملةِ أبلغ من معاملةٍ يكون فيها الإنسانُ معلناً بحربِ الله ورسولِه. وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: لعنَ رسولُ الله ﷺ آكلَ الربا وموكلَه وكاتَبه وشاهديه وقال: هم سواء[(١)] رواه مسلم. ولقد بيَّن رسولُ الله ﷺ ما يكون فيه الربا وكيف يكون ففي صحيح مسلم عن عبادةَ بن الصامت رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**الذهبُ بالذهب والفضةَ بالفصةِ والبرّ بالبرِّ والشعيرَ بالشعيرِ والتمرَ بالتمرِ والملحَ بالملحِ مثلاً بمثل سواء بسواء يداً بيد فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد**»[(٢)]. وله من حديث أبي سعيد أن

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٩٨) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (١٥٨٧) (٨١) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

النبيَّ ﷺ قال: «فمن زاد أو استزاد فقد أربىٰ الآخذ والمعطي فيه سواء»(١).

فبين رسولُ الله ﷺ في هذا الحديث أنه لا يجوزُ بيعُ الذهب بالذهب إلا بشرطين:

الأول: أن يكونا سواء في الوزن لا يزيدُ أحدُهما علىٰ الآخر.

الثاني: أنْ يكون ذلك يداً بيد بمعنىٰ أن يسلّم كلَّ واحد من الطرفين لصاحبه ما بادله به قبل أن يتفرقا فإن زادَ أحدُهما علىٰ الآخرِ فهو ربا، والعقدُ باطلٌ وإن تفرقا قبلُ القبض من الطرفين فالعقدُ باطِلٌ وهو من الربا أيضاً، وهكذا إذا بيعت الفضةُ بالفضةِ أو البرُّ بالبرِّ أو الشعيرُ بالشعيرِ أو التمرُ بالتمرِ أو الملحُ بالملحِ فلا بدَّ من هذين الشرطين التساوي والقبض من الطرفين فلو باعَ صاعاً من بُرٍّ بصاعٍ منه وزيادة فهو ربا ولو كانت القيمةُ واحدةٌ وعلىٰ هذا فإذا كان عندَ امرأتين حُلي وأحبَّت إحداهما أن تبادِلَ الأخرىٰ فلا يجوزُ إلا أن يوزَن حلي كلِّ واحدةٍ منهما فيكونا سواء وأن تتقابضا قبلَ التفرّق، وأجازَ بعضُ العلماء التبادلَ مع زيادةِ أحدهما علىٰ الآخر إذا كان مع الناقص شيء يقابل الزيادة أما إذا بيع الذهب بالفضة فإنه لا يشترط التساوي وإنما يشترط التقابض قبل التفرق بحيث يقبض البائعُ الثمَن كاملاً ويقبضُ المشتري ما اشتراه كاملاً فلو باعَ شخصٌ

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٨٤) (٨٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

سوارين من ذهبٍ بمائتي ريالٍ وكلّ واحدٍ يساوي مئةً فأعطاه المشتري مئةَ ريالٍ وأخذَ السوارين وقال: آتي لك بعد قليلٍ ببقيةِ الثمن فهذا حرامٌ عليهما ولا يصحُّ البيعُ إلا في سوارٍ واحدٍ فقط أما السوارُ الثاني فبيعُه باطِلٌ لأن ما يقابله من الثمن لم يُقبض.

ولقد بلغني أن الصُّواغ وتجارَ الحليِّ يبيعون الحليّ بالدراهمِ ولا يقبضونَ الثمنَ من المشتري، وهذا حرامٌ عليهم وحرامٌ علىٰ المشتري، وهو من الربا الملعون فاعلُه علىٰ لسانِ محمدٍ ﷺ، وفي ظني أنَّ بعضَهم لا يدري عن حُكم هذه المسألةِ وإلا فلا أظنُّ أن مؤمناً باللهِ واليومِ الآخرِ يعلمُ أنَّ هذا ربا ثم يتعامل به لا سيما وأن في التقابض سلامةً من الربا ومصلحة للطرفين فالبائعُ ينتفعُ بنقدِ الثمنِ ويسلم من مماطلةِ المشتري أو نسيانِه أو إعسارِه والمشتري يفك ذمته بتسليمِ الثمنِ وخلو ذمتِه من الطلبِ. وقد يُفتي بعضُ المتعاملين بهذا نفسه فيقول: أنا لم أبع ذهباً بفضة وإنما بعتُ ذهباً بقرطاس فنقول هذه الفتوىٰ غلط فإنَّ هذه الأوراق جعلت نقداً وعملةً بين الناس بمقتضىٰ قرارِ الحكومةِ فلها حُكمُ ما جُعلت بدلاً عنه، فإذا جُعلت بدلاً عن الريـالات الفضيةِ كان لها حُكمُ الفضةِ وكل أحد يعلم بأن هذه الأوراق النقديـة ليس لها قيمـة باعتبار كونها ورقاً فالأسواقُ مملوءةٌ من قصاصات الورقِ التي بقدر ورقةِ النقد، وليس لها قيمةٌ أصلاً بل هي مُلقاةٌ في الزبل للإتلاف والإحراق.

فاتقوا اللهَ عباد الله وسيروا في عباداتِكم ومعاملاتِكم وجميع تصرفاتِكم علىٰ شريعةِ اللهِ ولا تتبعوا أهواءكم فإن اللهَ يقول: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [القصص: ٥٠].

اللهم اهدنا صراطَك المستقيم، صراطَ الذين أنعمتَ عليهم من النبيِّن والصديقينَ والشهداءِ والصالحين، اللهم جنِّبنا صراطَ أصحابِ الجحيمِ، صراطَ المغضوبِ عليهم والضالِّين، اللهم أرنا الحقَّ حقاً وارزقنا اتباعَه، وأرنا الباطلَ باطلاً وارزقنا اجتنابَه ولا تجعله ملتبساً علينا فنضلَّ إنك تهدي من تشاءُ إلىٰ صراطٍ مستقيمٍ.

أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافةِ المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.



الفرع الثالث

الوقف والوصية

إنفاق المال في طرق الخير بوقفٍ أو غيره

إنَّ الحمدَ للهِ نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه ونتوبُ إليه ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا ومن سيئاتِ أعمالِنا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فلا مُضِلَّ له، ومَنْ يُضْلِلْ فلا هَادِيَ له، وأشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آلِه وأصحابِه ومَنْ تَبِعَهم بإحسانٍ وسلَّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ واشكروه علىٰ ما أنعمَ به عليكم من نعمةِ الدِّين والدنيا، فلقد أرسل اللهُ إليكم رسولاً يتلو عليكم آياتِ ربِّكم ويُزكيكم ويعلِّمُكم الكتابَ والحكمةَ، فَبَقِيَ فيكم دينُه مَتْلُوّاً في كتابِ اللهِ غيرَ مُبدَّلٍ ولا مُغيَّرٍ، ومأثوراً فيما صَحَّ من سنةِ رسولِ الله ﷺ، وأفاضَ عليكم المالَ لتستعِينوا به علىٰ طاعتِه وتتمتعوا به في حُدودِ ما أباحَه لكم، فهو قِيامُ دينِكم ودُنياكم فاعْرِفُوا حقَّه وابذلُوه في مُسْتَحَقِّهِ، وما تقدِّموا لأنفسِكم من خيرٍ تجدوه عند الله هو خيراً وأعظمَ أجراً.

أيها المسلمون: مالُكم في الحقيقةِ هو ما قدمتموه لأنفسِكم ذُخْراً لكم عند ربِّكم، ليس مالُكم ما جمعتموه فاقتسمَهُ الوارثُ بعدَكم، فإنكم سوف تُخلِّفونه وتَدَعُونَه، كما قال اللهُ تعالىٰ: ﴿ وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ ﴾ [الأنعام: ٩٤]، فسوف تنتقلون عن الدنيا أغنياءَ عما

خلَّفْتم، فُقراءَ إلىٰ ما قدَّمْتم، وفي الصحيحِ عن عبدِ الله بْنِ مسعودٍ رضي اللهُ عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**أيُّكُم مالُ وارثِه أحبُّ إليه من مالِهِ؟**» قالوا: يا رسولَ الله، ما منا أحدٌ إلا مالُه أحبُّ إليه، قال: «**فإن مالَه ما قدَّم ومالُ وارثِه ما أخَّرَ**»[1]. وفي الترمذيِّ عن عائشةَ رضي اللهُ عنها أنهم ذَبحُوا شاةً فتَصَدَّقُوا بها سِوَىٰ كَتِفِها، فقال النبيُّ ﷺ: «**بقِيَ كُلُّها غيْرَ كِتَفِها**»[2].

أيها المسلمون: إنَّ من إنفاقِ المالِ في طُرُق الخيرِ أنْ يتصدقَ به المرءُ صدقةً مُنَجَّزةً علىٰ الفقراءِ والأقاربِ، فيملكونها ويتصرَّفون فيها تصرُّفَ المالكِ في مِلْكِه، وذلك من أفضلِ الأعمالِ وأَرْبَحِ التجارةِ، لَمَّا نَزلَ قولُه تعالىٰ: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]، جاء أبو طَلْحةَ وكان له حديقةٌ قِبْلَتُها مسجدُ النبيِّ ﷺ تسمىٰ بَيْرَحَاءَ كان النبيُّ ﷺ يدخلُها ويشربُ من ماءٍ فيها طَيِّبٍ، فقال: يا رسولَ اللهِ إنَّ اللهَ أنزلَ هذه الآية، وإنَّ أَحَبَّ مَالِي إليَّ بَيْرَحَاءَ، وإنها صدقةٌ للهِ أرجو بِرَّها وذُخْرَها عندَ اللهِ، فَضَعْها يا رسولَ اللهِ حيثُ أَرَاكَ اللهُ، فقال النبيُّ ﷺ: «**بَخٍ بَخٍ! ذاك مالٌ رابحٌ، ذاك مالٌ رابحٌ، وقد سَمِعتُ وأنا أَرَىٰ أن تجعلَها في الأقربين**»[3] فقسَّمها أبو طلحةَ في أقاربِه وبني عمِّه.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٤٢) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد ٦/ ٥٠ والترمذي (٢٤٧٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) أخرجه البخاري (١٤٦١)، ومسلم (٩٩٨) من حديث أنس رضي الله عنه.

ومن إنفاقِ المالِ في طُرُقِ الخيرِ أنْ يَصْرِفَه في بناءِ المساجدِ والمشاركَةِ فيها، فقد صحَّ عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ بنَىٰ للهِ مسجداً يبتغي به وجْهَ اللهِ تعالىٰ بنَىٰ اللهُ له بيتاً في الجنة»(١) فالمساجدُ يُصَلِّي فيها المسلمون ويَأْوِي إليها المحتاجون، ويُذكرُ فيها اسمُ اللهِ بتلاوةِ كتابه وسنةِ رسولِه والفقهِ في دينه، وفي كلِّ ذلك أجْرٌ لِبَانِيها والمشاركِ فيها. ومن إنفاقِ المالِ في طرقِ الخيرِ أن يُنْفِقَه في طَبْعِ الكتبِ النافعةِ والنشراتِ الهادفةِ.

ومن إنفاقِ المالِ في طُرُقِ الخيرِ أن يُنْفِقَهُ في المصالحِ العامةِ كإصلاحِ الطُّرُقِ وتأمينِ المياه، فإن الصحابةَ حين قَدِمُوا المدينةَ كان فيها بِئْرٌ تُسَمَّىٰ بِئْرَ رومة لا يُحَصِّلون الماءَ منها إلا بثمنٍ، فاشتراها عثمانٌ رضي اللهُ عنه، فقال النبيُّ ﷺ: «مَنْ حَفَر رَوْمَة فله الجنةُ» فحفرَها رضي الله عنه(٢).

ومن إنفاقِ المالِ في طُرُقِ الخيرِ تَحْبِيسُه وإنفاقُ غَلَّتِه فيما يُقَرِّبُ إلىٰ اللهِ عزّ وجلّ وهو الوقفُ والسبيلُ، ففي الصحيحين أن عُمَرَ بْنَ الخطابِ رضي اللهُ عنه أصابَ أرْضاً بخَيْبَرٍ لم يُصِبْ مالاً

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٠)، ومسلم (٥٣٣) من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري تعليقاً (٢٧٧٨) من حديث عثمان رضي الله عنه، وانظر «فتح الباري» ٥/٤٩٦-٤٩٩ (٢٧٧٨).

أنْفَسَ عنده منه، فجاء إلىٰ النبيِّ ﷺ يَسْتَشِيرُه فيها ويَسْتأْمِرُه، فقال النبيُّ ﷺ: «إنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أصلَها وتَصدَّقْتَ بها»(١) وللبخاري: «تَصدَّقْ بأَصْلِه لا يُبَاعُ ولا يُوهَبُ ولا يُورَثُ ولكنْ يُنفقُ ثَمرَه»(٢)، وللنسائي: «احْبِسْ أصلَها وسبِّلْ ثمرتَها»(٣). فتصدقَ به عمرُ في سبيلِ اللهِ، وفي الرِّقابِ والمساكينِ والضيفِ وابنِ السبيلِ وذي القربىٰ، فإذا سَبَّلَ الإنسانُ مِلْكَه صار وَقْفاً محبوساً لا يُباعُ ولا يُوهَبُ ولا يُورَثُ، وإنما يُصْرَفُ فيما جعلَه الواقفُ فيه ما لم يكنْ إثماً. والمقصودُ بالوقْفِ أمران عظيمان:

أولهما: التقربُ إلىٰ اللهِ عزَّ وجلّ وابتغاءُ الأجْرِ والثوابِ منه ببذْلِ غَلَّةِ الوقْفِ فيما يُرْضِيه تعالىٰ.

وثانيهما: نفعُ الموقوفِ عليهم والإحسانُ إليهم.

وإذا كان المقصودُ به التقربَ فإنه لا يجوز الوقفُ إذا كان فيه معصيةٌ للهِ ورسولِه، إذ لا يُتقرَّبُ إلىٰ اللهِ إلا بطاعتِه. فلا يجوزُ الوقفُ علىٰ بعضِ الأولادِ دونَ بعضٍ لأن اللهَ أمرَ بالعدلِ ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ﴾ [النحل: ٩٠]، وقال النبيُّ ﷺ: «اتقوا اللهَ

(١) أخرجه البخاري (٢٧٣٧)، ومسلم (١٦٣٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٦٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه النسائي ٦/ ٢٣٢ (٣٦٠٥-٣٦٠٧) من حديث ابن عمر وحديث عمر رضي الله عنهما.

واعْدِلُوا بينَ أولادِكم»(١) والوقفُ علىٰ بعضِ الأولادِ دونَ بعضٍ منافٍ للعدل، إلا أن يكونَ التخصيصُ بصفةِ استحقاقٍ، فتُوجَدَ في أحدِهم دونَ الآخر، مثلَ أن يُوقِفَ علىٰ الفقيرِ من أولادِه أو علىٰ طالبِ العلمِ منهم فلا بأسَ، فإذا وقَفه علىٰ الفقيرِ منهم فلا حظَّ فيه للغنيِّ حالَ غِنَاه، وإذا وقفَه علىٰ طالبِ العلمِ فلا حظَّ فيه لغيرِ طالبِ العِلْمَ حالَ تَخَلِّيه عن الطلَبِ. ولا يجوزُ أن يُوقِفَ شيئاً من مالِه وعليه دينٌ لا وفاءَ له من غيرِ ما وقَفه حتىٰ يُوَفِّيَ دَيْنَه، لأن ذلك إضْرَارٌ بغَرِيمِه، ووفاءُ الدينِ أهمُ لأنه واجبٌ، والوقفُ تطوعٌ.

ولا يجوزُ أن يُوصِيَ بوقفِ شيءٍ بعدَ موتِه علىٰ بعضِ ورثتِه دون بعضٍ، لأن اللهَ قسَّم المالَ بينَ الورثةِ وقال: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١١]، وفي الآية الثانيةِ ﴿وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٢]، وبيَّنَ أنَّ ذلك من حدوده وتَوعَّدَ مَنْ تَعدَّاها، وقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ اللهَ أَعْطَىٰ كُلَّ ذي حقٍّ حَقَّه، فلا وصيةَ لوارثٍ»(٢).

فإذا قال: أوصيتُ بدارِي وقْفاً علىٰ ذُرِّيتِي وله ورثةٌ غيرُ الذريةِ كان ذلك خروجاً عن فريضةِ اللهِ وإخلالاً بوصيةِ اللهِ وتعدِّياً لحدودِه ومعصيةً لرسولِه.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٨٦)، ومسلم (١٦٢٣) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه أحمد ١٨٦/٤، وأبو داود (٣٥٦٥)، وابن ماجه (٢٧١٣)، والترمذي (٢١٢٠) من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه.

أيها المسلمونَ: إذا كان المقصودُ بالوقفِ هو التقربَ إلىٰ اللهِ عزَّ وجل ونفعَ الموقوفِ عليهم، فالذي ينبغي أن ينظرَ الإنسانُ فيما هو أقربُ إلىٰ اللهِ وأنفعُ لعبادِه ولينظرْ في النتائجِ المترتبةِ علىٰ وقْفِه، ولْيتَجَنَّبْ ما يكون سبباً للعداوةِ والقطيعةِ، ولْيَعلمْ أنَّ إنفاقَ المالِ في حالِ الحياةِ والصحةِ خيرٌ وأفضلُ وأعظمُ أجْراً، لا سيما إذا كان في صالحٍ مستمرٍ كبناءِ المساجدِ، وإصلاحِ الطُّرُقِ؛ وتأمينِ المياهِ، وطبعِ الكتبِ النافعةِ أو شرائِها وتوزيعِها علىٰ مَنْ ينتفعُ بها، وإعانةٍ في زواجِ فقيرٍ يُحَصِّنُه ويحصنُ زوجتَه، وربما يولد بينهما صالحٌ ينفعُ المسلمين فهو مصلحةٌ وأجرٌ لمَنْ أعانَه علىٰ زواجِه، ولو قُدِّر أنه وُلِدَ بينَهما فاسدٌ لم يَضُرَّ المُعِينَ شيءٌ لأنه لم يُعِنْه من أجْلِ طَلَبِ مِثْلِ هذا الولدِ.

وفي صحيحِ مسلمٍ أنَّ رجُلاً قال: يا رسولَ اللهِ أيُّ الصدقةِ أَفْضَلُ؟ وفي لفظ: أعظمُ أجْراً، قال: «أَنْ تَصَدَّقَ وأنتَ صحيحٌ شحيحٌ، تَخْشَىٰ الفقرَ وتأمل البقاءَ، ولا تُمْهِلْ حتىٰ إذا بلغت الحُلقومَ قلتُ: لفلانٍ كذا، ولفلانٍ كذا، وقد كان لفلان»(١). وصدق رسولُ اللهِ ﷺ إن الصدقةَ في حال الصحةِ أفضلُ، لأنها صدقةٌ مِنْ شخصٍ يخافُ الفقرَ ويأملُ طولَ البقاءِ، فهو شحيحٌ بالمالِ لذلك بخلاف مَنْ جعلَ تنفيذَ المالِ بعدَ يأسِه من الحياة وانتقالِ المالِ للوارثِ.

---

(١) أخرجه البخاري (١٤١٩)، ومسلم (١٠٣٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وقد تَصَدَّقَ اللهُ علىٰ عبادِه بثُلُثِ أموالِهم يُوصُونَ بها بعدَ موتِهم لأقاربِهم غيرِ الوارثين أو للفقراءِ أو لبناءِ المساجدِ أو غيرِها من طُرُقِ الخيرِ والبرِ.

وإذا أوْصَىٰ بشيءٍ من مالِه فله الرجوعُ في وصيتِه وله إبطالُها، وله أن يُغَيِّرَها، ينقصَها ويزيدَها في حُدودِ ثُلُثِ المالِ.

فالوصيةُ أوسعُ من الوقفِ من هذه الناحيةِ، لأن الإنسانَ يستطيعُ إبطالَها وتغييرَها ومن ناحيةِ جوازِها ولو كان علىٰ الإنسانِ دَينٌ، لأنها لا تضرُّ أهلَ الطلَبِ، لأن المُوصِي إذا مات وعليه دينٌ قُدِّم قضاءُ الدين علىٰ الوصيةِ.

أما الوقفُ فيُنفَذُ في الحال وليس للواقفِ إبطالُه ولا تغييرُه ولا الزيادةُ في تنافيذِه أو النقصُ، ولا يجوزُ لمن عليه دينٌ لا وفاءَ له إلا برضا الغرماء.

أعوذُ باللهِ من الشيطان الرجيم: ﴿ وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٥].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

* * *

تحريمُ الوصية لبعض الورثة

الحمدُ للهِ الذي مَنَّ علينا بالأموالِ وجعلَها قِياماً للناسِ في مصالحِ الدنيا والدينِ، ونظَّم لهم اكتسابَها وتصريفَها والتصرفَ فيها تنظيماً عادلاً مستقيماً لا يُضاهِيه شيءٌ مِن النُّظمِ والقوانين، ونشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له مَلِكُ يومِ الدين، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه المصطفىٰ علىٰ جميعِ الأنبياء والمرسلين صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آلِه وأصحابِه ومَنْ تَبِعَهم بإحسانٍ إلىٰ يومِ الدينِ وسلَّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ واشكروه علىٰ ما خَوَّلَكم من هذه الأموالِ واتخذوها قُرْبةً لكم إلىٰ الكبيرِ المتعالِ، عبادَ اللهِ، لقد نظَّمَ ربُّكم التصرفَ في هذه الأموالِ اكتساباً وتصريفاً، فبيَّنَ لكم كيفَ تكتسبونها وكيف تتصرفون فيها وتُصَرِّفونَها، نظمَّ ذلكم لكم في حياتِكم وبعدَ مماتِكم، ففي حياةِ الإنسانِ يستطيعُ الحرُّ المكلَّفُ الرشيدُ أن يتصرفَ في مالِه بيعاً وشِراءً وإجارةً ورَهْناً ووَقْفاً وهِبَةً ووَصِيَّةً علىٰ حَسَبِ الحدودِ الشرعيةِ التي بينَّها الشارعُ، وذلك معلومٌ وللهِ الحمدُ، وبَعْدَ مَماتِ الإنسانِ حَفِظَ اللهُ له المالَ بأن تَولَّىٰ قسمتَه بنفسِه علىٰ أَوْلَىٰ الناسِ به، ففرَضَ المواريثَ وقسَّمها، وقال: ﴿ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١١]، وأخبر أن هذه حُدودُه وقال:

﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [النساء: ١٣-١٤]. وقال نبيُّه ﷺ: «إنَّ اللهَ قد أعطىٰ كلَّ ذي حقٍّ حقَّه، فلا وصيةَ لوارثٍ»[1] فلا يجوزُ لأحدٍ أن يُوصِيَ لبعضِ ورثتِه دونَ بعضٍ لا بشيءٍ من أعيانِ المالِ ولا بشيءٍ من منافعِه وغَلَّاتِه، فلو أرادَ أحدٌ أن يُوصِيَ لبعضِ الورثةِ بدَرَاهِمَ أو عَقارٍ لكان جَائِراً في الوصيةِ ولم يَجُزْ تنفيذُها إلا بإجازةِ بقيةِ الورثةِ المرشدين وكذلك لا يجوزُ أن يُوصِيَ لبعضِ ورثتِه بأجرةِ شيءٍ من عَقَارِه أو غلته سواءٌ أَوْصَىٰ له بذلك دائماً أو مدةً معينةً، لقولِ النبيِّ ﷺ: «لا وصيةَ لوارثٍ» وقد أجمَعَ العلماءُ علىٰ العملِ بهذا الحديثِ، وأن الوصيةَ للوارثِ حرامٌ، وفي الحديث: «إنَّ الرجلَ ليعملُ أو المرأةُ بطاعةِ اللهِ ستينَ سنةً ثم يحضرهما الموتُ فَيُضَارَّانِ في الوصيةِ فتجبُ لهما النارُ».

أيها المسلمون: إنني أُحِبُّ أن أتعرضَ في خُطبتي هذه لموضوعٍ لم يسبقْ أَنْ تعرضْتُ له وأُطبِّقُه علىٰ ضَوْءِ هذه النصوص، وهو ما كان يعتادُه بعضُ الناسِ من الوصيةِ بوقفِ شيءٍ من مالِه وتخصيصِه بأولادِه وذريتِه من بينِ سائرِ الورثةِ، نُريدُ أن نُطَبِّقَ هذا العملَ علىٰ

---

(١) أخرجه أحمد ٥/٢٦٧، وأبو داود (٣٥٦٥)، والترمذي (٢١٢٠)، وابن ماجه (٢٧١٣) من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه.

النصوصِ الشرعيةِ، فَنَنظُرَ في حُكْمِه، ثم ننظرَ في فوائدِه الاجتماعيةِ، هل فيه فائدةٌ للموقوفِ عليهم؟ أو هو إلىٰ الضررِ والمفاسدِ أقربُ، فبالنظرِ إلىٰ النصوصِ الشرعيةِ لا شكَّ أنَّ الوصيةَ بوقفِ شيءٍ من المالِ علىٰ بعْضِ الورثةِ داخلٌ في قوله ﷺ: «لا وصيةَ لوارثٍ»، فإذا كان لا يجوزُ أن يُوصِيَ لبعضِ الورثةِ بسُكْنَىٰ شيءٍ أو استثمارِ شيءٍ من عَقَارِه لمدةِ سنةٍ فكيف يجوزُ أن يُوصِيَ له بما يقتضي سُكْنَىٰ الدارِ واستثمارَ العقارِ دائماً وأبداً؟، وإذا كان اللهُ تعالىٰ قد فَرَضَ للورثةِ ومِنْ جملتِهم أَولادُك الذين خَصصْتَهم بالوصيةِ بالوقفِ عليهم إذا كان اللهُ تعالىٰ قد فَرَضَ لكلِّ وارثٍ حقَّه ونصيبَه، فكيف يجوزُ أن تُوصِيَ لأولادِك بوقف شيءٍ من مالِك عليهم، ألم يكن هذا تعدياً لحدودِ اللهِ واقتطاعاً من حقِّ بعْضِ الورثةِ لورثةٍ آخرين، وهذا معناه الجَوْرُ في الوصيةِ والمُضَارَّةُ للورثةِ، إذاً فإذا قال الإنسانُ: أوصيتُ بثُلُثِي مالي أو ببيتي أو بعَقَاري يكون وقفاً علىٰ أولادي. وله ورثةٌ غيرُ الأولادِ، فهذا وصيةٌ لوارثٍ وتَعَدٍّ لحُدودِ اللهِ، فيكون حراماً، قال شيخُنا عبدُ الرحمٰن السعْدِي: لا يحلُّ لأحدٍ أن يُوقِفَ وقفاً يتضمن المحرَّمَ والظُّلْمَ بأن يكونَ وقفُه مشتملاً علىٰ تخصيصِ أَحدِ الورثةِ دونَ الآخرين، ثم قال: فإنَّ العبدَ ليس له أن يتصرفَ في مالِه بمقتضىٰ شهوتِه النفسيةِ وهواه، بل عليه أن لا يخالفَ الشرعَ ولا يخرجَ عن العَدْلِ، هذا كلامُه في

كتابِ «المختاراتِ الجليلةِ»، وقال في كتابٍ آخَرَ «كتابُ الإرشادُ»: إنَّ أعظمَ مقاصدِ الوقفِ أن يكونَ مُعيناً علىٰ البِرِّ والتقوىٰ، فيُعْلَمُ من هذا أنَّ الأوقافَ التي يُقْصَدُ بها حِرمانُ بعضِ الورثةِ منافيةٌ لمقصودِ الوقْفِ كُلَّ المنافاةِ، وإنَّ وَقْفَ ثُلُثِ مالِ الإنسان علىٰ بعضِ ورثتِه مخالفٌ لهذا الشرطِ ومنافٍ لما انعقدَ عليه الإجماعُ من أنه لا وصيةَ لوارثٍ. اهـ.

إذن فهذا العملُ من الناحيةِ الشرعيةِ حرامٌ ومعصيةٌ للهِ وتَعَدٍّ لحدودهِ، ويبقىٰ النظرُ إليه من الناحيةِ الاجتماعيةِ ففيها مضارٌّ:

١ ـ الظلمُ والجَوْرُ، وضَرَرُ الظلمِ والجَوْرِ ليس علىٰ فاعلِه فحَسْبُ، بل علىٰ جميعِ الناس.

٢ ـ حرمانُ الورثةِ الخارجين من هذا الوقفِ مِنْ حقِّهم الثابتِ في التركةِ.

٣ ـ إلقاءُ العداوةِ بينَ الموقوفِ عليهم وبين الورثة فكم حصلَ بينَ الذريةِ من الخصومةِ والتقاطعِ والتشاتمِ والمرافعاتِ إلىٰ الحكامِ بسببِ هذه الأوقافِ، ولو تُرِكَ المالُ لهم حراً لتمكنوا من الانفصالِ بعضِهم عن بعضٍ ببيعٍ أو غيره، أو لو أُبعد الوقفُ عنهم وكان علىٰ أعمالِ بِرٍّ عامةٍ من مساجدَ وإصلاحِ طُرُقٍ وتعليمِ عِلْمٍ وطَبْعِ كُتُبٍ نافعةٍ وإطعامِ مساكينَ وكسوتِهم وإعانةِ معسرٍ وسَقْيِ ماءٍ وغيرِه مِن المصالح، لكان أنفعَ للواقفِ وأَبْرأَ للذمةِ.

٤ ـ أن هذا الوقفَ إن كان بِيَدِ وَرِعٍ أَمِينٍ، تعب من النظرِ عليهِ وتصريفِه ومواجهةِ مستحِقيه، كونهم إن لم يخاصموه نظروا إليه نظرةَ غضَبٍ وكأنه ظالمٌ لهم، أما إنْ كان بيد مُفَرِّطٍ جَشِعٍ أهلَكه وأكلَه.

٥ ـ إنَّ في هذا الوقف دَماراً وإتلافاً للأموال، فإنَّ بعضَ المستحقِّين له لا يُهِمّهُم إصلاحُه، وإنما يُهِمُّهم أن يستغلّوه حتّىٰ يَسْتَنْفدُوه، وإن تَضَرَّرَ الوقفُ وتَلِفَ علىٰ مَنْ بعدَهم فيتعلقُ في ذِمَمِهم حقٌّ للواقفِ وحقوقٌ لِمَنْ بعدَهم مِنَ الوقوفِ عليهم.

هذه خمسُ مفاسدَ مع المفسدةِ الشرعيةِ وهي عصيانُ اللهِ وعصيانُ رسولِه وتَعَدِّي الحدودِ الشرعيةِ، والمتأملُ يجدُ فيه أكثرَ من هذا .

أعوذُ باللهِ من الشيطانِ الرجيم: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [المائدة: ٢].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

* * *

التحذير من الوصية لبعض الورثة

الحمدُ لله نحمده ونستعينُه ونستغفرُه ونتوبُ إليه ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا ومن سيئاتِ أعمالنا من يهدِه الله فلا مُضلَّ له ومَن يُضلل فلا هادي له، وأشهدُ أن لا إلٰهَ إلا الله وحدَه لا شريك له وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه أفضلُ من بشَّر وأنذر وأمر وزجَرَ صلَّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلىٰ يومِ الدين وسلّم تسليماً.

أما بعدُ: فإنَّ الله تعالىٰ بعث محمداً ﷺ هادياً ومبشراً ونذيراً وداعياً إلىٰ الله بإذنه وسراجاً منيراً، فقام بأعباء الرسالة خيرَ قيامٍ ونصحَ عبادَ الله أبلغَ نصيحةٍ، وكان مما يعظ به الناسَ كلامُ الله فكان يقرأ في المناسبات ما يناسب الوقت، وكان ﷺ يقرأ في فجر يوم الجمعةِ بعدَ الفاتحة في الركعة الأولىٰ آلم تنزيل السجدة كاملة، وفي الركعة الثانية هل أتىٰ علىٰ الإنسانِ كاملة وكان يُديم ذلك، وذلك لما تضمنته هاتان السورتان من ذكر مبدأ الخلق ومنتهاه ومبدأ خلق الإنسان وسعيه ونهايته وجزائه وأنَّ الناس خُلقوا من أصلٍ واحدٍ ثم انقسموا قسمين شاكراً وكفوراً ومؤمناً وفاسقاً ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُۥنَ ﴿١٨﴾ أَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَلَهُمْ جَنَّٰتُ ٱلْمَأْوَىٰ نُزُلًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٨-١٩]، وقد بسط الله شيئاً من نعيم هذه الجنات في سورة هل أتىٰ علىٰ الإنسان ﴿وَأَمَّا

ٱلَّذِينَ فَسَقُوا۟ فَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ ۖ كُلَّمَآ أَرَادُوٓا۟ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَآ أُعِيدُوا۟ فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلنَّارِ ٱلَّذِى كُنتُم بِهِۦ تُكَذِّبُونَ﴾ [السجدة: ٢٠].

أما صلاةُ الجمعة فكان يقرأ فيها بعد الفاتحة أحياناً بسورة الجمعةِ في الركعة الأولىٰ، وسورة المنافقين في الركعة الثانية وأحياناً يقرأ في الأولىٰ سبح اسم ربك الأعلىٰ، وفي الثانية هل أتاك حديث الغاشية لما في ذلك من المناسبة والتذكير والوعظ.

أيها المسلمونَ: إنَّ مما جاء في كتاب الله تعالىٰ وفي سنة رسول الله ﷺ وفيما أجمع عليه علماءُ المسلمين أنه لا وصيةَ لوارثٍ، وأنَّ من أوصىٰ لبعضِ ورثتِه دونَ الآخرين فقد عصىٰ اللهَ ورسولَه وتعدىٰ حدودَ اللهِ وظلم نفسَه وظلمَ ورثته، حيث اقتطع من حقِّ بعضِهم لبعضٍ، ومن أوصىٰ بوقفِ شيءٍ من مالِه علىٰ بعض ورثته دون بعضٍ فقد أوصىٰ لوارثٍ حيث خصَّ بعضَ ورثته باستغلال ما أوقفه عليهم دون الآخرين، وإذا كان لا يجوز أنْ يوصىٰ لبعض ورثته باستغلال العقار سنة أو بسكنىٰ الدار شهراً فكيف يجوزُ له أنْ يوصي بوقفه عليه واستغلاله دائماً. هذا شيءٌ لا يمكن أبداً ولا تأتي به شريعةٌ حكيمةٌ عادلةٌ ولا عقلٌ سليم، فمن أوصىٰ بوقفِ ثلثِه علىٰ أولاده أو ذريته دونَ غيرِهم من بقيةِ الورثة، فإن هذه وصيةٌ جائرةٌ يجبُ عليه إبطالها والرجوع عنها وإن كان قد كتبها وأشهدَ عليها. يا سبحان الله ماذا يستفيده من هذا التخصيص قد يكون هذا التخصيص مع كونه معصيةً لله تعالىٰ مصدر تعبٍ

ومشقةٍ علىٰ الذرية أنفسهم ولو كان المالُ الموقَف حراً لهم أو بعيداً عنهم لكان أريحُ لهم وأسلمَ لذمتهم وذمةِ الموقِف، يا سبحانَ اللهِ كيف يُوصي الإنسانُ بعدَ موتِه ومفارقته الدنيا بمعصيةِ اللهِ ورسولِه، ما أدري ماذا يواجه به ربَّه بعد موته إذا سألَه عن مالِه فيما أنفقَه؟! نعم إنَّ الجوابَ أنْ يقول: أوصيتُ بوقفِه أو وقفِ ثلثه علىٰ بعض الورثة وهذا هو التعدي لحدود الله وعدم الرضا بفرائضِ الله وتقسيمه، فاتقوا الله أيها المؤمنون وارجعوا إلىٰ الحقِّ ما دمتم في زمن الإمهال قبل أنْ تتحسروا علىٰ ما فات منكم فيما صرفتم من المال.

أيها الناسُ: قد يظنُّ بعضُكم أني أنهىٰ عن الوقف بكلِّ حالٍ، ولكن ليس الأمرُ كذلك، وإنما أنهىٰ عن وقفٍ يتضمن الحيفَ والوصيـةَ لبعضِ الورثـةِ دون بعضٍ، أما الوقفُ العادِلُ الذي يبتغـي به وجه الله فلا أنهىٰ عنه ولا غيري ينهىٰ عنه، اللهم إلا أنْ يكون مُفضياً حتماً أو غالباً لمفاسدَ أكبرَ من مصالحه، ولكن إذا جعلَ الإنسانُ وقفَه علىٰ المساجدِ أو علىٰ مكاتب علم أو الفقراء أو المصالح العمومية أو الأقربين عموماً أو تصدَّق بشيءٍ من مالِه في حياتِه في أمرٍ يجري له بعد موتِه فكلُّ هذا إنْ شاء الله خيرٌ ومصلحةٌ وبرٌّ.

أيها الناسُ: اصدقوا العزيمةَ وتغلبوا علىٰ أنفسِكم بتصحيح وصاياكم وتطبيقها علىٰ شرعِ الله ورسولِه، ولا تتصرفوا فيها تصرفاً يكون وبالاً عليكم وأنتم ولله الحمد في سعةٍ من ذلك.

أعوذُ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٨٢﴾﴾ [البقرة: ١٨٢].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأَستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

* * *

حكم التصرف في الوقف

الحمدُ لله الذي جعلَ الأمانةَ في قلوب الرجالِ بعد أن أبىٰ عن حملها السمٰوات والأرض والجبال، وأشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا الله وحدَه لا شريك له الكبيرُ المتعال، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه الذي بلَّغ الرسالةَ وأدىٰ الأمانة علىٰ وجهِ الكمال، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ ما تعاقبت الأيام والليال وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ وأدوا ما تحملتموه من الأمانة التي عُرضت علىٰ السمٰوات والأرض والجبال فأبين أن يحملْنها وأشفقْنَ منها وحملها الإنسانُ إنه كان ظلوماً جَهولاً، وقد أمركُم اللهُ في كتابه أنْ تؤدوا الأمانات إلىٰ أهلها علىٰ الوجه الذي تحملتموها عليه، وأن لا تخونوها بأخذٍ منها أو تصرُّف يضرُّ بها. وفي الحديث عن النبيِّ ﷺ أنه قال «**لا إيمانَ لمن لا أمانةَ له**»[١] وقال «**آيةُ المنافقِ ثلاث: إذا حدَّثَ كذَبَ وإذا وعدَ أخلفَ وإذا ائتمن خان وإن صلىٰ وصامَ وزعَم أنه مُسلمٌ**»[٢] وعن ابن عمر رضي

---

(١) أخرجه أحمد ٣/ ١٣٥، وابن حبان (١٩٤)، وابن خزيمة (٢٣٣٥)، وأبو يعلى (٣٤٤٥)، والبيهقي ٤/ ٩٧ من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الله عنهما أن النبيَّ ﷺ قال «إذا جمَعَ اللهُ الأولين والآخرين يومَ القيامة يرفع لكلِّ غادرٍ لواءٌ فيقال هذه غدرةُ فلان بن فلان»[١].

أيها المسلمون: ولقد حدَّث النبيُّ ﷺ عن رفع الأمانة فقال **«ينامَ الرجلُ نومةً فتقبض الأمانةَ من قلبه فيظلُّ أثرها مثل الوَكْت ثم ينامُ النومةَ فتقبض الأمانةُ من قلبه فيظلُّ أثرُها مثل أثر المَجْل كجَمْرٍ دَحْرَجته علىٰ رجلك فَنفِط فتراه مُنْتبراً وليس فيه شيء فيصبحُ الناسُ يتبايعون فلا يكاد أحدٌ يؤدي الأمانةَ حتىٰ يقال إنَّ في بني فلان رجلاً أميناً حتىٰ يقال للرجل ما أجلده ما أظرفه ما أعقله وما في قلبه مثقالُ حبةٍ من خردل من إيمان»**[٢].

أيها المسلمون: إنَّ الأمانة تكون في معاملةِ العبد مع ربِّه كما تكون في معاملةِ الخلق فالأمانةُ في العبادةِ أنْ تقومَ بأوامرِ الله مخلصاً له مُتبعاً لرسوله ﷺ وأنْ تترك ما نهىٰ الله عنه ممتثلاً بذلك أمرُ اللهِ ورسوله.

ألا وإنَّ الأمانة تكونُ في البيعِ والشراءِ والصناعةِ والإجارةِ وولايةِ النكاحِ والودائعِ التي تودع إياها والأقوال التي تكون سراً بينك وبين صاحبك، والولايات التي تتولاها شرعاً أو عُرفاً، فالوكيلُ

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٣٥) (٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٩٧)، ومسلم (١٤٣)، والترمذي (٢١٧٩)، وابن ماجه (٤٠٥٣)، وأحمد ٥/٣٨٣ من حديث حذيفة رضي الله عنه.

أمينٌ، ووليُّ اليتيم أمينٌ، وناظرُ الوقفِ أمينٌ، والفلاحُ أمينٌ والراعي أمين، فالأمانةُ تكون في الدين كلِّه والأعمالِ كلِّها فمن أدىٰ الأمانةَ علىٰ الوجهِ المطلوبِ فهو من المُفلحين ومن خانَها أو تهاون فيها كان من الخاسرين.

أيها المسلمون: إنَّ بين أيديكم أوقافاً أنتم الأمناءُ عليها فأدوا الأمانةَ فيها وراعوا فيها حقوقَ المستحقّين من بعدكم فإن لهم حُقوقاً فيها كما لكم فيها حقوق فليست الأوقافُ لكم تتصرَّفون فيها كما تحبّون وإنما هي أمانةٌ بين أيديكم تنفذونها بحسب شروط الموقفين.

أيها المسلمونَ: إني أحب أن أبيّن لكم في خطبتي هذه أمرين من أمور الوقف:

أحدهما: في الناظر علىٰ الوقف.

الثاني: في التصرف في الوقف.

أما الأمرُ الأول وهو الناظر فإنْ كان الموقِف قد عيَّن ناظراً بشخصه أو بوصفه فالنظرُ لمن عيَّنه، وإن كان الموقِف لم يعيِّن ناظراً لا بشخصه ولا بوصفه، فإنه إن كان الوقفُ علىٰ جهةٍ عامةٍ كالوقف علىٰ الفقراءِ وعلىٰ المساجدِ ونحوها فالنظرُ للحاكِم، وإن كان الوقف علىٰ معيَّن كالأولادِ ونحوهم كان النظرُ للموقوف عليهم جميعاً، ألا وإن من الجهة العامة وقف أماكن الوضوء والاغتسال التي تسمونها الحساوة، فإذا أوقف الإنسان حسواً

للمسلمين ولم يذكر له ناظراً معيناً كان الناظر عليه الحاكم الشرعيُّ لأن الوقفَ للمسلمين والحاكم نائبهم، وعلىٰ هذا فالآبار السبل التي في الأسواق ولم يذكر الواقف لها ناظراً فإنه يتولاها القاضي دون غيره، وقد سمعنا أنَّ بعضَ الناسِ لما غارت ماءُ بئرِ الحسو السبيل سدَّه ولم يعرف كيف يتصرَّف فيه، الواجب عليه إذا تعطلَت منافعه ولم يمكن إصلاحه أن يبيعَه أو يصبره ويصرف العوض في نفع عام بعد مراجعة القاضي.

أما الأمر الثاني الذي أريد بيانه فهو التصرّف في الوقفِ، فالوقفُ إذا تمَّ لا يجوزُ بيعُه ولا التصرّف فيه إلا علىٰ الوجه الذي شرطَه الموقِف ما لم يكن في ذلك مصلحةٌ شرعيةٌ أنفعُ مما عينه الموقف، فإنه يسأل أهلَ العلم أو القاضي ويعمل بما يقولون إلا أنه إذا تعطَلت مصالح الوقفِ وصار لا يَنتفع به لا بسكنىٰ ولا بإجارة فإنه يجوزُ بيعُه أو تصبيره ويشتري بعوضِه إن بيع ما يكون بدلاً عنه.

أيها المسلمونَ: لقد سمعنا أنَّ بعضَ الناس بدؤوا يصبرون الأوقاف من دورٍ أو دكاكينَ مع أنها لم تتعطل منافعها ويمكن إجارتها بدراهم تكفي ما عين فيها من تنافيذ وهذا غلطٌ منهم وتعدٍّ علىٰ حقِّ الواقِف وحقٍّ من بعدهم من المستحقين، فلا يجوز لهم أن يحكروها بالصبرة عمن بعدهم فإنه ربما تكون الأجرة في المستقبل أضعاف أضعاف الصبرة فيحولون بتصبيرهم بين هذه الزيادة

وبين مستحقيها من البطون المستقبلة فيلحقهم الإثمُ في قبورهم وربما دعا عليهم مَن بعدهم لظلمهم إياهم ودعاء المظلوم مستجابٌ فاتقوا اللهَ أيها المسلمون وأدوا الأمانةَ واسلكوا سبيلَ السلامةِ ولا تتبعوا أنفسكم شيئاً يشغل ذمتكم فلقد كان السلفُ الصالح رضي الله عنهم لا يعدلون بالسلامة شيئاً.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٧].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأَستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.



القِسْمُ السَّادِسُ

النِّكَاحُ

شروطُ الدخولِ في النكاح والخروج منه

الحمدُ للهِ الذي خلَقَ مِن الماء بشراً، فجعلَه نَسباً وصِهْراً، وكان ربُّك قديراً. والحمدُ لله الذي بيَّن لعبادهِ الحلالَ والحرامَ، ليسيروا علىٰ حسب ما شرعَ لهم، وكان الله سميعاً بصيراً. ونشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا الله، وحدَه لا شريك له، شهادةً نرجو بها النجاةَ حين لا يجدُ الظالمون ولياً ولا نصيراً. ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، المرسل بين يديّ الساعةِ بشيراً ونذيراً. صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه، وسلّم تسليماً كثيراً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا ربّكم الذي خلقَكم مِن نفسٍ واحدةٍ، وخلَقَ منها زوجَها، وبث منهما رجالاً كثيراً ونِساء. واتقوا الله الذي تَساءلون به والأرحام، إنَّ الله كان عليكم رقيباً. واشكروا نعمةَ اللهِ عليكم بما شرَعَه لكم من الاتصال بعضكم ببعضٍ، بسببِ عقدِ النكاح. الذي حثَّ الشارعُ وأمرَ به، وأخبرَ أنه من سُنن المُرسلين. قال الله تعالى: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣]. وقال: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨]. وقال ﷺ: «يا معشرَ الشباب من استطاعَ منكم الباءةَ، فليتزوّج، فإنه أغضُّ للبصرِ وأحصَنُ للفرج»[١].

(١) أخرجه البخاري (١٩٠٥)، ومسلم (١٤٠٠) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

وقال: «تزوجوا الودودَ الولودَ، فإني مُكاثِرٌ بِكمُ الأنبياءَ يومَ القيامة»[١].

والنكاح له شروطٌ عند الدخول فيه، وشروطٌ عِند الخروجِ منه. يجب علىٰ الإنسان مراعاتها فمن الشروط التي عند دخوله: أنْ يكون كلٌّ من الزوجِ والزوجةِ راضياً بالنكاح، فلا يجوزُ إجبارُ الزوجِ علىٰ النكاح، ولا إجبار الزوجة. ولو كانت الزوجةُ بِكراً، فإنه لا يجوزُ إجبارُها علىٰ أن تتزوّجَ بمن لا ترضاه. فلو قالت: لا أرضىٰ إلا بفلان، وكان غيرُ كفؤ في دينه، فإنها تُمنَعُ ولا تزوّج، حتىٰ تختار كفؤاً في دينه.

ومن الشروط: الوليّ فلا نكاحَ إلا بوليٍّ، والوليُّ هو العاصب الأقربُ فالأقربُ، إلا أنَّ الآباءَ وأن علوا يقدَّمون علىٰ الأبناءِ وإن نزلوا. وأما الأقارب غير العصبةِ فلا ولايةَ لهم، إلا أن يوكِّلهم من له الولاية من العصبة، وذلك مثل الأخِ مِن الأم والخال والجدِّ مِن قِبَل الأم. فهؤلاء ونحوهم ليس لهم ولايةُ التزويجِ، إلا بتوكيلٍ من الوليّ العاصِب، وإذا لم يكن الوليُّ الأقربُ أهلاً للولاية، فإنه يزوّجها الوليُّ الذي بعدَه.

وإذا لم يكن للمرأةِ أولياء مِن العصبةِ، فإنَّ الذي يزوّجها القاضي، إما بنفسه أو يوكِّل مَن يشاء.

---

(١) أخرجه أحمد ٣/ ١٥٨، وأبو داود (٢٠٥٠)، والنسائي ٦/ ٦٦ من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه.

ومن الشروط: أنْ يحضر العقدَ رجلان مقبولان في الشهادةِ. قال الفقهاءُ: ولا يصحُّ أنْ يشهدَ علىٰ عقدِ النكاح مَن كان مِن آباء الزوج أو أبنائِه، أو آباء الزوجةِ أو أبنائها أو آباء الولي أو أبنائه.

ومن الشروط: أنْ يعيّن الوليّ الزوجةَ باسمها، أو وصفِها الذي تتميّز به، فلو قال: زوجتُك بنتي لم يصحّ، إلا أن يكون ليس له بنت سواها، فلا بأسَ. ويجوزُ العقدُ علىٰ المرأةِ، ولو كانت حائِضاً أو صائمةً أو غائبةً عن البلد، إذا عُلم برضاها.

وأما الواجبُ عند الخروجِ مِن النكاح: فإنَّ الزوجَ مأمورٌ إذا رأىٰ مِن زوجتِه ما يكره أن يعِظها، ثم يهجرْها في المَضجع، ثم يضربها ضرباً غير مبرّح. يصبر عليها فلا يطلّقها، فقد تستقيمُ حالُها، وقد يُرزقَ منها أولاد، يكون فيهم خيرٌ كثير. فإذا لم يتمكن مِن الصبر، جازَ له أن يطلّقَها، ولكن يجبُ عليه أن يطلّقها لعِدّتها. قال الله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾ [الطلاق: ١]. وذلك بأن يطلّقها وهي طاهِرٌ طهراً لم يُجامعها فيه، فلا يجوزُ طلاقُ المرأةِ وهي حائِضٌ، ولا أن يطلّقها في طهرٍ وطئها فيه، إلا أن يتبيّن حملُها، أو تحيض بعد ذلك، فليطلّقها بعد الحيضِ، قبل أن يطأها.

وإني أذكركم بمسألةٍ من فروعِ تلك المسألة، إذا كان لك زوجة تُرضع وقد جامعتَها بعد نفاسها، وأردتَ أن تطلّقها، فلا يجوزُ أن تطلّقها حتىٰ تحيضَ، ولو طال الزمنُ، فإذا حاضَت وطهُرت، فطلّقها إن شئت.

وإذا أراد أحدُكم الطلاقَ في الحالِ التي يجوزُ فيها، فليطلق مرّةً واحدةً لا أكثر. ليكون في ذلك توسيعٌ علىٰ نفسِه، إذا أراد أن يراجعَ، ولأن ما زاد علىٰ الطلقةِ الواحدةِ، فهو طلاقٌ بدعةٍ، إما مكروهٌ، وإما مُحرَّم. وأنت إذا طلقتَها واحدةً فماذا تخاف؟، أتخافُ أن ترجعَ عليك؟، أبداً لن ترجع عليك، إلا باختيارك، فلماذا تتجاوز الواحدةَ، فتطلق أكثر منها. وإذا أراد أحدُكم الطلاقَ، فليُشهِد رجلين علىٰ ذلك، وإذا طلقتموهن فلا تُخرجوهن من بيوتهِّن، ولا يخرجنَ إلا أن يأتينَ بفاحشةٍ مبينة، وتلك حدود الله، ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه.

وإني لأعرف أنَّ النساءَ إذا طُلقنَ لا يُردن البقاءَ في بيتِ الزوج، وأنَّ الزوجَ كذلك لا يُحبُّ أن تبقىٰ في بيتِه، ولكني أعتقدُ أن الزوج والزوجةَ إذا علما أن حُكمَ اللهِ تعالىٰ، هو أن تبقىٰ الزوجةُ في بيتِ زوجِها، حتّىٰ تنقضي العدةُ. فإنهما سوفُ يقدّمان حُكمَ اللهِ علىٰ هواهما، قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

نعم إذا كانت الزوجة مطلقة طلاقاً بائناً، وهي التي لا تحل لزوجها إلا بعقدٍ. فإنها لا بأس أن تخرجَ من بيت زوجِها وتعتد في بيتها.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

* * *

ضرورةُ معرفة شروطِ وأركانِ النكاح

الحمدُ لله الذي وعد الحافظين لحدوده الثوابَ العظيم، وتوعّد المُعتدين لحدودهِ بالعذابِ الأليم، ونشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، الربُّ العظيم الكريم، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه الذي أرسلَه إلىٰ جميعِ العالمين، فبيَّن الحدودَ وأوضحَ المعالم والسُّبل، حتىٰ تركَ أمتَه علىٰ المحجّة البيضاء والصراط المستقيم، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه ومن تبعهم بإحسانٍ في هديهم القويم، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ وكونوا لحدودِه حافظين وبحكمه وقضائِه مُسلمين راضين، ولجميعِ أوامِره ممتثلين، وما نهىٰ عنه مُبتعدين، فإنه لا حُكم أحسن مِن حكم الله للموقنين. واعلموا أنه مِن أهمِّ الأمورِ أنْ يكونَ العبدُ عالماً بأحكام ما يتعاطاه من العبادات والمعاملات ليفعل ذلك علىٰ الوجه الذي يرضي الله، ومن أهم المعاملات والعقود عقود الأنكحة، فإنه يترتب عليه إباحة الفروج وإلحاق الأنساب وثبوت الميراث، وغير ذلك. فما أجدر العبد بمعرفة شروطِه وأركانِه ليسلم من الوقوع في المهالك.

ألا وإن مِن شروط النكاحِ: رِضا الزوجين، وأنْ لا يعقد لها أبوها ولا غيرُه إلا برضاها، سواء كانت بكراً أم ثيباً، فالبكر لا تزوج إلا برضاها كما أنَّ الثيبَ لا تزوّج إلا برضاها، ولكن الفرق

بينهما أنَّ البكر رضاها سكوتُها. وأما الثيب، فلا بدَّ أن تقولَ إنها رضيت وأذنت. والدليل علىٰ أنه لا تزوج المرأة إلا برضاها، قول النبيّ ﷺ: «**لا تنكح الأيم حتىٰ تستأمَر، ولا البكر حتىٰ تستأذن**». قالوا: يا رسول الله وكيف إذنها، قال: «**أن تسكت**»[(١)]. وقال: «**البكر يستأمرها أبوها**»[(٢)]. فصرح النبيُّ ﷺ بأنَّ البكرَ يستأمرها أبوها، وأنه لا بدَّ من إذنِها، حتَّىٰ ولو كان الذي زوَّجها أبوها. وإذا وكل الأبُ أو غيرُه من الأولياء أم المرأة أو خالتها أو غيرها ممن يثق بها أن تأخذ إذنها، فلا بأس. وعن ابن عباس رضي الله عنهما، أنَّ جاريةً بِكْراً أتت رسولَ الله ﷺ فذكرت له أنَّ أباها زوَّجها وهي كارهةٌ، فخيرَّها النبيُّ ﷺ[(٣)].

لكن لو كانت البنتُ صغيرةً دون البلوغ، ورأىٰ أبوها أن يزوجها من كفؤ صالح في دينه وخلقه، وأنه رجل يُشح به فلا بأس. كما زوج أبو بكر ابنته عائشة ولها ست سنين برسول الله ﷺ، وأدخلت عليه وهي ابنة تسع سنين.

---

(١) أخرجه البخاري (٥١٣٦)، ومسلم (١٤١٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد ١/ ٢١٩، ومسلم (١٤٢١) (٦٨)، وأبو داود (٢٠٩٩)، والنسائي ٦/ ٨٥ (٣٢٦٤)، وابن حبان (٤٠٨٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه أحمد ١/ ٢٧٣، وأبو داود (٢٠٩٦)، وابن ماجه (١٨٧٥)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٥٣٨٩).

ومن شروط النكاح: أنْ يكون بولي. لقول النبيِّ ﷺ: **«لا نكاح إلا بولي»**(١). والوليُّ هو العاصبُ، ويقدم من الأولياء الأب ثم الجد من جهة الأب وإن علا، ثم الابن وإن نزل، ثم الأخ الشقيق، ثم الأخ الأب، ثم أبناؤهم. ويقدم الأعلىٰ درجةً، فإنْ كانوا في درجة واحدة قدم أبناء الأخ الشقيق علىٰ أبناء الأخ لأب، ثم العم الشقيق، ثم العم من الأب، ثم أبناؤهم، ويقدم الأعلىٰ درجة. فإن كانوا في درجة واحدة قدم أبناء العم الشقيق علىٰ أبناء العم من الأب. فأما الأقارب من جهة الأم، فإنه لا حقَّ لهم في الولاية مثل الجد من الأم، والخال والأخ من الأم وأبنائهم. فكل هؤلاء لا حق لهم في الولاية. فلا يصح عَقْدِهُم النكاحَ. ولذلك ينبغي للذي يتولىٰ خطبة النكاح إذا كان لا يعرف وجه صلة الرجل بالمرأة، أن يسأله عن صلته بها، هل هو أخ أو ابن أخ، أو عم أو ابن عم، وهل أحد أحق منه أو لا. لأنه ربما يتولىٰ العقد من لا ولاية له، فيكون النكاحُ فاسداً. واعلموا أنه إذا اجتمع أخوان أحدهما شقيق، والآخر أخ من أب فالولاية للأخ الشقيق، ولو كان أصغر إذا كان بالغاً رشيداً. لكن يجوز له أن يوكل أخاه من الأب.

ومن شروط النكاح: أنْ تكون الزوجة خالية من الموانع. فلا يصح أنْ يعقد على امرأة في عدة من غيره، حتىٰ تتم عدتها. ولا

---

(١) أخرجه أحمد ٤/ ٣٩٤، وأبو داود (٢٠٨٥)، والترمذي (١١٠١)، وابن ماجه (١٨٨١) من حديث أبي موسىٰ رضي الله عنه.

علىٰ أخت زوجته، أو عمتها أو خالتها، حتىٰ يطلق الزوجة وتنقضي عدتها. ولا يصح أنْ يعقد علىٰ إمرأة محرمة بحج أو عمرة، حتىٰ تحل من إحرامها ومن طلق زوجته ثلاث مرات، فإنه لا يحلُّ له أن يتزوجها، حتىٰ تنكح زوجاً غيرَه. نكاح رغبة بعقد صحيح ويطأها.

فاتقوا الله عبادَ اللهِ، واعرفوا حدود الله واتبعوا مرضاة الله. فقد قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [النساء: ١٣-١٤].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

* * *

الحثُّ علىٰ النكاح وتذليل العقبات التي تحول دونه

الحمدُ لله نحمده ونستعينُه، ونستغفرُه ونتوبُ إليه، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا. من يهدِه الله فلا مُضِلَّ له، ومَن يضلِل فلا هادي له. وأشهدُ أنْ لا إلٰه إلا الله وحدَه لا شريك له. وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه. صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آلِه، وأصحابِه ومن تبعهم بأحسانٍ، وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ، واشكروه أنْ خلَق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها، وجعَلَ بينكُم مودةً ورحمةً. فالزواجُ نِعمةٌ مِن الله تعالىٰ علىٰ عبادِه، أحلّه الله، بل أمرَهم به، وحثَّهم عليه، فقال تعالىٰ: ﴿ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تَعۡدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۚ ﴾ [النساء: ٣]، وحثَّ عليه النبيُّ ﷺ، في قوله: **«يا معشرَ الشبابِ مَن استطاعَ منكم الباءةَ فليتزوج»**(١) وقال ﷺ: **«إني أصلّي وأنامُ، وأصومُ وأفطر، وأتزوّج النساءَ، فمَن رغِبَ عن سُنّتي فليس مني»**(٢). ولقد أخبرَ اللهُ تعالىٰ

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٠٥)، ومسلم (١٤٠٠) من حديث ابن مسعود رضي رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٧٣)، ومسلم (١٤٠١) من حديث أنس رضي الله عنه.

أنه مِن سُنن المرسلين جميعاً. فقال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨].

ففي النكاحِ امتثالُ أمرِ اللهِ ورسولِه، وفي النكاحِ اتباعُ سُنن المُرسلين، وفي النكاحِ قضاءُ الوطر. وفي النكاح سُرورُ القلب، وفرَحُ النفسِ. وفي النكاحِ تحصينُ الفَرْجِ، وحمايةُ العِرض. وفي النكاحِ غض البصر. والبعد عن الفتنة. وفي النكاح بقاءُ النوعِ الإنسانيِّ.

وفي نكاحِ المسلمين تكثيرُ الأمةِ الإسلاميةِ وقوّتها، وتحقيقُ مُباهاة النبيِّ ﷺ بأمتِه يومَ القيامة. وفي النكاحِ تكوينُ الأسرِ، وتقريبُ الناس بعضهم مِن بعضٍ. وفي النكاحِ أيضاً قيامٌ بحقوقِ الزوجةِ ونفقاتها. وفي النكاح حصولُ الأولادِ والأجرِ بتربيتهم والقيام عليهم.

فالنكاح للأمة كلها، للفرد والجماعة في الدين والدنيا، ولكن هل نحن أيها المُسلمون، ذلّلنا الصعوبات التي تحولُ بينَه وبينَ كثيرٍ من الناس؟ أو نحن تمادينا في تطويرِ هذه الصعوبات والزيادةِ من حدّتها، حتىٰ أصبحَ النكاحُ الآن صعباً علىٰ كثيرٍ من الخَلْق. وهذا سببٌ للشرِّ والفساد، وطلب قضاء الشهوة بغيرِ طريقٍ شرعي.

أيها المسلمونَ: إنَّ مِن أهم الصعوبات التي تعترضُ سبيلَ تحقيقِ هذا الخير أموراً ثلاثة:

أحدها: عزوفُ كثيرٍ من الشبابِ من ذكورٍ وإناثٍ عن الزواجِ. أي أنهم لا يرغبون الزواجَ، ويتعلّلونَ بانهماكِهم في الدراسة.

والحقيقة أنَّ النكاح لا يمنعُ مِن المضيِّ في الدراسة، أو النجاحِ فيها لمن وفّقه الله زوجةً صالحةً، ووفقها الله زوجاً صالحاً. فسادَت بينهما روحُ المودةِ، فإنه حينئذٍ يكون كلٌّ منهما عوناً للآخرِ علىٰ دراستِه، وعلىٰ مشاكل حياتِه.

وأكثرُ الناس ولله الحمد تتكلل زواجاتهم بالتوفيق والطمأنينة. وكم من شباب تزوجوا فرأوا مِن الراحة وتفرّغ الفكرِ والنفس للدراسة، مالم يكن موجوداً عندهم من قبل ذلك.

فعلىٰ الشبابِ الذكورِ والإناث الذين تَشبَّعوا بهذهِ الفكرةِ، أن يعيدوا النظر مرّةً ومرةً حتّىٰ يصححوا مِن تفكيرهم. وأن يسألوا زملاءَ لهم نبذوا هذه الفكرة، وتزوجوا فوجدوا الخير من وراء الزواج. وماذا ينفع البنت إذا أكملتْ دراسة ليست في حاجةٍ لها، وفاتها سعادةُ النكاح، وحصولُ الأولاد. وأصبحت رملىٰ من الأرامل لا تسعدُ في حياتِها، ولا تُذكر بعد موتها؟

هذا واحدٌ مما يحولُ دونَ الزواج، ومصالحه العظيمة. أما الثاني فهو احتكارُ بعضِ الأولياءِ الظلمةِ لبناتِهم، ومَن لهم ولاية تزويجهن، من غير بناتهم.

هولاء الظلمة الذين لا يخافونَ اللهَ ولا يرحمون مَن تحت أيديهم، تجدُ الخاطِبَ الكفؤ في دينِه وخُلُقه، يتقدّم إلىٰ هؤلاءِ الأولياء، فيخطب منهم، فيفكر هذا الولي ويقدّر، ثم يقول كلمتَه الأخيرة: البنتُ فائته، صغيرة، شاورتها فأبت، إلىٰ أمثالِ ذلك مِن

الكلمات، التي لا حقيقةَ لها، وإنما مقصوده دفعُ هذا الخاطِب الكفؤ. فيكون بذلك عاصياً لله ورسولِه، وخائناً لأمانتِه، ومضيعاً لعُمر الأنثىٰ التي تحت ولايتِه، وسوفَ يحاسبون علىٰ ذلك يوم القيامة.

أفلا يكون عند هؤلاء دينٌ أو ضميرٌ، أفلا يفكرون لو أن أحداً منعهم من الزواج مع رغبتهم فيه. فماذا يكون رد الفعل منهم، وهم مع ذلك يمنعون من تحت أيديهم من النساء، والله أعلم بما في قلوبهن من رغبة في الزواج.

ولقد قال أهلُ العلمِ: إن أيَّ وليٍّ يمتنعُ مِن تزويجِ موليته كفؤاً ترضاه، فإنها تزولُ ولايتُه، إلىٰ مَن بعدَه مِن الأولياء. فإذا امتنعَ أبوها مثلاً، مع رغبتِها في الزواجِ والزوجُ كفؤٌ في دينِه وخُلُقه، فإنه يزوّجها أخوها الصالح للتزويج، أو عمها. وإذا تكرّر المنعُ مِن الوليِّ، صارَ بذلك فاسقاً من الفاسقين.

هذان اثنان مما يحولُ دونَ الزواجِ ومصالِحه. وبقي الأمرُ الثالثُ وهو: غلاءُ المُهور وتزايدها. حتّىٰ أصبحَتْ من الأمورِ المستحيلةِ لدىٰ كثيرٍ من الراغبينَ في الزواجِ، إلا بديون تشغل ذمته، وتذلّه، وتجعله أسيراً لدائنه.

فما هذا أيها المسلمون، ألم تعلموا أن المقصودَ بالنكاحِ هو الاتصال بالزوج الصالح في دينه وخُلقه. وأن المالَ وسيلةٌ وأنه فيء

زائل قريباً، ألم تعلموا أنَّ النبيَّ ﷺ، يروىٰ أنه قال: «**أعظمُ النكاحِ بركةً أيسره مؤونة**»(١). ألم تعلموا أنّ عمرَ رضي الله عنه قال: لا تغلوا صُدُق النساء، فإنه لو كانت مكرمةً في الدنيا أو تقوىٰ في الآخرةِ، لكان أولاكم بها رسولُ الله ﷺ. ما أصدقَ رسولُ الله ﷺ امرأةً مِن نسائِه، ولا أُصدِقَت امرأةُ مِن بناتِه أكثرَ من ثنتي عشرةَ أوقيةً. وهي خمسمائة دِرهم فقط.

ألم تعلموا أنَّ هذه المغالاة، والتزايدَ في المهور، تُوجبُ تعطلَ كثيرٍ من الذكور والإناث عن الزواجِ. أو محاولة الزواجِ من الخارج، بمن لا يُعرف أصلها، ودينها. فينقلب المجتمع بها وبأولادها عن عاداته، وتقاليده. وربما عن دينه أيضاً.

أيها المسلمونَ: إنَّ مِن المؤسفِ أنَّ بعضَ الناس، اتخذ ممن له ولاية عليها مورداً للكسب المحرّم، وأكل المالِ بالباطل. يشترطُ لنفسِه شيئاً مِن المهرِ. والمهرُ كلُّه حقٌّ للزوجةِ، ليس لأحدٍ فيه حقٌّ، لا أبٍ ولا أمٍّ، ولا أخٍ ولا عم. يقول الله تعالىٰ: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾ [النساء: ٤]. وفي الحديث عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**أيما امرأةٍ نُكحَتْ علىٰ صداقٍ أو حِباء أو عِدَةٍ قبل عصمةِ النكاح، فهو لها وما كان بعد**

---

(١) أخرجه أحمد ٦/ ٨٢، والطيالسي (١٤٢٧)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٩٢٧٤)، والحاكم ٢/ ١٧٨ من حديث عائشة رضي الله عنها.

عصمةِ النكاح، فهو لمن أعطيه، وأحقُّ ما يكرم عليه الرجلُ ابنتَه وأختَه»[١].

فاتقوا اللهَ عبادَ الله، ولا تشترطوا لأنفسِكم شيئاً مِن صَداق من تزوّجون، فإنَّ ذلك اقتطاعٌ بغيرِ حقٍّ، وسببٌ للتلاعب بولايةِ النكاح. حيث يزوج الولي مَن يشترط له مِن المهر أكثر ويترك مَن لا يشترط له.

وولاية النكاح أمانةٌ وذمةٌ فأدّوا الأمانةَ، واحفظوا الذمّةَ. واسمعوا قول الله تعالىٰ: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النور: ٣٢].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.



(١) أخرجه أحمد ٢/١٨٢، وأبو داود (٢١٢٩)، وابن ماجه (١٩٥٥)، والنسائي ٦/ ١٢٠، والبيهقي ٧/٢٤٨ من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

مشكلةُ مغالاة المهور

الحمدُ للهِ الواحدِ الأحد، القيومُ الصمدُ، لم يلدْ ولم يُولَد، ولم يكن له كفؤاً أحد، خَلَق فسوّىٰ، وقدّرَ فهَدىٰ، وجعَلَ مِن الإنسانِ زوجين ذكراً وأنثىٰ، ونشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا الله، وحدَه لا شريكَ له، العليّ الأعلىٰ. ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه المصطفىٰ، وخليلُه المجتبىٰ، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آلِه وأصحابِه النجباء، وعلىٰ التابعين لهم بإحسانٍ ما دامت الأرضُ والسماء، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ: فإن في مجتمعنا مشكلةً مِن أهمِّ المَشاكل، كلّ من سمعناه يشكو منها عند ذِكرها، ويودّ بكلِّ قلبِه أن يسلكَ الناسُ طريقاً إلىٰ حلِّها. ألا وهي مشكلةُ الزواج. فإنها مشكلةٌ مِن وجهين:

الأول: من جهةِ المُغالاةِ في المُهور، والتزايد فيها، وجعلها محلاً للمفاخرةِ، حتّىٰ بلغَت إلىٰ الحالِ التي هي عليها الآن.

ولقد صارَ بعضُ الناسِ الآن يزيدُ في تطويرها، ويدخلُ في المهرِ أشياءَ تزيدُ الأمرَ كلفةً وصعوبةً، حتىٰ أصبحَ المهرُ في الوقتِ الحاضِر مما يتعسّر أو يتعذّر علىٰ كثيرٍ من الناسِ. فتجدُ الكثيرَ يتعبُ تعباً كبيراً في أوّل حياتِه، بسببِ هذا التصاعد الذي لا داعي له في المُهور. وهذا مما يعوقُ عن النكاح الذي أمرَ اللهُ به رسولُه، وهو خِلافُ المشروع. فإنَّ المشروعَ في المهورِ تخفيفها. قال النبيُّ ﷺ:

«**أعظمُ النكاح بركةً، أيسرُه مؤونة**»[١]. وتزوجت امرأةٌ بنعلين فأجاز النبيُّ ﷺ نكاحها[٢]، وقال لرجلٍ: «**التمِسْ ولو خاتماً مِن حديد**». فالتمس فلم يجدْ شيئاً. فقال النبيُّ ﷺ: «**هل مَعَكَ شيءٌ مِن القرآن**». قال: نعمْ سورةُ كذا وكذا. فقال النبيُّ ﷺ: «**زوجتُكَها، أو قال: ملكتكها بما مَعَكَ مِن القرآن**»[٣]. وقال له رجلٌ: يا رسولَ الله إني تزوّجتُ امرأةً علىٰ أربعِ أواقٍ، يعني مئةً وستين درهماً. فقال النبيُّ ﷺ: «**علىٰ أربع أواق؟! كأنما تنحتون الفضّة من عُرْض هذا الجبل، ما عندنا ما نعطيك، ولكن عسىٰ أن نبعثك في بعث، تصيب منه**»[٤]. وقال أميرُ المؤمنين عمرُ رضي الله عنه: لا تُغلوا صُدُق النساء، فإنها لو كانت مكرمةً في الدنيا، أو تقوىٰ في الآخرةِ، كان أولاكم بها النبيُّ ﷺ[٥]. رواه الخمسة، وصححه الترمذي.

---

(١) أخرجه أحمد ٦/ ٨٢، ١٤٥، والطيالسي (١٤٢٧)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٩٢٧٤)، والحاكم ٢/ ١٧٨ من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه أحمد ٣/ ٤٤٥، وابن ماجه (١٨٨٨)، والترمذي (١١١٣) من حديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٨٧)، ومسلم (١٤٢٥) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه مسلم (١٤٢٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه أحمد ١/ ٤٠، والطيالسي (٦٤)، والدارمي (٢٢٠٠)، وأبو داود (٢١٠٦)، والترمذي (١١١٤/م)، وابن ماجه (١٨٨٧)، والنسائي ٦/ ١١٧.

فيا أيها القادِر لا تغالِ في المهرِ، ولا تُفاخِر في الزيادةِ فيه، فإنَّ في مجتمعك من إخوانك مَن لا يستطيع مباراتك. فالأولىٰ أن تأخذَ بالأيسر اتباعاً للمشروعِ، وتحرياً لبركةِ النكاح، ورأفة بإخوانك الذين يعجزون عما تقدر عليه. وإذا دخلتَ علىٰ أهلِك ورغبتَ، فأعطِهم ما تشاء، ولو أننا نسلك طريقةً لتسهيل الأمرِ وتخفيفِ حدّة المغالاةِ بتأجيلِ بعضِ المَهر بأن نقدّم مِن المهرِ ما دَعَت الحاجةُ إليه في النكاح، ونؤجّل الباقي في ذمة الزوج. لكان هذا جائزاً وحسناً. وفي ذلك تسهيلٌ علىٰ الزوجِ ومصلحة للزوجة. فإن ذلك أدعىٰ لبقائها معه، لأنه لو طلّقها لحلَّ المهر المؤجل، إذا لم يكن له أجلٌ مُعين. فانظروا رحِمَكم اللهُ هذه المشكلة بعينِ الاعتبار، ولا تجعلوا المهورَ محلاً للمفاخرةِ والمباهاة، ويسّروا ييسِّر اللهُ عليكم.

أما الوجه الثاني من هذه المشكلة. فهي امتناع الأولياء من قبول الخُطّاب، فإن بعضَ الأولياء يمتنعُ مِن تزويج من له عليها ولاية. وهذا لا يجوزُ إذا كان الخاطب كفؤاً، ورضيَتْه المخطوبةُ. لقوله تعالىٰ في المطلقات إذا أراد زوجها نكاحها بعد تمام العدة: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٢]. وقال النبيُّ ﷺ: «إذا أتاكُمْ مَنْ ترضونَ دينه وخُلقه فأنكحوه ألا تفعَلوه تكن فتنةٌ في الأرضِ وفسادٌ عَريضٌ» قالوا: يا رسولَ الله، وإن كان فيه. قال: «إذا أتاكم من ترضون دينَه وخُلقه

فأنكحوه»[1]، ثلاث مرات هذا وفي منعِ المرأةِ مِن تزويجها بكفؤها ثلاثُ جناياتٍ، جنايةُ الولي علىٰ نفسِه بمعصيةِ اللهِ ورسولِه، وجنايةٌ علىٰ المرأة، حيث منَعها من كفؤها الذي رَضِيَتْه، وجنايةٌ علىٰ الخاطِب حيث منعَه من حقٍّ أمرَ الشارعُ بإعطائِه إياه.

وإذا امتنع الولي من تزويج موليته بكفء رضيَتْه سقطَتْ ولايتُه وصارَت الولايةُ لمن بعدَه الأحق فالأحقُ كما قاله أهل العلم، رحِمَهم الله، وقالوا: إذا تكرّر منه هذا المنعُ، صار فاسقاً، ناقصَ الإيمان والدِّين. حتّىٰ إنه علىٰ المشهور مِن المذهب لا تقبل شهادتُه، ولا تصحُّ إمامتُه ولا ولايتُه، ولا جميعُ أفعالِه وتصرفاتِه التي يشترط لها العدالة.

فاتقوا اللهَ أيها الناسُ، واتقوا اللهَ أيها الأولياءُ وزوّجوا مَن ترضون دينَه وخُلُقَه، ولا تمنعوا النساءَ، فإنَّ في ذلك تعطيلاً للرجال والنساء، وتفويتاً لمصالح النكاحِ، وانتشاراً للمَفاسد، إذا لم يتزوّج أبناؤنا ببناتنا، فبمن يتزوجون؟ وإذا لم نزوّج بناتَنا أبناءَنا فمن نزوجهنَّ؟ لا بدَّ مِن أن يتزوّج أبناؤُنا ببناتنا، ولكن علينا أنْ نتعاونَ لتسهيل الطرقِ أمامَهم مُخلصين لله قاصدين بذلك تحصيلُ ما أمرَ اللهُ به ورسولُه، فإن الخيرَ كلَّ الخيرِ في طاعةِ اللهِ ورسولِه.

---

(١) أخرجه الترمذي (١٠٨٤)، وابن ماجه (١٩٦٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وفي الباب عن أبي حاتم المزني رضي الله عنه عند الترمذي (١٠٨٥).

ولقد مَنعَ رجالٌ من تزويجِ من لهم عليهنَّ ولاية لينالوا حُطاماً من الدنيا. فباؤوا بالخسران والندامة.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٢].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأَستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

* * *

فيما يجبُ علىٰ الولي من اختيار الكفؤ

إنَّ الحمدَ لله نَحْمَدُه ونستعينُه ونستغفرُه ونتوبُ إليه. ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالنا. من يهدِه الله فلا مُضلَّ له، ومن يُضلِلِ فلا هادي له. وأشهدُ أن لا إلٰهَ إلا الله، وحدَه لا شريكَ له. وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه. صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه، ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يومِ الدين، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ. وأدوا الأمانةَ التي حَمَّلَكم اللهُ فيمن ولاكم عليه مِن النساء، فإنكم مسؤولون عن هذه الأمانة. أدوا الأمانةَ فيهن، فلا تتحكموا في مصيرهنَّ ومستقبلهن، ولا تجعلوهن بينكم بمنزلةِ السلع التي إن أعطيتُم فيها ثمناً يرضيكم، بعتموها، وإلا أمسكتموها.

إنَّ أمانةَ النساءِ بينكم أقوىٰ وأعظم مِن أنْ تنظروا فيها إلىٰ المالِ، وإلىٰ لُعاعةٍ من العيشِ. إن الواجبَ عليكم أن تنظروا إلىٰ ما فيه خيرُ المرأة في دينها ودنياها، وسعادتِها بنفسِها وعيالِها، واستقامةِ أحوالِها.

إن الواجبَ عليكم أن تختاروا لها في النكاحِ، كلَّ ذي خُلُق ودِين، وأن لا تمنعوا خاطبها إذا كان كفؤاً في دينِه من الزواجِ. فإنَّ ذلك حرامٌ عليكم، وتضيعٌ للأمانة التي تحملتم. لقد جاء عن

رسولِ الله ﷺ: «**إذا أتاكم مَن ترضونَ دينَه وخُلُقه، فأنكحوه إلا تفعلوه تكن فتنةٌ في الأرض وفساد كبير**»(١).

ففي هذا الحديث أنَّ السببَ الذي مِن أجلِه يُعطىٰ الخاطِبُ، أو يُمنع هو الدِّين والخُلق، أما المالُ، فليس له ذِكرٌ ولا اعتبارٌ، وكم من خاطِبٍ فقيرٍ أغناه اللهُ بعد ذلك، وكم من غنيٍّ افتقر. فالمالُ عاريةٌ، ولكن الكنز هو الدِّين والخُلق. فصاحِبُ الدين صالحٌ بنفسِه مُصلِحٌ لغيره. اتصالُ المرأةِ به خيرٌ وسعادةٌ. إنْ أمسكَها أمسكَها بمعروفٍ، وإنْ فارقها فارقها بمعروف. لأن عنده من الدِّين والتقوىٰ ما يمنعه من ظُلمِ المرأةِ، ومُطلها بحقِّها، وصاحِبُ الخُلق مستقيمٌ في أخلاقِه، مقوّم لغيرِه، يتلقّىٰ أهلَه بالبشر، وطلاقة الوجه، ويعوّدهم علىٰ مكارمِ الأخلاق، ومعالي الآداب. وتبقىٰ حياةُ المرأةِ معه حياةً سعيدةً، لا تجدُ منه تعسفاً في أحوالِه، ولا بذاءة في أقوالِه.

أما صاحِبُ المال، إذا كان غير مرضيٍّ في دِينه وخُلُقه. فماذا يفيد مالُه؟ إن مالَه لا يزيدُه إلا طُغياناً وترفعاً علىٰ المرأةِ، وعلىٰ أهلِها، وربما لا تستقيمُ الأمورُ معه، فيتعسّف في معاملِة المرأةِ، ويُسيء عِشرتَها. حتىٰ تفتدي نفسَها منه، بما بذلَ من المالِ، أو أكثرَ فيحصلُ عليها وعلىٰ أهلها مِن النكبةِ والضيقِ ما لا يحمدون عاقبته.

---

(١) أخرجه الترمذي (١٠٨٤)، وابن ماجه (١٩٦٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وفي الباب عن أبي حاتم المزني رضي الله عنه عند الترمذي (١٠٨٥).

أيها الناسُ: إنَّ بعضَ الأولياءِ يتحكّمون في بناتِهم، ومَن ولاّهُم اللهُ عليهن. فيمنعونهن من الخطاب الأكفاء، وإنَّ هذا لحرامٌ عليهم، لا يحلُّ لهم ذلك. وللمرأةِ الحقُّ أن تطلبَ مِن الحاكم أنْ يزوجها شخصاً آخر من أوليائِها، لأن الذي يمنع المرأةَ من خاطِبٍ كفؤ لها تسقطُ ولايتُه، وتنتقلُ الولايةُ إلىٰ مَن بعدَه من الأولياء.

كما أنَّ بعضَ الناسِ يُجبر المرأةَ ويزوّجها وهي لا تُريدُ الزواجَ، وهذا لا يجوزُ. لأن النبيَّ ﷺ نهىٰ أن تزوَّجَ المرأةُ حتىٰ تُستأذنَ. ولا فرق في ذلك بين البكر والثيب، ولا بين الأب وغيرِه. جميعُ الأولياء لا يجوزُ لهم إجبارُ المرأةِ علىٰ الزواج وجميعُ النساء لا يجوزُ إجبارهن علىٰ الزواج، لأن النبيَّ ﷺ لم يفرّق في ذلك، وإنما فرّق في صفةِ الاستئذان. فالبكرُ تستأذن استئذاناً، ويكتفىٰ منها بالكسوت. والثيّبُ تُستأمر استئماراً، فيطلب أمرها ونطقها بالرضىٰ. يقول النبيُّ ﷺ: «**لا تنكح الأيم حتّىٰ تستأمرَ، ولا تنكحُ البكرُ حتىٰ تستأذن**». قالوا: يا رسولَ الله، وكيف إذنُها؟ قال: «**أن تسكتَ**»[1]. وروىٰ الإمامُ أحمد، ومسلم وأبو داود والنسائي أن النبيَّ ﷺ، قال: «**البكرُ يستأمرُها أبوها**»[2].

---

(١) أخرجه البخاري (٥١٣٦)، ومسلم (١٤١٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد ١/ ٢١٩، ومسلم (١٤٢١) (٦٨)، وأبو داود (٢٠٩٩)، والنسائي ٦/ ٨٥ (٣٢٦٤)، وابن حبان (٤٠٨٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وهذا نصٌّ في البكر، أنه لا بدَّ من استئذان أبيها لها ولكن لو طلبَت البنتُ أن تزوّج بشخصٍ لا يُرضىٰ دينُه، فلا بأسَ أن يمنعَها وليُّها منه، ولا سيما إذا كان لا يُصلّي، أو يؤخِّر الصلاةَ عن وقتِها، فإنَّ هذا لا يجوزُ أبداً تزوجه، حتىٰ يستقيمَ دينُه. وكذلك إذا كان غيرَ عفيفٍ عن الفاحشةِ، فإنه لا يجوزُ تزويجه حتىٰ يستقيمَ.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣].

فاتقوا الله أيها المسلمون، ولا تمنعوا النساءَ مِن أكفائهن، ولا تزوّجوهنَّ إجباراً بدون رضاهنَّ. ولا يكنْ همّكم المالَ، فإنَّ المالَ يزولُ. وليكن هَمّكم الخُلُق والدِّين، فإن ذلك هو الكنزُ. وإن مِن السخافةِ أنْ ينزلَ الرجلُ بنفسِه إلىٰ المستوىٰ الأسفل، فيزوّج مِن أجلِ المال ويمنع مِن أجله، من السخافة أنْ يَقْبلَ الشخصَ وترضىٰ به المرأةُ حتىٰ إذا جاء الجهاز ردّوه ورفضوه، كأنما المرأةُ سلعة تُباع وتُشترىٰ، إنَّ شأن الزوجية أسمىٰ وأعلىٰ مِن أن يكونَ القصدُ به تحصيلُ المالِ والتكثر به. أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٢].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأَستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

الحثُّ علىٰ النكاحِ
وتذليل العقبات التي تحول دونه

إنَّ الحمدَ لله نحمدهُ ونستعينهُ ونستغفرهُ ونتوبُ إليه ونعوذُ بالله من شرور أنفسِنا ومن سيئاتِ أعمالنا من يهدهِ اللهُ فلا مُضلَّ له ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهدُ أن لا إلٰهَ إلا الله وحدَه لا شريك له، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدهُ ورسولُه صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسانٍ وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ واشكروه أنْ خلق لكم من أنفسِكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعَلَ بينكم مودةً ورحمةً إنَّ في ذلك لآياتٍ لقومٍ يتفكرون. إنَّ الزواج نعمةٌ عظيمةٌ منّ الله بها علىٰ عبادِه ذكورهم وإناثهم أحلَّه لهم بل أمرهم به ورغَّبهم فيه فقال سبحانه وتعالىٰ: ﴿**فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تَعۡدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۚ**﴾ [النساء: ٣]. وقال النبيُّ ﷺ: «**يا معشرَ الشبابِ من استطاع منكم الباءةَ فليتزوج فإنه أغضُّ للبصر وأحصنُ للفرج**»[1] وقال النبيُّ ﷺ في الردِّ علىٰ قومٍ قال أحدُهم أنا أصلي الليل أبداً وقال الثاني أنا أصومُ الدهرَ ولا أفطر وقال الثالث: أنا

(١) أخرجه البخاري (١٩٠٥)، ومسلم (١٤٠٠) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

أعتزلُ النساءَ فلا أتزوّج فقال النبيُّ ﷺ: **«أنتم الذين قُلتم كذا وكذا أما والله إني لأخشاكم لله واتقاكم له لكني أصومُ وأفطرُ وأصلي وأرقدُ وأتزوجُ النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني»**(١). وكما أنَّ النكاح سنَّة خاتم النبيين فهو كذلك سنَّة المرسلين من قبل قال الله عزَّ وجل: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨]، ففي النكاح امتثال أمرِ الله ورسولهِ وبامتثال أمرِ الله ورسولِه حصولُ الرحمةِ والفلاح في الدنيا والآخرة. وفي النكاحِ اتباع سنن المُرسلين ومن اتبعَ سَنن المرسلين في الدنيا حُشر معهم في الآخرة. وفي النكاح قضاءُ الوطر وفرح النفس وسرور القلب. وفي النكاح تحصين الفرج وحماية العِرض وغض البصر والبعد عن الفتنة وفي النكاح تكثيرُ الأمة الإسلامية وبالكثرة تقوىٰ الأمة وتُهاب بين الأمم وتكتفي بذاتها عن غيرها إذا استعملت طاقاتها فيما وجهها إليها الشرع.

وفي النكاح تحقيق مباهاة النبي ﷺ بأمته يومَ القيامة فقد قال ﷺ: **«تزوجوا الودودَ الولودَ فإني مكاثرٌ بكم يومَ القيامة»**(٢). وفي النكاح تكوين الأسر وتقريب الناس بعضهم لبعضٍ فإن الصهر شقيق

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٧٣)، ومسلم (١٤٠١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد ٣/١٥٨، وأبو داود (٢٠٥٠)، والنسائي ٦/٦٦ من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه.

النسب قال الله تعالىٰ: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا ۗ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا ﴾ [الفرقان: ٥٤]، وفي النكاح حصول الأجرِ والثواب بالقيام بحقوق الزوجةِ والأولادِ والإنفاق عليهم. والنكاح سببٌ للغنىٰ وكثر الرزق ليس كما يتوهمه الماديون وضعاف التوكل يقول الله عز وجل: ﴿ وَأَنكِحُواْ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [النور: ٣٢]، وفي الحديث عن النبيِّ ﷺ «ثلاثةٌ حقٌّ علىٰ الله عونُهم» وذكر منهم الناكح يُريد العفاف[١] وقال أبو بكر رضي الله عنه أطيعوا الله فيما أمركم به من النكاح ينجز لكم ما وعدكم من الغنىٰ. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: رغبهم الله تعالىٰ في التزويج ووعدهم عليه الغنىٰ فقال: ﴿ إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾ [النور: ٣٢].

فالنكاح صلاحٌ للفردِ وصلاحٌ للمجتمع في الدين والأخلاق والحاضر والمستقبل وهو كذلك درء للمفاسدِ الناتجةِ عن تركهِ وعدم المبالاة فيما يحول دونه من عقباتٍ. لقد كان ينبغي لنا أن نهتم بدراسة العقبات التي تحول دونه لنتلافىٰ النتائجَ السيئة التي تترتب علىٰ فقده وإن أهم هذه العقبات ثلاث:

إحداها: عزوفُ كثيرٍ من الشبابِ ذكور وإناث عن الزواج، أي أنَّ كثيراً من الشباب الذكور والإناث لا يرغبون في الزواج بحجة أنّ

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٢٥١، والترمذي (١٦٥٥)، وابن ماجه (٢٥١٨)، والنسائي ٦/ ١٥ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الزواج يحول بينهم وبين دراستهم، وهذه حجةٌ داحضة فإنَّ النكاح لا يمنع من المضي في الدراسة والنجاح فيها والتحصيل، بل ربما يكون عوناً علىٰ ذلك فإنَّ الصالح إذا وفق زوجةً صالحة وسادت بينهما روح المودة صار كلٌّ واحدٍ منهما عوناً للآخر علىٰ دراسته، وعلىٰ مشاكل حياتِه وأكثر الناس تتكلل زواجاتهم بالتوفيق ولله الحمدُ وكم من شبابٍ ذكور وإناث منّ الله عليهم بالزواج فرأوا من الراحةِ وتفرغ الفكر والنفس للدراسةِ ما كان عوناً لهم عليها، فعلىٰ الشباب الذين اغتروا بهذه الحجة أنْ يعيدوا النظرَ مرةً بعد أخرىٰ حتىٰ يَصحِّحوا من خطئهم وليسألوا زملاء لهم تزوجوا فرأوا الخيرَ والطمأنينةَ من وراءِ الزواج، وبهذا تتذلل هذه العقبة. وماذا ينفع المرأة إذا أكملَتْ دراسةٍ ليست بحاجةٍ إليها وفاتتها سعادةُ النكاح وعقمت من الأولاد وأصبحت رملىٰ من الأرامل لم تسعد في حياتِها ولا أولاد لها يذكرونها بعد موتِها.

العقبةُ الثانية التي تحولُ دونَ الزواج ومصالحه العظيمةِ احتكار بعض الأولياء الظلمة لبناتهم ومَن لهم ولاية تزويجهن، أولئك الأولياء الذين لا يخافون الله ولا يرعون أمانتهم ولا يرحمون من تحت أيديهم، أولئك الأولياء الذين اتخذوا من ولايتهم علىٰ تلك المرأة الضعيفة مورداً للكسب المحرَّم وأكل المال بالباطل، تجدُ الخاطب الكفؤ في دينه وخُلقه يخطب منهم فيفكِّرون ويقدِّرون ثم يقولون: الكلمةَ الأخيرةَ البنت فائتة لغيرك، البنت صغيرة،

شاورتها فأبت، أقوالاً كاذبةً يفترونها ليردوا ذلك الخاطب الكفؤ، إما لعقد نفسية تثقل عليهم الإجابة، وإما لطلبِ مالٍ يحصلونه من وراء ولايتهم، وإما لعداوة شخصيةٍ بينهم وبين الخاطب والولاية دين وأمانةٌ يجبُ النظرُ فيها إلىٰ مصلحة المولىٰ عليه لا إلىٰ أغراض الولي. إنَّ دفَع الخاطب الكفؤ في دينِه وخُلقه بمثل هذه الأقوال الكاذبة إنما هو معصيةٌ لله ورسولِه وخيانةٌ للأمانةِ وإضاعةٌ لعمر المرأةِ التي تحت ولايته، وسوف يحاسبون علىٰ ذلك يومَ لا ينفعُ مالٌ ولا بنون إلا من أتىٰ الله بقلبٍ سليم، أفلا يكون عند هؤلاء دينٌ ورحمة؟ أفلا يفكرون لو أنَّ أحداً منعهم من الزواج مع رغبتهم فيه، فماذا يكون ردُّ الفعل منهم، أفلا يعتبرون بذلك فيمن تحت أيديهم من النساء الراغبات في الزواج وهم يمنعوهن الأكفاء خلقاً وديناً، سبحان الله ماذا جنى هؤلاء الأولياء علىٰ أنفسهم وماذا جنوا علىٰ من تحت ولايتهم، ولقد أوجد أهل العلم تذليلاً لهذه العقبة حيث قالوا: إنَّ الولي إذا امتنع من تزويج موليته كفؤاً ترضاه فإن ولايته تزول إلىٰ من بَعده، فمثلاً لو امتنع أبو المرأة من تزويجها كفؤاً في دينه وخلقه وقد رضيته ورغبت فيه فإنه يزوّجها إولىٰ الناس بها بعده فيزوجها أولىٰ الناس بها ممن يصلح للولاية من إخوتها أو أعمامها أو بنيهم، نعم لو كان الخاطب غير كفؤ في دينه أو عفته فرضيته المرأةُ وأبىٰ وليها فله الحقّ في ذلك ولا إثمَ عليه ولو بقيت لم تتزوج إلىٰ الموت لأن إباءه لمصلحتها ومن مقتضىٰ أمانته.

العقبةُ الثالثةُ التي تحول دون الزواج ومصالحه العظيمة غلاءُ المهورِ ونفقات الزواج وتزايدها، حتىٰ صار الزواج من الأمور المستحيلةِ أو الشاقة جداً لدىٰ كثيرٍ من الراغبين في الزواج إلا بديون تشغل ذمته فتجعله أسيراً لدائنه. وإنَّ تذليل هذه العقبة أنْ يفكر ذو الرأي من الأولياء ما هو المقصود بالنكاح وما هي مكانة المرأة التي جعلك الله ولياً عليها، هل المقصود بالنكاح المال وهل المرأة سلعة تباع أو تمنع بحسب ما يبذل فيها من المال؟ كل هذا لم يكن فليس المقصود بالنكاح المال، وإنما المالُ وسيلة إليه. وليست المرأة سلعة بل هي أكرم من السلعة، هي أمانةٌ عظيمةٌ وجزءٌ من أهله، وإذا فكرنا هذا التفكير وبلغنا هذه النتيجة عرفنا أنَّ المال لا قيمة له وأن المغالاة في المهور ونفقات الزواج لا مبرر لها، فلنرجع إلىٰ ما كان عليه النبيُّ ﷺ وأصحابه فقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ألا لا تغلوا في صداق النساء فإنها لو كانت مَكرمة في الدنيا أو تقوىٰ عند الله كان أولاكم بها النبيُّ ﷺ ما أصدقَ رسولُ اللهِ ﷺ امرأةً من نسائِه ولا أُصدقت امرأةٌ من بناته أكثرَ من اثنتي عشرة أوقية[1] وإن الرجلَ ليُغلي في صداق امرأته حتىٰ يكون لها عداوة في نفسِه وحتىٰ يقول: كلفت إليك علق القربة أي تكلفت دفع كل شيء عندي إليك حتىٰ علق القربة وهو الحبل

(١) أخرجه أحمد ١/ ٤٠، وأبو داود (٢١٠٦)، والترمذي (١١١٤)، وابن ماجه (١٨٨٧)، والنسائي ٦/ ١١٧.

الذي تعلق به. فإذا رجعنا إلىٰ ما كان عليه السلف الصالح من تقليل المهور، تيسرت أمور الزواج وعظمت بركاته وانتفع بذلك الرجال والنساء. إنَّ هذه المغالاة في المهور توجبُ تَعَطلَ كثيرٍ من الرجال والنساء عن النكاح أو محاولة الزواج من الخارج الذي قد يُسبب له مصاعب ومتاعب كثيرة، وربما يحصل به تغيير المجتمع في عاداته وأحوالِه، وربما في عبادته لأن للخلطة تأثيراً كبيراً في تغيير هذه الأمور.

أيها المسلمونَ: إنَّ كثيراً من الأولياء الآباء وغيرهم يشترطون علىٰ الزوج الخاطب مالاً يدفعه إليهم وسيكون هذا المال بالتأكيد علىٰ حساب مهر المرأة، وهذا أكلٌ للمال بالباطلِ فالمهرُ كلُّه للزوجةِ قال الله تعالىٰ: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤٠]، فأضاف الصداق إليهن. وفي الحديث عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**أيما امرأةٍ نكحت علىٰ صداق أو حباء أو عدة قبل عصمة النكاح فهو لها وما كان بعد عصمة النكاح أي بعد عقده فهو لمن أعطيه**»[1].

فاتقوا الله عبادَ الله ودعوا مهور النساء لهن ولا تشترطوا لأنفسكم شيئاً منه فإنَّ ذلك اقتطاع بغيرِ حقٍّ وسببٌ للتلاعب بولاية النكاح حيث يلاحظ الولي هذا الشرط فيزوج من يعطيه أكثر ويمنع

(١) أخرجه أحمد ٢/ ١٨٢، وأبو داود (٢١٢٩)، وابن ماجه (١٩٥٥)، والنسائي ٦/ ١٢٠، والبيهقي ٧/ ٢٤٨ من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

من لا يعطيه ضارباً بمصلحة موليته عَرض الحائط وهذا إهدارٌ للأمانةِ وخيانةٌ للولاية فأدوا الأمانةَ واحفظوا الولاية ﴿لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝٢٧ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢٧].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

* * *

انحلالُ بعضِ العقبات
التي تحول دون النكاح

إنَّ الحمدَ لله نحمدُه ونستعينهُ ونستغفرُه ونتوبُ إليه ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهدِه الله فلا مُضلَّ له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه وسلّم تسليماً كثيراً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ واشكروه أنْ خلَقَ لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودةً ورحمةً إن في ذلك لآياتٍ لقومٍ يؤمنون، فالزواج آيةٌ من آياتِ الله تعالىٰ تجدُ الرجلَ يتزوج من قومٍ لا صلةَ بينه وبينهم ثم يُصبحون بهذا الزواج يتواصلون ويتزاورون كأنهم أقرباء، ولهذا قرن الله تعالىٰ الصهرَ بالنسب وهو القرابة فقال تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا ۗ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٤]، والزواجُ نعمةٌ من الله تعالىٰ أحلَّه الله تعالىٰ لعبادِه بل أمرهم به وحثَّهم عليه في لسانِ رسولِه ﷺ أمر الله بالنكاح المتزوجين والمزوجين فقال تعالىٰ: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟﴾ [النساء: ٤]، وقال تعالىٰ: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ

عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٢]، وحثَّ عليه النبيُّ ﷺ بقوله: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغضُّ للبصر وأحصن للفرج»[١] وقال ﷺ: «إني أصلي وأنام وأصوم وأفطر وأتزوج النساءَ فمن رغبَ عن سُنتي فليس مني»[٢] وكما أن النكاح سنَّة النبيِّ ﷺ وطريقته فهو سنَّة المرسلين من قبله قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨]، ففي النكاح امتثالُ أمر الله ورسولِه، وفي النكاح اتباع سنَّة النبيِّ ﷺ ومن سبقه مِن الرسل، وفي النكاح قضاءُ الوطر وسرور القلبِ وفرح النفس، وفي النكاح تحصينُ الفرج وحماية العِرض، وفي النكاح غضُّ البصر والبعد عن الفتنةِ، وفي النكاح بقاءُ النوع الإنسانيِّ وعمارةُ الأرضِ، وفي نكاحِ المسلمين تكثير الأمةِ الإسلاميةِ وقوتها واكتفاؤها بنفسِها، وفي النكاح تحقيقُ مباهاة النبي ﷺ حيث يباهي الأنبياء بأمته يوم القيامة، وفي النكاح تكوينُ الأسرِ وتقريبُ بعضِ الناسِ من بعضٍ وقوة الروابط والصِّلاتِ بينهم، وفي النكاح قيامٌ بحقوقِ الزوجيةِ يؤجر به كلٌّ من الزوجينِ إذا قامَ به لله عزَّ وجل، وفي النكاحِ حصولُ الأولادِ والأجر بتربيتهم والقيام عليهم، فالنكاحُ صلاحٌ للأمةِ كلِّها للفردِ والجماعةِ للرجالِ والنساءِ في الدين والدنيا والحاضرِ والمستقبلِ.

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٠٥)، ومسلم (١٤٠٠) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٧٣)، ومسلم (١٤٠١) من حديث أنس رضي الله عنه.

ولقد سُرَّ الناسَ كلَّهم كثرةَ الزواجِ في هذه الأيام لما يحصل به من المصالحِ التي سمعتم بعضَها الآن، نسألُ اللهَ تعالىٰ أنْ يبارك للجميعِ وعليهم وأنْ يجعلَ عاقبتَهم حميدةً وحياتهم سعيدةً حياة عفاف وإيمانٍ، وعملٍ صالحٍ ورزقٍ طيّبٍ واسعٍ وذريةٍ طيبةٍ. لكن بقي عقبتان نرجوا الله تعالىٰ أن ييسِّر تذليلهما علىٰ أيدي المخلصين المؤمنين.

العقبةُ الأولىٰ: المغالاةُ في المهورِ والزيادةِ فيها إلىٰ حدٍّ كبيرٍ أصبح عسيراً علىٰ كثيرٍ من الناسِ، وهذا من أكبرِ العوائق عن النكاحِ وهو خلافُ السنة، فإن السنةَ تخفيفُ المهرِ وتسهيله وهو من أسبابِ بركةِ النكاح والوئام بين الزوجين، فإن أعظمَ النكاحِ بركةً أيسرُه مؤونةً وقد تزوَّج رجلٌ في عهدِ النبيِّ ﷺ امرأةً بنعلين فأجازَ النبيُّ ﷺ نكاحَه[1] وقال لرجلٍ: «التمس ولو خاتماً مِن حديد، فلم يجد شيئاً فقال النبيَّ ﷺ: «هل معك شيءٌ من القرآن قال: نعم سورةُ كذا وكذا فقال النبيُّ ﷺ: «زوجتكها أو قال: ملكتكها بما معك من القـرآن»[2] وقال له رجلٌ: يا رسولَ الله إني تزوجتُ امرأةً علىٰ أربعِ أواقٍ يعني مئة وستين درهماً فقال النبيُّ ﷺ: «علىٰ أربعِ أواق كأنما تنحتون

---

(١) أخرجه أحمد ٣/ ٤٤٥، وابن ماجه (١٨٨٨)، والترمذي (١١١٣) من حديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٨٧)، ومسلم (١٤٢٥) من حديث سهيل بن سعد رضي الله عنهما.

الفضةَ من عُرْضِ هذا الجبل»[1]، وقال أميرُ المؤمنين عمرُ رضي الله عنه: لا تغلوا صُدق النساء يعني مهورهن، فإنها لو كانت مكرمةٌ في الدنيا أو تقوىٰ في الآخرة كان أولاكم بها رسولُ الله ﷺ[2] فيا أيها الغنيُّ القادر: لا تغال في المهر ولا تُفاخر في الزيادةِ فيه فإنَّ في مجتمعك من إخوانك من لا يستطيع مباراتك، وإذا دخلتَ علىٰ أهلك فأعطهم من المال ما شئتَ، ثم أنتم أيها الأولياء لا تجعلوا المال غرضكم وعوضكم من بناتكم ومن ولاكم عليه من النساء، فتشترطوا لأنفسِكم شيئاً من المهرِ تُثقلون به كاهلُ الزوجِ وتَحرمون المرأةَ منه، اجعلوا غرضكم أنْ تعيشَ المرأةُ عند رجلٍ صالحٍ ذي دين وخُلق تحيا معه حياةً سعيدةً في ظلِّ الدين والأخلاق، ولقد أعجبني رجلان فاضلان من هنا أما أحدهما فخُطبت منه ابنته فاشترط علىٰ الخاطب أن لا يدفع مهراً سوىٰ كذا، مهر قليلٌ جداً سمّاه للخاطب. وأما الثاني فدفع الخاطبُ إليه المهرُ وكان مهراً متوسطاً فأخذَ منه أبو الزوجة أقلَّ ما يمكن أن تجهز به المرأة وردَّ الباقي علىٰ الخاطب. وهكذا تكون الرجولةُ وتقديرُ المسؤولية والنظرُ للعواقب والمستقبل ومن المعلوم أنَّ هذين الرجلين الفاضلين لن يقصرا في تجهيز ابنتيهما بما يليق بأمثالهما، وهكذا ينبغي أنْ يكونَ

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٢٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد ١/ ٤٠، وأبو داود (٢١٠٦)، والترمذي (١١١٤)، وابن ماجه (١٨٨٧)، والنسائي ٦/ ١١٧.

كلُّ وليٍّ ينظر فيما ينظر لمصلحة الزوجةِ لا للمال فالمال عرضٌ يزولُ ويعود فكم من غنيٍّ افتقر ومن فقير اغتنىٰ.

أما العقبةُ الثانيةُ فهي ما حدَث في هذه الأيام من الإسراف البالغ في الولائم يدعو الزوجُ وأهلُ المرأة جمعاً كبيراً يحضر منهم من يحضر ويتخلَّف من يتخلف، وأكثر من يحضر لا يحضرُ إلا مجاملةً أو قياماً بما أوجبَ الله عليه من الحضور، إذا كانت الوليمةُ وليمةُ الزوج ذلك أنَّ الزوجَ إذا دعاك إلىٰ وليمته في العرس كان واجباً عليك أنْ تحضرَ إلا لعذرٍ شرعيٍّ ومن لم يجب فقد عصىٰ اللهَ ورسولَه.

وإنَّ هذا الإسراف البالغ في الولائم لمما نهىٰ الله عنه وفاعله معرض نفسه لعدم محبة الله له قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام: ١٤١]، فهل ترضىٰ أيها المؤمن أنْ تفعل شيئاً لا يحبك الله من أجله؟ هل ترضىٰ أن تقع فيما نهاك الله عنه؟ هل ترضىٰ أنْ تخرج بعملك هذا عن طريق عباد الرحمٰن الذين ﴿إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧]، هل ترضىٰ أنْ تجعل نفسَك عرضةً للناس باللوم والذم؟! فإن الناسَ تراهم يلومون ويذمون من يُسرف في هذه الولائم بل يعدون ذلك من السفه حيث أضاع ماله وأتعب أهله وأتعب بدنه وفكره في أمر يكون به مسرفاً ونرىٰ الناس يمدحون ويُثنون علىٰ من اقتصد في ذلك. وإن الإسراف في هذه الولائم يُوجب أن تمتهن نعمةَ الله بهذا

الطعام من عيشٍ ولحمٍ غيرهما حيث لا تؤكل فتُرمىٰ في الأسواقِ أو تُضاع في البراري، وكلّ هذا مخالِفٌ للشرعِ والعقلِ والرشدِ فإن العقلَ والرشدَ حُسنُ التصرف في كلِّ ما تفعل، فاتقوا اللهَ عبادَ الله واشكروا نعمةَ الله عليكم إن كنتم إياه تعبدون واذكروا زماناً كان الواحد يتمنىٰ فيه لقمةً أو تمرةً يسدُّ بها جوعتَه وما من شيءٍ ينتهي إلا انتهىٰ.

وفقني الله وإياكم لصلاح ديننا ودنيانا ورزقنا القصدَ في الفقر والغنىٰ وحمانا من البخل والإسراف إنه جوادٌ كريمٌ. أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.



فيما أُحيطت به نعمةُ النكاحِ من مفاسدَ أحدَثها الناسُ

إنَّ الحمدَ للهِ نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه ونتوبُ إليه ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسنا ومن سيئاتِ أعمالنا، من يهدِه الله فلا مُضلَّ له ومن يُضللْ فلا هادي له، وأشهدُ أنْ لا إلٰه إلا الله وحدَه لا شريك له وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ وسلّم تسليماً ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

عبادَ الله لقد سَرَّ الناسَ كثرةُ الزواج في هذا العام والذي قبله، سَرَّهم ذلك لأنه تنفيذٌ لأمرِ الله تعالىٰ واتباع لرسلِه الكرام عليهم الصلاةُ والسلامُ وتمتع بما أباحَ اللهُ تعالىٰ لعبادِه من نيلِ الشهوةِ وإمضاءٍ لما تقتضيه الغريزةُ والفطرةُ، وتحصيلٌ للمصالح العظيمةِ التي تترتب عليه في الفردِ والمجتمعِ وحجابٌ دون المفاسد التي تحصل بفقدِه فالنكاحُ نعمةٌ يُسَرُّ بها كلُّ مؤمنٍ ولكن هذه النعمةُ

الكبيرةُ أحيطت بأمورٍ ربما تُحوّلُها إلىٰ نقمةٍ وكارثةٍ، أحيطت بالمغالاةِ الزائدةِ في المهورِ، وأحيطت بالإسرافِ البالغِ في الولائم، وأحيطت بالأعمال المنحرفةِ في الزفافِ، أحيطت بالمغالاتِ الزائدةِ في المهورِ حتىٰ بلغَ المهرُ حداً لا يُطيقه إلا القليلُ من الناسِ وكثيرٌ منهم لا يحصل عليه إلا بديونٍ تُثقل كاهلَه وتُشغل ذِّمته وتأسر عزَّته لدائنِه، وأن المغالاةَ في المهورِ من أكبرِ العوائق عن النكاحِ، والحوائل دونَه وهي خلافُ السنَّةِ، فإن السنَّةَ تخفيفُ المهرِ وتقليله، وتخفيفهِ من أسباب بركة النكاح والوئام بين الزوجين، فأعظمُ النكاحِ بركةً أيسرُه مؤونةً، وقد تزوَّج رجلٌ في عهدِ النبيِّ ﷺ امرأةً علىٰ نعلين فأجازَ النبيُّ ﷺ نكاحَه[1] وقال لرجلٍ يريدُ أن يتزوجَ امرأةً: «**التمس ولو خاتماً من حديدٍ**» فلم يجدْ شيئاً فزوَّجه النبيُّ ﷺ بما معه من القرآن[2]، فيا مَنْ مَنّ الله عليه بالمال انظر إلىٰ من دونك إذا كان يسيراً عليك أنْ تبذلَ الكثير، ففي الميدان من لا يتيسر عليه ذلك، إن النكاح ليس عقداً خاصاً لك حتىٰ تبيحَ لنفسِك الحريةَ فيما تبذل فيه، إن النكاحَ حاجةُ الناس كلِّهم فإذا أردتَ أن تتصرَّف فيه بشيء فانظر ماذا يترتب علىٰ هذا

---

(١) أخرجه أحمد ٣/ ٤٤٥، وابن ماجه (١٨٨٨)، والترمذي (١١١٣) من حديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٨٧)، ومسلم (١٤٢٥) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما.

التصرف بالنسبة لغيرِك، لتكون مؤمناً حقّاً تهتم بأمورِ إخوانك المؤمنين وتحبّ لهم ما تحبُّ لنفسك.

إنَّ المغالاةَ في المهورِ لو كان مكرمةً في الدنيا أو تقوىٰ في الآخرة لكان أولىٰ الناس بها رسولُ الله ﷺ، وما أعطىٰ رسولُ الله ﷺ امرأةً من نسائِه أكثرَ من اثنتي عشرة أوقية ونصف(١) وهي تساوي مئة وأربعين ريالاً فقط، يا مَن منّ الله عليه بالغنىٰ قلِّلْ ما تبذله من المهرِ وإذا دخلت علىٰ زوجتِك وأعجبتك فابذل لها ما شئتَ ربما تبذل كثيراً فإذا دخلت عليها ولم تعجبك ندمت علىٰ ما بذلت، فاتق الله تعالىٰ في نفسك وفي مالك وفي إخوانك. ويا أيها الأولياء لا تجعلوا همَّكم المالَ فتنظروا من يبذل أكثر، أو من يشترط لكم من المال أكثر، إنَّ الأمانةَ أن تنظروا إلىٰ مصلحةِ المرأةِ، أن تزوجوها من تعيشُ، معه عيشةً سعيدةً في ظلِّ الإيمانِ والعملِ الصالحِ والأخلاقِ الحميدةِ، فذلك رأسُ المالِ، أما عَرَضُ الدنيا فمهما كثرَ فهو قليلٌ وزائل.

عبادَ الله، ولقد أحيطت نعمةُ الزواج بالإسراف البالغ في الولائم مِن أهل الزوجةِ والزوجِ مشتركين أو منفردين، يدعون جمعاً كبيراً يحضرُ منهم من يحضر ويتخلَّف من يتخلَّف، وأكثر من يحضر لا يحضر إلا علىٰ إغماض إما مجاملة أو قياماً بما أوجبَ اللهُ تعالىٰ من إجابةِ وليمةِ الزوجِ، إن هذا الإسراف وقوعٌ فيما نهىٰ الله

(١) أخرجه أحمد ١/ ٤٠، وأبو داود (٢١٠٦)، وابن ماجه (١٨٨٧)، والترمذي (١١١٤)، والنسائي ٦/ ١١٧.

تعالىٰ عنه وتعرض لكراهة الله تعالىٰ للعبد فإن الله تعالىٰ يقول: ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام: ١٤١]، وإن هذا الإسراف عدول عن الطريق الوسط الذي هو طريق عباد الرحمٰن ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧]، وإن هذا الإسراف خروج عن آداب القرآن حيث يقول الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩]، فهل ترضىٰ أيها المؤمن أنْ تقعَ فيما نهاك اللهُ عنه من الإسرافِ؟ هل ترضىٰ أن تعّرض نفسَكَ لكراهةِ اللهِ لك، هل ترضىٰ أن تعدل بنفسك عن طريقِ عباد الرحمٰن؟ هل ترضىٰ أن تخرجَ عن آداب القرآن التي هي أعلىٰ الآداب وأكملها، إنَّ هذا الإسرافَ كما أنه محذورٌ شرعاً فهو ممقوتٌ عادةً فإنَّ الناسِ يلومون من يُسرف هذا الإسراف، وينظرون إليه نظرةَ الساخرِ الناقصِ لمن يحاول أن يكملَ نقصَه بمثل هذه الولائم المسرفة، إن هذا الإسراف كما أنه محذور شرعاً وممقوت عادةً، فهو سَفَهٌ عقلاً لما فيه من إتلافِ المال وإضاعةِ الوقتِ وشغلِ البالِ واتعابِ الأبدانِ وامتهانِ النعمةِ، إننا نرىٰ الكثيرَ من هذه الأطعمةِ واللحوم تبقىٰ لا يأكلها أحدٌ، وقد سمعنا من بعضِ الناس أنها تُلقىٰ علىٰ الزبالات وجوانب الطرق والمتورع من الناس من يحملها إلىٰ البر ويرمي بها هناك فهل هذا من الرشد؟ هل هذا من شكر النعمة؟! أفلا يذكر هؤلاء أنَّ الناسَ كانوا منذ عهدٍ قريبٍ يتمنىٰ الواحدُ لقمةً أو تمرةً يسدُّ بها جوعتَه.

عبادَ اللهِ: ولقد أُحيطت نعمةُ الزواج بأعمالٍ منحرفة في الزفاف فلقد سمعنا أنَّ بعضَ الناس أضاعوا ليلةَ العرس الحياءَ من الله والحياءَ من عباد الله أضاعوا دينَهم بإضاعةِ الحياءِ فإنَّ الحياءَ كما قال النبيُّ ﷺ: «شعبةٌ من الإيمان»[1]، سمعنا أنه يحصل في بعضِ الزواجات دخولُ بعض السفهاء مع النساء لالتقاط صورة اللقاء بين الزوجين، وسمعنا أنَّ بعضَ النساء أيضاً يحملن آلات التصوير لتصوير الحفل واللقاء بين الزوج وزوجته فيا سبحانَ الله ما أدري كيف بلَغَ الأمرُ بهؤلاء إلىٰ هذا التدهور وكيف انحدروا إلىٰ الهاويةِ بهذه السرعة؟ كيف خرجوا عن الحدودِ الشرعيةِ والمروءات المرعية إلىٰ عاداتٍ أخذوها من الكفارِ أو من مُقلدي الكفار؟ كيف يدع هؤلاء ما يأمرهم به دينُهم وما عليه مجتمعهم من الحياءِ والحِشمةِ والبُعدِ عن أسبابِ الفتنةِ إلىٰ ما كانت عليه المجتمعات الفاسدة التي عثا بها الشرُّ والفساد فيقلدونهم ذلك التقليد الأعمىٰ؟ فمثلهم كمثل الذي ينعقُ بما لا يسمع إلا دعاءً ونداء صُمٌّ بكم عُمْيٌ فهم لا يعقلون.

عبادَ الله: تصوروا عِظمَ الفتنة وِفداحتها في هذا التصوير في غمرة الفرح بالعرس وتحت سيطرةِ نشوةِ النكاحِ وفي وسطِ التبرج ونكهةِ الطيب وتصوروا عظمَ الفتنةِ وفداحتها حينما تُلتقط هذه الصور في تلك الحال لتكون بأيدي الناس يعرضونها علىٰ من شاؤوا ويتمتعون بالنظر إلىٰ الجميل منها متىٰ شاؤوا، ويشمتون بالقبيح

(١) أخرجه البخاري (٩)، ومسلم (٣٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

منها متىٰ شاؤوا هل يرضىٰ أحدٌ منكم أنْ تكونَ صورةُ ابنته أو أخته أو زوجته بأيدي الناس ينظرون إليها كيف شاؤوا؟ هل يرضىٰ عاقل أن تكون صورته في أول لقاءٍ بينه وبين زوجته معروضةً يتداولها الناس بينهم؟ إن هذا مما تنكره الفطر وتسفِّهه العقولُ فارجعوا عبادَ الله إلىٰ فِطركم وعقولكم، وتفكروا هل لهذا العمل المنكر ما يبرره إنَّ هذا العملَ لا يزيدُ الزوجين إلفةً في القلوبِ ولا صحةً في الأجسامِ ولا سعةً في الرزقِ ولا حمداً بين الناس بل هو شرٌّ وفتنةٌ لا خيرَ فيه.

ولقد حذَّر النبيُّ ﷺ من التصوير وقال: **«أشدُّ الناسِ عذاباً يومَ القيامة المصورون»**[1] وقال: **«كلُّ مصور في النار يَجْعل له بكلِّ صورةٍ صورها نفساً فتعذبه في جهنم»** ولُعن المصورين والتصوير الفوتغرافي بالكمرة داخل في هذا الوعيد عند بعضِ أهل العلم فليحذر المصور أن يعرِّض نفسَه لعذابِ اللهِ ولعنته.

فاتقوا الله عبادَ الله ولا تحيطوا نعمةَ الله بالزواج بأسبابِ نقمه وعذابِه، وتعاونوا علىٰ البرِّ والتقوىٰ وخذوا علىٰ أيدي السفهاء واطروهم علىٰ الحق أطراً ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥].

وفقنا الله تعالىٰ لما فيه الخير والسداد وجنبنا أسباب الشر والفساد إنه جواد كريم رؤوف رحيم.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٥٠)، ومسلم (٢١٠٩) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

فيما يجبُ علىٰ الوليّ من اختيار الكفؤ وتزويج موليته به

إنَّ الحمدَ للهِ نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه ونتوبُ إليه ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا ومن سيئاتِ أعمالنا، من يهدِه الله فلا مُضلَّ له ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهد أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه ومن تبعهم بإحسان وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا اللهَ تعالىٰ وأدوا الأمانة التي حمّلَكم الله تعالىٰ إياها فيمن ولاكم الله عليه من النساء، لأن من حمَّلكم إياها سوف يسألكم عنها وهو أعلم بما تبدون وما تكتمون، فأدوا الأمانةَ فيهن لا تتحكموا في مصيرهنَّ ومستقبلهن لا تجعلوهن بينكم بمنزلةِ السلعِ إنْ أعطيتُم بها ثمناً يرضيكم بعتموها وإلا أمسكتموها، إن أمانَةَ النساء فيكم وإن مستقبلهن في دينهن ودنياهن أعظم وأجل من أن تنظروا فيهن إلىٰ المال وإلىٰ لعاعة من العيش تتمتعون بها علىٰ حساب أمانتكم. إنَّ الواجب عليكم أنْ تنظروا إلىٰ ما فيه خير المرأة وسعادتها في دينها ودنياها في نفسها وفي أولادها. إنَّ الواجبَ عليكم أن تختاروا لها في النكاح كل ذي خُلقٍ فاضلٍ ودينٍ مستقيمٍ، وأن لا تمنعوا خاطبها إذا كان كفؤاً في دينه ورضَيته من النكاح بها، فإن ذلك تضييعٌ للأمانةِ ووقوعٌ في

المعصية فقد جاء في الحديث: **«إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير»**[1]. إن في الحديث توجيهاً وإرشاداً إلىٰ أن ينظر إلىٰ الخاطب من ناحيتين فقط لا ثالث لهما هما الدين والخلق لأنهما الأساسُ الذي به صلاحُ الدين وسعادةُ الحياة فصاحبُ الدين صالِحٌ بنفسِه مُصلحٌ لمن يتصل به. اتصال المرأة به خيرٌ وفلاحٌ إنْ أمسكَها أمسكَها بمعروفٍ وإن فارقها فارقها بمعروفٍ، لأن عنده من الدين والتقوىٰ ما يمنعه من ظلمِ المرأة والمُطل بحقِّها وصاحبُ الخلق مستقيم في أخلاقه مُقوِّم لغيره يتلقىٰ أهلَه بالبشر وطلاقةِ الوجهِ ويعودهم بأقواله وحاله علىٰ مكارمِ الأخلاقِ ومعالي الآداب.

أيها المسلمونَ: إنَّ أهمَّ ما تجبُ العنايةُ به والنظرُ إليه في الدين سلامةُ العقيدةِ وإقامةُ الصلاةِ، فأما سلامةُ العقيدةِ فأن يكونَ الرجلُ مؤمناً بالله ورسوله لم يُذكر عنه ما يدلَّ علىٰ شكه وأنْ يكون معظِّماً لله ورسولِه ودينِه لم يذكر عنه ما يدلُّ علىٰ استهزائه بذلك، فإن من شكَّ في وجودِ الله أو في كونِه هو الخالقُ وحدَه أو هو المعبود وحده فهو كافر، ومن شكَّ في كون محمد ﷺ رسولُ الله إلىٰ الناس كافة إلىٰ يومِ القيامة فهو كافر، ومن استهزأ بالله أو رسوله أو دينه فهو

(١) أخرجه ابن ماجه (١٩٦٧)، والترمذي (١٠٨٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفي الباب عن أبي حاتم المزني رضي الله عنه عند الترمذي (١٠٨٥).

كافر يقول الله تعالىٰ: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ۝٦٥ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥-٦٦]. وأما إقامة الصلاة فأدناه أن يأتي الرجل بالصوات الخمس في أوقاتها بأدنىٰ ما يجب فيها معتقداً فريضتها، فمن أنكر فرضية الصلواتِ الخمسِ أو بعضها فهو كافرٌ لأنه مكذِّب لله ورسوله وإجماعُ المسلمين إلا أن يكون ممن أسلم قريباً ولا يدري عن فرائض الدين فيُعلم، ومن ترك الصلاة فهو كافر وإن كان يعتقد أنها فريضة لقوله تعالىٰ: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾ [التوبة: ١١]. وقول النبيِّ ﷺ «**بينَ الرجلِ وبين الكفر ترك الصلاة**»(١) وفي حديث آخر أن النبيَّ ﷺ قال: «**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**»(٢) وقال عبد الله بن شقيق: كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة. وهذا الكفر الذي جاء فيمن ترك الصلاة في الحديث عن رسول الله ﷺ وعن الصحابة رضي الله عنهم هو الكفر الأكبر المخرج عن الإسلام الموُجب للقتل في الدنيا والخلود في الآخرة في النار لأن النبيَّ ﷺ سُئل عن قتالِ أئمة الجورِ والظلمِ هل يقاتلون فقال: لا تقاتلوهم ما صلوا.

---

(١) أخرجه مسلم (٨٢) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد ٥/٣٤٦، والترمذي (٢٦٢١)، وابن ماجه (١٠٧٩)، والنسائي ١/٢٣١ والحاكم ١/٧ من حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه.

فمنع من قتالهم إذا صلوا وهذا يدل علىٰ جوازِ قتالهم إذا تركوا الصلاة ولا يجوز قتال الأئمة إلا إذا كفروا لقول عبادةَ بن الصامت رضي الله عنه بايعنا رسول الله ﷺ علىٰ أن لا ننازعَ الأمرَ أهلَه إلا أنْ تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان. قال أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه لاحظَّ في الإسلام لمن تركَ الصلاةَ، فلا يجوزُ تزويجُ من لا يؤمن بالله ورسولِه بمسلمةٍ، ولا يجوزُ تزويجُ من يستهزىء بالله أو رسوله أو دينه بمسلمةٍ، ولا يجوز تزويجُ من لا يُصلي بمسلمةٍ لأن هؤلاء كفار. وقد قال الله تعالىٰ في المهاجرات ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٠]، فمن زوَّج مسلمةً بكافرٍ فالنكاح باطِلٌ لا تحل به الزوجة بل هي منه أجنبية فوطؤها إياها بمنزلة الزنىٰ. فاتقوا اللهَ أيها المسلمون واختاروا لبناتكم، وابحثوا عن دين الخاطب قبل قبوله ولا تجعلوا عمدتكم المال فإنَّ المال يجيء ويذهب، فكم من فقيرٍ صار غنياً وكم من غنيٍّ صار فقيراً.

أيها المسلمونَ: إنَّ بعضَ الأولياء يتحكمون في بناتِهم ومن تحت ولايتهم فيمنعونهن من الخُطاب الأكفاء مع رضا المرأة بالخاطب، وهذا حرامٌ عليهم لاعتدائهم علىٰ حقِّها إلا أن ترضىٰ بشخصٍ لا يرضي دينه مثل أن تطلب نكاح من يشرب الخمر أو يمارس من المعاصي ما يخلُّ بالدين والشرف، فله منعها من نكاحه ولو بقيت بلا زوجٍ طول حياتها ولا إثم عليه في ذلك.

واعلموا أنه كما لا يجوزُ لكم منع النساءِ من النكاح فلا يجوز أن تُكرهوا النساءَ علىٰ نكاحٍ من لا يُردن نكاحه فإن النبيَّ ﷺ نهاكم عن ذلك، ولا فرق بين الأب وغيرِه، وبين البكر وغيرها، لأن النبيَّ ﷺ لم يفرق بين البكر وغيرها إلا في صفةِ الإذن فقال: «**لا تنكح الأيم حتىٰ تستأمرَ ولا تنكح البكرُ حتىٰ تستأذنَ**» قالوا: يا رسولَ الله وكيف إذنها؟ قال: «**أن تسكت**»[1]. ففرق ﷺ بين البكر والثيب بأن البكرَ يُكتفىٰ بسكوتها لأنها تخجل في الغالب أن تنطق، وأما الثيب فلا تخجل فلا بدَّ من استئمارها وأخذ أمرها بذلك نطقاً ولم يفرق ﷺ بين الأب وغيره بل نصَّ علىٰ الأب فيما رواه الإمام أحمد ومسلم حيث قال ﷺ: «**والبكر يستأمرها أبوها**»[2].

فاتقوا الله أيها المسلمون ولا تزوجوا النساء من غير أكفائهن، ولا تمنعوهن منهم، ولا تُجبروهن علىٰ نكاحٍ من لا يُردنه، ولا يكن همُّكم المالَ والدنيا. فإن من السَّخَفِ أنْ ينزل الرجلُ بنفسِه فيزوِّج من أجل المال ويمنع من أجلِه، إن من السَّخَافة أنْ يقبل الشخص وترضىٰ به المرأة، فإذا جاء الجهاز قاصراً عما يريدونه

(١) أخرجه البخاري (٥١٣٦)، ومسلم (١٤١٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد ١/ ٢١٩، ومسلم (١٤٢١) (٦٨)، وأبو داود (٢٠٩٩)، والنسائي ٦/ ٨٥ (٣٢٦٤)، وابن حبان (٤٠٨٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

ردوا الجهاز ورجعوا عن قبول الرجل كأنما المقصود من النكاح المال، وكأنما المرأةُ سلعةً تُباع وتشترىٰ. إنَّ شأن النكاح أسمىٰ وأعظم من أنْ يكون القصدُ فيه المال ولذلك جعل الله سبحانه المصاهرةَ قسيمةً للنسب والقرابة فقال تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا ۗ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٤].

وفقني الله وإياكم للقيام بحقِّه وحقوق عباده وجعلنا ممن يقومون بالأمانة علىٰ الوجه الأكمل وهدانا صراطَه المستقيم إنه جوادٌ كريمٌ.

أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.



الحثُّ علىٰ تخفيف المهور

الحمدُ لله الذي خلَقَ الناسَ من نفسٍ واحدةٍ وجعَل منها زوجَها ليسكن إليها، والحمدُ لله الذي يسَّرَ لعبادِه كلَّ طريقٍ يتمتعون به فيما أباح لهم من طيباتِ المناكح والأقوات واللباس والمساكن لتتم بذلك النعمةُ ويحصل الابتلاء، فمن شكَر فإنما يشكرُ لنفسِه، ومن كفَرَ فكفره عليها، وأشهدُ أنْ لا إلٰه إلا الله وحدَه لا شريك له شهادةً أدخرها ليوم تُجزىٰ فيه النفوسُ بما لها وعليها، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه وخليلُه وأمينُه علىٰ وحيه، وخيرتُه من خلقِه، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ ويسِّروا ييسَّر لكم، واطرقوا سُبلَ الإصلاحِ لتصلوا إلىٰ الغايةِ. أيها الناسُ إنَّ لدينا مشكلةً عويصةً معقدةً مشكلة تهمَّ الناسَ جميعاً لا يختلف منهم اثنان في طلبِ حلِّها وزوال مشكلها ألا وهي مشكلة الزواجِ، فلقد أصبحت ذاتَ تعقيدٍ، من أهمها مشكلة المهر أعني الجهاز فلقد أصبحَ في شكلٍ خطيرٍ وارتفع في الزيادة إلىٰ حدٍّ يصعُب علىٰ أكثرِ الناسِ وكل ذلك بسببِ المغالاةِ فيه والمفاخرةِ والمباهاةِ التي لا داعي لها ولا موجب، فليست المرأة سلعة تعرض للبيع ويقصد فيها ثمنها، وإنما هي امرأةٌ حرةٌ كريمةٌ أهم شيءٍ لها أن تتفقَ مع زوجٍ

يكون قرةَ عينها وسعادةَ حياتِها عوناً لها علىٰ طاعةِ الله ومثالاً تقتدي به في الأخلاق الفاضلة ومُصلحاً ومُربياً لها ولمن يقدِّر الله بينهما من ذريةٍ هذا هو غرضُ المرأةِ وعين مصلحتِها، أما المالُ فإنه عَرَضٌ يزول ولا ينظر إليه إلا أصحابُ الجشعِ من الأولياءِ أو ضعيفاتِ العقول من بعض النساء وأشباههن من الرجال.

أيها الناسُ: لقد بلغت المهورُ حدّاً لا يُطاق عند أكثر الناس حتىٰ كان الرجل الذي يريد الزواج يكدح المدةَ الطويلةَ ويتعب التعبَ الكثير ويذهب أول حياته وعنفوان شبابِه طارقاً كلَّ بابٍ لتحصيل المالِ فلا يكادُ يُدرك مَهراً يُحصِّل به المرأةَ، وذلك بسبب التزايد والمغالاة في المهورِ، وهذا خلافُ المشروعِ فإنَّ المشروعَ في المهورِ تخفيفها وكلما كانت أقلَّ فهي أفضلُ وأنفعُ وأعظمُ بركةً ففي الحديث عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**أعظمُ النكاحِ بركةً أيسره مؤونة**»[1] وتزوجت امرأةٌ علىٰ نعلين فأجازَ نكاحها وقال لرجلٍ: «**التمس ولو خاتماً من حديد**» فالتمس فلم يجد فزوَّجه علىٰ أن يعلِّمها شيئاً من القرآن[2]. وقال له رجل: يا رسولَ الله إني تزوجت امرأةً علىٰ أربعِ أواقٍ من الفضةِ يعني مئة وستين درهماً فقال النبيُّ ﷺ:

---

(١) أخرجه أحمد ٦/ ٨٢، والطيالسي (١٤٢٧)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٩٢٧٤)، والحاكم ٢/ ١٧٨ من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٨٧)، ومسلم (١٤٢٥) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما.

«علىٰ أربع أواق؟ كأنما تنحتون الفضة من عَرْض هذا الجبل ما عندنا ما نُعطيك»[١].

وقال أمير المؤمنين عمرُ بنُ الخطاب رضي الله عنه: لا تُغلوا صدق النساء فإنها لو كانت مكرمةً في الدنيا أو تقوىٰ في الآخرة لكان أولاكم بها رسول الله ﷺ[٢].

أيها الناسُ: إنَّ في ازدياد المهور تركاً للأفضل والأنفع، ومن مفاسدها إغلاق بابِ النكاحِ أمام قاصديه من الرجال والنساء، فكم في البيوت من فتياتٍ يُردن النكاح وكم في الأسواق من فتيان يريدونه ولكن حال دونَهم تلك المهور الباهظة، ومن مفاسد زيادة المهور تصعيبُ الحياةِ الزوجيةِ وتنكيدها، فإن الزوجَ إذا لم يتلاءم مع زوجتِه لا تسمح نفسُه بفراقها إلا بتعبٍ وتنكيدٍ وربما يأبىٰ أن يفارقها حتىٰ تبذلَ له ما أعطاها وهذا وإن كان لا يجوز أعني لا يجوز أن يحدها علىٰ المفارقة بعوض إذا كانت مستقيمة وقائمة بالواجب نحوه ومن مفاسد ازدياد المهور أنها قد تضطر الإنسانَ إلىٰ شغل ذمته بالديون. ومن مفاسدها أنها قد تضطر الإنسانَ إلىٰ أن يتزوج بنساءٍ لا يتلاءمن مع عاداتِ البلادِ وتقاليدها فيحصل من المشقةِ عليها وعليه ما هو معلومٌ.

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٢٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد ١/ ٤٠، والطيالسي (٦٤)، والدارمي (٢٢٠٠)، وأبو داود (٢١٠٦)، وابن ماجه (١٨٨٧)، والترمذي (١١١٤/ م)، والنسائي ٦/ ١١٧.

إنَّ القلوبَ إذا استولىٰ اليأسُ عليها قنطتْ ولم تصل إلىٰ مطلوبِها وإن الناسَ إذا تخاذلوا واستبعدوا الأمورَ وقالوا هذا بعيدٌ هذا لا يمكن فلن يصلوا إلىٰ غايةٍ، ألستم كلكم تعرفون مضرةَ المغالاةِ في المهورِ وفائدة تسهيلها وتيسيرها، فمن الأجدر بكم أنْ تتساعدوا في كلِّ طريقٍ تؤدي إلىٰ رفعِ المغالاةِ وحلول التيسيرِ، من الأجدر بكم أنْ تشجعوا وتحثُّوا بقولكم وفعلكم علىٰ ذلك، لو كان الناس يقابلون كلَّ فكرةٍ إصلاحيةٍ بالفتورِ واليأسِ والاستبعاد لما وصلوا إلىٰ صلاحٍ ولا إصلاحٍ، ولكن القلوب الحية والأمة الواعية هي التي تقابل الفكرةَ الإصلاحيةَ بالقوةِ والعزيمةِ الصادقةِ والتصميمِ علىٰ الوصولِ إلىٰ الغايةِ المطلوبةِ ما دامت تؤمن بصحةِ القصدِ وسلامةِ السبيلِ وأنا أقولُ أن العاداتِ الراسخةَ لا يمكن تغييرها دفعةً واحدةً، ولكنه يمكن القضاءُ عليها بالتدريج ما دمنا مصمِّمين علىٰ تغييرها بحول الله.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٢].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

* * *

التحذيرِ من أخذِ الصور في الأعراس

إنَّ الحمدَ لله نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه ونتوبُ إليه ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا ومن سيئاتِ أعمالنا، من يهدِه الله فلا مُضلَّ له ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهدُ أن لا إلٰه إلا الله وحدَه لا شريك له وأشهدُ أنّ محمداً عبدُه ورسولُه صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واشكروا نعمةَ الله عليكم بهذا الدين الذي أكملَه لكم وأتم عليكم به النعمةَ وبعث به محمداً ﷺ ليتمّم به مكارمَ الأخلاقِ فكان هذا الدينَ دين عبادةٍ ودينَ أخلاقٍ ومعاملةٍ ألا وأن من أفضلِ الأخلاق التي بَعثَ اللهُ بها نبيّه خُلق الحياء فإنَّ الحياءَ من الإيمانِ، والحياءُ خُلقُ النبيِّ ﷺ فكان حيياً سخياً كريم الخلق.

إنَّ الحياءَ من الله، والحياءَ من الناس، من صميم دينكم، فاستحيوا أيها المؤمنون من الله، واستحيوا أيها المؤمنون من الناس، لا تضيعوا دينكم أيها المؤمنون بالتهور والتدهور والانحطاط.

لقد سمعنا أيها الناس أنه حصل زواجٌ دخل فيه مع النساءِ بعضُ شباب، دخلوا لأخذِ صورٍ للحفلِ وأن هؤلاء المصورين كانوا بين النساء يلتقطون صورهن، فيا سبحان الله كيف بلَغَ بنا الحدُّ إلىٰ هذا التدهور، وفي هذه السرعة الخاطفة تصوروا عِظم الفتنةِ في تجول هؤلاء الشباب وأخذهم صور النساء وهم في غمرةِ الفرحِ بالعرسِ

تحت سيطرةِ نشوةِ النكاح وفي ظلِّ التبرجِ والتطيّب، ماذا يحصل للجميعِ من الفتنةِ، إنها لفتنةٌ كبيرةٌ ومحنة عظيمةٌ. أما يستحي هؤلاء من الله أولاً ومن الناس ثانياً، ما الذي سوَّغ لهم وما الذي أباح لهم أن يتجولوا بين النساء لأخذ صورهنَّ؟! هل يرضىٰ أحدٌ من الناس أن تؤخذ صورةُ ابنته أو أخته أو زوجته لتكون بين هؤلاء يعرضونها متىٰ شاؤوا علىٰ من يريدون أو يستمتعون بالنظرِ إليها متىٰ يشاؤن؟! هل يرضىٰ أحدٌ أنْ تكونَ نساؤُه محلاً للسخرية عند عرض صورتِها إن كانت قبيحةً أو محلاً للفتنةِ عند عرضها إن كانت جميلةً؟!

عبادَ اللهِ: ما بالنا ننحدرُ إلىٰ الهاوية في تقاليد الكفار وأشباه الكفار الذين لا دينَ لهم ولا أخلاق، كيف ندعُ تقاليدنا المبنيةِ علىٰ التستر والحياء بوحي من شريعة الله ورسولِه إلىٰ تقاليد جلبناها من غيرِنا وغيرنا تلقاها من اليهود والنصارىٰ المستعمرين لأراضيهم مدةً طويلةً من الزمن؟ كيف نرضىٰ وقد سلَّم اللهُ بلادنا من استعمار الأوطان أن نستسلم لاستعمارِ الأفكارِ والعقولِ والأديانِ؟ كيف نرضىٰ وقد مَنَّ اللهُ علينا بالتقدم بهذا الدين أن نرجع إلىٰ الوراء بتبرج الجاهلية الأولىٰ وأعمال الكافرين؟ كيف يليق بنا وقد أعطانا الله شهامة الرجولة وولاية العقل أن ننتكس فننقاد لسيطرة النساء والسفهاء.

أيها الناسُ: إنكم إن سرتم وراءَ هذه التيارات بدون نظرٍ ولا رويّةٍ ولا تفكيرٍ في العواقبِ فسوف تندمون وستكون العاقبةُ وخيمةٌ وسيحلُّ بالبلادِ من العقوبةِ ما يعمُّ الصالحَ والفاسدَ ﴿وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةً لَّا

﴿تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنكُمْ خَآصَّةً ۖ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥].

أيها الناسُ: احذروا هذه التقاليد المنحرفة وهذه التيارات الجارفة الضالة، وقابلوها بقوةِ الإيمانِ وسيطرةِ العقلِ لتندحرَ وتُقبر في مهدِها، وإلا فهي كشرارة النار في الموادِ المشتعلةِ إن لقيت منكم قبولاً لها واتجاهاً إليها، فأنتم ولله الحمد في بلادٍ محافظةٍ علىٰ دينها وعلىٰ أخلاقها وعلىٰ تقاليدها الطيبة، فاحذروا أنْ تخرق سياجكم تلك العاداتُ التي جاء بها من زُين له سوءُ عمله فرآه حسناً ومن سَنَّ سنةً سيئةً فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلىٰ يومِ القيامة[1].

إنَّ أخذَ صورةٍ للزوج وزوجته عند أول لقاءٍ لا يزيد الزوجين إيماناً بالله ولا مودةً في القلبِ ولا صحةً في الجسمِ وإذا فرض أن المسألة من باب التقاليد المحضة أفليس من الأجدرِ بنا أن نعتزَّ بتقاليدنا ونحمي كياننا ونربأ بأنفسِنا عن أن نكون تبعاً لغيرنا هذا فضلاً عن كون هذه التقاليد هدماً للأخلاق ونقصاً في الإيمان. إن أخذَ الصور مع كونه سبباً للفتنة وتداول صور النساء فهو كذلك عرضة للعنة الله سبحانه والتعذيب بالنار لأن النبيَّ ﷺ حذَّر من التصوير فقال ﷺ: **«أشدُّ الناسِ عذاباً يومَ القيامة المصوِّرون»** وقال: **كلُّ مصوِّر في النار يجعل له بكلِّ صورةٍ صوَّرها نفسٌ يعذب**

---

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم (١٠١٧) من حديث جرير رضي الله عنه.

بها في جهنم»[١] ولعن رسولُ الله ﷺ المصورين. وهذه الأحاديث ثابتةٌ عن رسولِ الله ﷺ فليحذر المصوِّر أن يكونَ داخلاً فيها فإنه معرِّضٌ نفسَه لذلك والصورة الفوتغرافية وإنْ كان من العلماء من أباحها فإن منهم من رأىٰ أنها داخلةٌ في الوعيدِ وقد قال ﷺ: «**دَعْ ما يريبك إلىٰ ما لا يريبك**»[٢] وقال: «**من وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعىٰ حول الحمىٰ يوشِكُ أن يقعَ في**»[٣]. وحتىٰ إذا كانت الصور الفوتغرافية مباحة فإنها لا تحل إلا إذا لم يكن فيها محذور شرعي.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۚ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [النور: ٢١].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٥٠)، ومسلم (٢١٠٩) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد ١/ ٢٠٠، والترمذي (٢٥١٨)، والنسائي ٨/ ٣٢٨، والحاكم ٢/ ١٣، وابن حبان (٧٢٢) عن الحسن بن علي رضي الله عنهما.

(٣) جزء من حديث البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما.

نماذج من شروط النكاح وكيفية طلاق السنة

الحمدُ لله الذي خلقَكم من نفسٍ واحدةٍ، وخَلَق منها زوجَها وبثَّ منهما رِجالاً كثيراً ونِساء، أبدَعَ ما خلَقه، وأحْكَم ما شرَعَه، وأعطىٰ كلَّ نفسٍ هُداها. نحمدُه حمداً كثيراً لا يتناهىٰ، ونشكره علىٰ نعم أولاها وأعطاها. ونشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا الله، وحدَه لا شريكَ له. ونشهدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه، أفضلُ البريّة وأزكاها. صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آلِه، وأصحابِه ومن تبعهم بإحسانٍ، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ، واعلموا أنَّ الله سبحانه فرض فرائضَ فلا تضيِّعوها، وحدَّ حُدوداً فلا تعتدُوها. فاعرفوا حدودَ اللهِ وأحكامه، واعلموا بما تقتضيه شريعتُه الكاملة، ألا وإن مما أحكمه اللهُ شرعاً وتنظيماً ذلك النكاح. الذي جعَلَه الله صِلةً بين بني آدم، وسبباً للقُربىٰ بينهم. ورتَّب لعقدِه وفسخِه أحكاماً معلومةً، وحُدوداً معروفةً.

فهو عقدٌ عظيمٌ خطيرٌ يترتَّبُ عليه مِن أحكامِ اللهِ شيءٌ كثيرٌ، يترتب عليه النسب والإرث، والمحرمية والنفقات وغيرها. فمن ثم اعتنىٰ الشارع اعتناءً عظيماً بالغاً، فجعل له شروطاً وحرمات. ونحن نذكر هنا شيئاً من ذلك.

فمن شروط عقد النكاح: أنْ يكون بوليٍّ. لقوله ﷺ: **«لا نكاحَ إلا بوليٍّ»**[١]. فالمرأةُ لا تزوّج نفسَها، ولا غيرَها. لا بطريقِ الأصالةِ ولا بطريقِ الوكالة. والولي هو العاصب وأحقُّ الناسِ بالولايةِ أقربُهم، ولا ولايةَ لمن يُدلي بالأم فقط كأبي الأم والخال، والأخ مِن الأم، لأنَّ الولايةَ في النكاح للعصبة فقط.

ويجبُ علىٰ الوليِّ أنْ يتقي اللهَ تعالىٰ، وأن يراعي مصلحةَ المرأةِ، ويزوّجها مَن هو كفؤ لها دِيناً وخُلقاً إذا رضيَتْه. ولا يحلُّ له أن يمنعَها مِن الكفؤ، فإنْ فعلَ فقد عصىٰ اللهَ ورسولَه، وسقطَتْ ولايتُه عليها، ويزوّجها غيرُه مِن الأولياء.

ومن شروطِ عقدِ النكاح: رضا المرأة إذا كانت بالغةً: فلا يجوزُ أن تُزوّج المرأةُ بغير رضاها، سواء كانت بكراً أم ثيباً، وسواء كان الذي يريد أن يزوجها أبوها أو غيره. لقول النبيِّ ﷺ: **«لا تنكح البكرُ حتّىٰ تستأذن»**[٢]. وفي رواية لمسلم: **«والبكرُ يستأمرها أبوها»**[٣].

---

(١) أخرجه أحمد ٤/ ٣٩٤، وأبو داود (٢٠٨٥)، والترمذي (١١٠١)، وابن ماجه (١٨٨١) من حديث أبي موسىٰ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٥١٣٦)، ومسلم (١٤١٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه أحمد ١/ ٢١٩، ومسلم (١٤٢١) (٦٨)، وأبو داود (٢٠٩٩)، والنسائي ٦/ ٨٥ (٣٢٦٤)، وابن حبان (٤٠٨٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وقد كان بعضُ العلماء رحِمَهم الله، يقولون: لا بأسَ أن يُجبرَ الأب ابنتَه البكر، ولكن قولَهم ضعيفٌ، لأن الحديثَ لا يؤيّده، بل هو مخالِفٌ له، ولأنّه يترتَّبُ علىٰ ذلك مفاسِدَ كثيرة غالباً. ولأن كثيراً مِن الناس قد يُجبر ابنتَه لمصلحةِ نفسِه، لأنه إذا كان لا يملِكُ أن يُجبرها علىٰ بيعِ أقلِّ شيءٍ من مالِها، فكيف يملكُ أن يجبرها علىٰ بذلِ نفسِها لمن لا تهواه ولا ترضاه. إذن فلا بدَّ من رضا المرأة بِكراً كانت أم ثيباً. ولكن لو فرضنا أنها رغِبت الزواج بشخصٍ لا يُرضىٰ دينه، فإنه يجبُ أنْ تُمنع منه.

ومن شروطِ النكاح: أنْ تكونَ الزوجةُ والزوجُ خاليين مِن الموانع، فلا يصحُّ النكاح في حالٍ يحرم العقدُ فيها، فلا يصحُّ من المحرم بحجٍّ أو عمرةٍ، ولا علىٰ المحرمة بحجٍّ أو عمرةٍ. ولا يصحُّ النكاح والمرأةُ في عدة من غيرِه، ولذلك لا يجوز للرجلِ أن يخطبَ المرأة المعتدة من غيرِه. ولقد سمعتُ أن بعضَ الناس خطب امرأةً في عدَّتها، ولكن هذا جهلٌ منهم بحدود الله تعالىٰ، عليه أن يتوبَ إلىٰ اللهِ تعالىٰ مِن هذا الذنب، وأن يرجعَ عن خطبتِه هذه.

ومن اهتمامِ الشارعِ بعقدِ النكاح، أن رتَّبَ للخروجِ منه حدوداً لا بدَّ منها. فإذ أرادَ الرجلُ طلاقَ امرأتِه فليصبر وليتأن لعلَّ اللهَ أن يغيّر الأمورَ والأحوال، وربّما غيّر البغضُ محبةً، لأنَّ القلوبَ بيدِ اللهِ، يُقلِّبها كيف يشاء. ﴿فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩].

فإذا كان لا بدَّ مِن الطلاق، فليطلقها علىٰ الوجهِ الشرعيِّ، وهو أن يطلقها واحدةً وهي حامِل، أو في طُهرٍ لم يجامعها فيه، ولا يحلُّ له أنْ يطلّقها وهي حائِضٌ، ولا في طُهرٍ جامعها فيه، إلا أن يتبيَّن حَملها، فإن طلقها وهي حائض فليراجعها، ثم ليتركها حتّىٰ تَطهرُ، ثم تحيضُ ثم تطهر. وهو في ذلك لا يجامعها ثم ليطلقها بعد ذلك إن شاء. ففي الصحيحين، عن عبدِ الله بن عمر بن الخطاب، رضي الله عنهما، أن عبد الله بن عمر طلّق زوجتَه وهي حائِضٌ، فذكر ذلك عُمر لرسول الله ﷺ، فتغيظ فيه رسول الله ﷺ، ثم قال: «**ليراجعها ثم يُمسكها حتّىٰ تطهُر، ثم تحيضُ فتطهر، فإن بدا له أنْ يطلّقها فليطلقها قبل أن يمسّها، فتلك العِدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء**»(١).

وإياكم والحمق في الطلاقِ، فلا تطلّقوا أكثرَ مِن واحدةً، لا تطلقوا اثنين، ولا تطلقوا ثلاثاً، فإنَّ ذلك خِلافُ الشَّرعِ. وإنه ليجبُ علىٰ الذين يكتبون الطلاقَ أن يكونَ عندهم عِلمٌ مِن الشرعِ، وأن يتمشوا في كتابةِ الطلاقِ علىٰ الوجهِ الشرعيِّ، ويرشدوا الناسَ إلىٰ ذلك. وإذا طلَّق الرجلُ امرأتَه طلاقاً له فيه رجعة، فإنه يجبُ أن تبقىٰ المرأةُ في بيتهِ حتّىٰ تنتهي عدتها، ولها أن تتزيّن له، وأن تكلّمه، وأن تفتش له. لأنها في حُكم الزوجات.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٥١)، ومسلم (١٤٧١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا۟ ٱلْعِدَّةَ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ رَبَّكُمْ ۖ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق: ١].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.



القسم السابع

الأمر بالمعروف والحدود

★ الفرع الأول : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

★ الفرع الثاني : القصاص والحدود

الفرع الأول

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الحمدُ للهِ الذي فضَّلَ هذه الأمة علىٰ العالَمين، وجعلَ أمرَهُم شورىٰ بينهم، ليحصلَ الاجتماعُ عليه والوصولُ إلىٰ مصالح الدنيا والدِّين، وأمرَهم بالتعاون علىٰ البرِّ والتقوىٰ والإحسان، ونهاهُم عن التعاون علىٰ الإثمِ والبغي والعدوان. ونشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله، وحدَه لا شريكَ له، ذو القوةِ المتين. ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، المصطفىٰ علىٰ العالمين. صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه، والتابعين لهم بإحسانٍ إلىٰ يومِ الدِّين، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها المؤمنون: اتقوا الله تعالىٰ، وأقيموا ما أوجبَ اللهُ عليكم، من الأمرِ بالمعروف، والنهي عن المنكر، فإنَّ ذلك مِن أعظمِ الواجبات، ومن أسباب التقدم والرقي، وطيبِ الحياة. فإنَّ حقيقةَ الأمرِ بالمعروف، والنهي عن المنكر، هو الأمرُ بما أمرَ اللهُ به ورسولُه. والله سبحانه لا يأمرُ إلا بما فيه الخير والسعادة في الدنيا والآخرة. ولا ينهىٰ إلا عمّا فيه الشرّ والشقاوة في الدنيا والآخرة. فإذا أقيمَتْ واجباتُ الدِّين، وأُزيلَت المعاصي أو خُفِّفَتْ بين العالمين، حصلَ بذلك من الخيرِ بحسبِ ما أُقيمَ من الواجبات واندفَعَ مِن الشرِّ بحسبِ ما أُزيلَ مِن المحرمات.

الأمرُ بالمعروف، والنهي عن المنكر، مما تميَّزَت به هذه الأمةُ وفُضِّلَتْ علىٰ العالَمين، وهو السياجُ الأعظمُ والحِصنُ الحَصينُ

لحمايةِ الدين، وفيه مصلحةٌ للآمر، ومصلحةٌ للمأمور، بل فيه مصلحةٌ للجمهور كلِّه، ولا يحسبنَّ المأمور أنَّ المقصودَ بأمرِه أو نهيه، فرضُ السيطرة والسلطة عليه، فإنَّ هذا وهمٌ خاطِىءٌ. وإنما المقصودُ بأمرِه أو نهيه، هو الإحسانُ إليه وإرشاده، ودفع المضرّة عنه في الدنيا والآخرة، وإسعادُه لأنه محتاجٌ إلىٰ من يعينه علىٰ نفسِه الأمارة بالسوء.

ولذلك فإنَّ المأمورَ مَدينٌ بالشكر لمن أمرَه بالمعروف، ونهاه عن المُنكر، وقد أمرَنا اللهُ تعالىٰ أنْ يكونَ منا طائفةٌ يدعونَ إلىٰ الخيرِ، ويأمرونَ بالمعروف، وينهونَ عن المُنكر. ولا يختصُّ ذلكَ بطائفةٍ معينةٍ، بل كلُّ مَن رأىٰ منكراً فعليه أنْ يغيِّره بيدِه، فإنْ لم يستطعْ فبلسانِه، فإن لم يستطعْ فبقلبِه، وذلك أضعفُ الإيمان. ومن التغيير باللسان، أنْ يخبرَ الإنسانُ مَن يهمّهم الأمرُ، إذا عجز عن التغيير بنفسِه، فإذا فعل ذلك برئَتْ ذمته.

والواجب علىٰ مَن أمرَ غيرَه بمعروفٍ، أو نهاه عن مُنكر، أنْ يقصدَ بذلك وجْهَ اللهِ، والدارَ الآخرةَ، وأن يريدَ بذلك إقامةَ دينِ اللهِ ونفعَ عبادِ الله، وأنْ يسلكَ معهم أقربَ الطرق التي يحصلُ بها المقصودُ، وأن يدعو إلىٰ سبيلِ ربِّه بالحكمةِ والموعظةِ الحسنةِ، ويجادلهم بالتي هي أحسن، إلا الذين ظلموا منهم، وهم الذي يُجادلون في الحقِّ بعد ما تبيَّن. فإنَّ هؤلاء يعاملون بحسب ما يقتضيه ظلمهم، فمن سلك هذا السبيل في الدعوة إلىٰ اللهِ بهذه النيةِ

الطيبةِ، فأولئك هم المُفلحون الذين فازوا بكلِّ مطلوب، ونجوا من كلِّ مرهوب.

وعلىٰ المسلمين أنْ يقبلوا توجيهاتِ من وجَّههم إلىٰ الخيرِ، ويشكروا منه وأن يساعدوه في عملِه، ويشجعوه عليه، فإن الدعوةَ إلىٰ الخيرِ مصلحةُ الجميع، والله لا يضيعُ أجرَ المُحسنين.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

* * *

أقسام الناس بالنسبة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الحمدُ لله العليم الحكيم، الرؤوف الرحيم، خلقَ العبادَ وقسمهم إلىٰ طائع مثاب، وعاصٍ أثيم. وقدَّر لعبادِه من الأسبابِ المعنويةِ، والأسبابِ الحسية ما يمنعهم من ارتكاب المعاصي، وهو القوي العظيم. ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وحدَه لا شريك له، شهادةً نرجو بها النجاةَ من العذاب الأليم، والفوزَ بالنعيمِ المقيم. ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، وحبيبه وخليله، المبعوث بما يُصلح الخلقَ في الدنيا والدين. صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه ومن تبعهم بإحسانٍ في هديهم القويم، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ، واعلموا أنه إنما ﴿ ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [الروم: ٤١]، وأن ما أصابكم من مصيبةٍ فبما كسبَت أيديكم ويعفو عن كثير، ففسادُ الأرضِ ومصائب الخلق، هي حصائدُ أعمالِهم، وعواقب أفعالهم.

أيها المسلمون: إنَّ الواجبَ علينا أنْ يأخذَ حلماؤنا علىٰ أيدي سفهائنا، ويأطروهم علىٰ الحقِّ أطراً قبل أنْ يَهلكوا جميعاً فقد جاء في الحديث عن النبيِّ ﷺ: «**إنَّ الناسَ إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا**

علىٰ يديه أوشكَ أنْ يعمّهم اللهُ بعقابٍ من عنده»(١)، وقال ﷺ: «مثلُ القائمِ في حُدودِ الله والواقعِ فيها كمثلِ قومٍ اسْتهَموا علىٰ سفينةٍ، فصَار بعضُهُم في أعلاها وبعضُهُم في أسفلِها، فكان الذين في أسفلها إذا اسْتقَوا من الماء مرّوا علىٰ مَن فوقهم، فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا (يعنون في أسفلها) خرقاً ولم نؤذ من فوقَنا، فإنْ تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا علىٰ أيديهم (يعني منعوهم من خرق أسفلها). نَجَوا ونَجَوا جميعاً»(٢).

أيها المسلمون: إنَّ الناس بالنسبة إلىٰ تغيير المنكر منهم من يستطيع تغييره بيده، ومنهم من لا يستطيع إلا بلسانِه، ومنهم من لا يستطيع إلا بقلبه. وقد بيّن النبيُّ ﷺ ما يجبُ علىٰ كل واحدٍ من هؤلاء فقال: «من رأىٰ منكم منكراً فليغيره بيده، فإنْ لم يستطعْ فبلسانِه، فإنْ لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»(٣).

أيها المسلمون: إننا إذا قمنا بتغيير المنكر حسبَ استطاعتنا فلحنا بأنفسنا وأصلحنا مجتمعنا، وحصلَت لنا الرفعةُ في الدار الدنيا وفي الآخرة. أما إذا ضيعنا الواجبَ علينا في ذلك، فستكون النتيجةُ وخيمةً، تكثرُ المعاصي، ويظهرُ الفسوق وتحقُّ العقوبات، نعوذُ بالله من ذلك.

---

(١) أخرجه أحمد ١/٥، وأبو داود (٤٣٣٨)، والترمذي (٢١٦٨)، وابن ماجه (٤٠٠٥) من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٩٣) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

أيها المسلمون: إنَّ واقعَ الناس لا يخلو من أربع حالات:

أحدها: أنْ يقوىٰ الإيمان، ويقوىٰ السلطان، وهذه أكملُ الأحوال وأحسنُها، فبقوة الإيمان تحصلُ تقوىٰ الله، وخشيتُه في السرِّ والعلانية. ويمتنع الناسُ من المعاصي عن رغبةٍ في ثوابِ الآخرة، وخوفٍ من الله عَزَّ وجل، ولو قُدِّر أنَّ أحداً سوَّلَتْ له نفسُه بمعصيةٍ يوماً من الأيام، لَذَكَر قُوَةَ السلطان، فَرَجَعَ عما همّ به وارتدَع.

الحال الثانية: أنْ يقوىٰ الإيمانُ ويضعف السلطان، وهذه أقل درجةً من الأولىٰ وأضعف، فإنه ربما لا يرتدع مَن سوَّلَتْ له نفسُه يوماً من الأيام بمعصية إذا علم أنَّ السلطانَ ضعيفٌ، قوي الإيمان ربما تسول له نفسه الأمارة بالسوء فعل المعصية، فينقاد لها إذا علم أن لا سلطان يردعه فيقع في الهلاك، ولكن يحصل بهذه الحال خشية الله سراً وعلناً، ورجاء ثواب الآخرة.

الحال الثالثة: أنْ يضعف الإيمانُ ويقوىٰ السلطان، وهذه أضعف بكثيرٍ مما قبلها، فإنها لا تمنع من فعل المعاصي سراً، ولكن تمنع من المجاهرة بالمعصية، خوفاً من السلطان. فإنَّ ضعيفَ الإيمان، إذا عَلِم أنه إذا عُلِم به أُدب تأديباً صارماً يردعه فإنه يمتنع عن المجاهرة بالمعصية، ويكون خائفاً.

الحال الرابعة: أنْ يضعف الإيمانُ ويضعف السلطان، فهذه أخطر الحالات علىٰ المجتمع وشرّها. فلا إيمانَ يردع عن المعاصي

سراً، ولا سلطانَ رادع يمنع عن المعاصي جهراً. وإذا كان الناسُ بهذه الحال ضَعْفُ إيمانٍ وضَعْفُ سلطانٍ، كثرت المعاصي وانتشرت، وأُسرت وأُعلنت، فلا حول ولا قوة إلا بالله، ولقد كان من سياسة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه إذا رأىٰ ضعفَ الإيمان في القلوبِ وكثرةَ ارتكاب الناس للمعصية زاد في تعزيرهم وعقوبتهم، فيما ليس فيه عقوبة محددة شرعاً، وهذا كمال السياسة لمصالح العباد.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمْ وَٱخْشَوْاْ يَوْمًا لَّا يَجْزِى وَالِدٌ عَن وَلَدِهِۦ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَن وَالِدِهِۦ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ ۖ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ ﴾ [لقمان: ٣٣].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.



الحث على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

إنَّ الحَمْدَ لله نحمدُه ونستعينُه، ونستغفرُه ونتوبُ إليه، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده اللهُ فلا مُضلَّ له، ومن يُضلل فلا هادي له. ونشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله، وحدَه لا شريك له. ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه. صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين، وسلم تسليماً.

أما بعدُ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۖ فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢١-٢٢].

أيها المسلمون: لقد فَضَّلكم اللهُ تعالىٰ فجعلكم خيرَ أمةٍ أُخرجت للناس، ذلك لما ميزكم به من الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والإيمان بالله.

أيها المسلمون: فاشكروا اللهَ تعالىٰ علىٰ هذه النعمة، وقوموا بها كما فُضلتم بها فتأمروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر، فلن تفلحوا ولن تنجحوا حتىٰ تقوموا بما أُمرتم به. قال الله ربكم: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ

وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٤-١٠٥].

وقال النبيُّ ﷺ: **«والذي نفسي بيده لتأمرنَّ بالمعروف ولتنهونَّ عن المنكر أو ليوشكنَّ اللهُ أنْ يبعث عليكم عذاباً منه ثم تدعونه فلا يستجيب لكم»**[(١)]، وقال: **«من رأىٰ منكم منكراً فغيره بيده فقد برىء، ومن لم يستطع أن يغيره بيده، فغيره بلسانه فقد برىء، ومن لم يستطع أن يغيره بلسانه فغيره بقلبه فقد برىء، وذلك أضعف الإيمان»**[(٢)].

أيها المسلمونَ: إنَّ الواجبَ علينا أنْ نتعاونَ في الأمرِ بالمعروفِ والنهي عن المُنكر، وأنْ نكونَ يداً واحدةً في الأخذِ بأيدي السفهاء إلىٰ ما فيه رُشدهم وفلاحهم، وأنْ ننوي بذلك إصلاحَهم وإصلاحَ المجتمع، فإنهم عضوٌ منا، ولن يصلح الجسدُ مع فسادِ شيءٍ من أعضائِه.

أيها المسلمونَ: إنَّ بعضَ الناس إذا رأىٰ مَن ينصح للخير، ويأمر بالمعروف، وينهىٰ عن المُنكر، لم يقم معه، ولم يساعده، وربما قام ضِدَّه، وما أقربُ العقوبةِ مِن هذا الرجل وما أحراه أن يذلَّه الله تعالىٰ في موضع يُحبُّ أن يعتزَّ فيه.

---

(١) أخرجه أحمد ٥/٣٨٨، والترمذي (٢١٦٩)، والبيهقي ١٠/٩٣ من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

إنَّ بعضَ الناس يقول لمن رآه يأمرُ بالمعروف، وينهىٰ عن المنكر: ليس لك مِن الأمر، هذا الأمر للهيئةِ ما أنتَ بملزوم. فما أعظمَ جهل هذا القائل، وما أقبحَ فعله. فلكنا أجنادٌ للحقِّ إن شاء الله، وكلنا قد أمرَنا ربُّنا أن نأمرَ بالمعروف، وننهىٰ عن المنكر. وأمرَنا النبيُّ ﷺ أنْ نغيِّر المنكر بما استطعنا من فعلٍ أو قولٍ، فإنْ عجزنا عن ذلك أنكرنا المنكر بقلوبنا بالبغض والكراهة.

أيها الناسُ: لقد مرَّ بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في هذا البلد دورُ ركودٍ، وخمولٍ وضعفٍ، وكلٌّ من له بصيرةٌ ومعرفةٌ وإنصافٌ، فإنه يعرفُ أسبابَ ذلك، ولكنها في هذه الأيام ولله الحمد بدأ النشاط والقوة يدبُّ إليها، فالجماعةُ الذين قاموا بمساندةِ الهيئة، ومساعدتها قاموا بعمل مبرور وسعي مشكور، وحققوا معونتَهم لها بالفعل، وقاضي البلد وأميرها كلٌّ منهما أبدىٰ تشجيعاً وتأييداً ومساندةً.

ثم يسَّرَ اللهُ تعالىٰ لرئاسةِ الهيئة مَنْ نرضاه ديناً، وخلقاً، ونعتقد فيه الكفاءة ونرجو له السداد والتوفيق، ولم يبق إلا دوركم أيها المواطنون وتشجيعكم للهيئة بالقول والفعل والمساعدة، فإنهم بحول الله يسعون لصالح البلد، واستقامته ديناً، وإظهار المعروف، وإنكار المنكر. ومتىٰ صلحَ الدِّينُ صلحت الدنيا ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِى حَرْثِهِۦ ۖ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْآخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ ﴾ [الشورىٰ: ٢٠].

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ﴾ [العصر: ١-٣].

جعلني اللهُ وإياكم من الرابحين، الذين آمنوا وعملوا الصالحات، وتواصوا بالحقِّ، وتواصوا بالصبر إنه قريب مجيب.

أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

* * *

الحثّ علىٰ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الحمدُ لله الذي شرعَ لعبادِه ما يَصلُح به أمرُ دينِهم ودنياهم، وبيّن لهم الطرق الموصلة إلىٰ ذلك، ليسلكها رعاتُهم ورعاياهم، ونشهدُ أن لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له، شهادةً بُعثت من أجل تحقيقِها الرسلُ وأُنزِلَت الكتبُ، ورُتِّب عليها سعادةُ الخَلق في أولاهم وأخراهم. ونشهدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه، أقومُ الخلق بعبادةِ الله وأولاهم. صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله، وأصحابه ومن تبعهم بإحسانٍ، واقتدىٰ بهداهم، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها المسلمونَ: اتقوا الله تعالىٰ، واحمدوا ربّكم الذي مَنَّ عليكم، فجعلكم خيرَ أمةٍ أُخرجت للناس، وذلك بما تقومون به من إصلاحِ أمرِ الدنيا والآخرة، بما كنتم تأمرونَ بالمعروف، وتنهون عن المنكر، وتؤمنون بالله. هـٰذه أيها المسلمون الصفاتُ التي فُضّلْتُم بها علىٰ العالمين، فإياكم أن تستهينوا بها، فتكونوا من الخاسرين.

أيها المسلمونَ: مُروا بالمعروف، وانهوا عن المنكر. فإنَّ ذلك أقوىٰ سببٍ لوحدتكم، وعزّتكم، وكرامتكم. إنكم إذا تآمرتم بالمعروف، وتناهيتم عن المنكر، حقَّقْتُم توحيدَ القصد، وتوحيدَ العمل، اللذين بهما تمامُ الاتحاد، وتحقيقُ وحدة الأمة، لأنَّ

الناسَ حينئذٍ يتجهون اتجاهاً واحداً، ويعملون عملاً واحداً، لا ينفرُ بعضُهم من بعضٍ، ولا يبغضُ بعضُهم بعضاً.

وقد أشارَ اللهُ تعالىٰ إلىٰ كون الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر سبباً للاجتماع والائتلاف، بقوله: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ۚ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٤-١٠٥].

أيها المسلمون: إنَّ الأمرَ بالمعروف، والنهي عن المنكر جهادٌ في سبيل الله، وإصلاحٌ لعبادِه، واستجلابٌ لنعمِ الله، واستدفاعٌ لنقم الله، وكسبٌ لثوابِ الله.

فمروا أيها المسلمونَ بالمعروف، وانهوا عن المنكر، فإنَّ الدينَ النصيحة لله ولكتابه ولرسوله، ولأئمةِ المسلمين، وعامتهم. لا تسكتوا عن إنكار المنكر من أيِّ مصدرٍ كان، ولكن اسلكوا في إنكارِكم الحكمةَ وما يليقُ في كلِّ مقامٍ بحسبه. فإنَّ للناسِ مقاماتٍ وأحوالاً، والحكيم مَن يعامل كلَّ واحدٍ منهم بما يليقُ به، فالإنسانُ المُجاهِر المُعاند، لا يساويه الإنسانُ المتستر، أو الجاهل، والإنسانُ الذي يحتاجُ إلىٰ قناعة وإقامة الحجّة، لا يساويه مَن ليس مثلُه، ولكلِّ مقامٍ مقال. ولكن المُهم أن لا يتركَ من غيرِ إنكارٍ.

فإنَّ المنكرَ داءٌ قتال، معدٍ ضار بفاعله، وبغيره ممن أقرّه ولم ينكره، قال النبيُّ ﷺ: «**والذي نفسي بيده، لتأمرنَّ بالمعروفِ**،

ولتنهونَّ عن المنكر، أو ليوشكنَّ اللهُ أنْ يبعثَ عليكم عقاباً من عندِه، ثم لتدعنه فلا يستجيب لكم»[1]، وقال: «والذي نفسُ محمدٍ بيده، لتأمرنَّ بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، ولتأخذنَّ علىٰ يدِ السفيه، ولتأطرنّه علىٰ الحقِّ أطراً»[2].

أيها الناسُ: أليس واقع الناس اليوم أنهم إذا رأوا في مكانٍ ما وباءً معدياً، أسرعوا إلىٰ اتخاذ الاحتياطات المانعة من سريانه، وإلىٰ إجراء العلاجات التي تُزيله ممن وقَع فيه، هكذا يحرصون في مقاومةِ الأمراضِ الجسمية. وهم لا يُلامون علىٰ هذا، لأن الشرعَ أمرَ بالدواء، وتجنّب الأسباب المهلكة، وإنما يلحقهم اللومُ حين يهتمونَ بشأنِ الأمراضِ الجسمية، ويغفلونَ عن الأمراضِ القلبية الدينية، فتراهُم يُشاهدون أمراضَ القلوب، وهي المُنكراتُ والمعاصي، تفتكُ بهم وتَسري في مجتمعهم سريان السُّم في اللديغ أو سريان النار في وقود قابلٍ للاشتعال، ثم لا يرفعون بذلك رأساً ولا يرون به بأساً، إلا مَن شاء اللهُ منهم. كما قال الله تعالىٰ: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ ٱلْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُوْلُواْ بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْفَسَادِ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنجَيْنَا مِنْهُمْ وَٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مَآ أُتْرِفُواْ فِيهِ وَكَانُواْ مُجْرِمِينَ﴾ [هود: ١١٦].

---

(١) أخرجه أحمد ٥/٣٨٨، والترمذي (٢١٦٩)، والبيهقي ١٠/٩٣ من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٣٦)، وابن ماجه (٤٠٠٦)، والترمذي (٣٠٤٨) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

أيها المسلمون: هل يصعبُ علىٰ الواحدِ منكم إذا رأىٰ أخاه علىٰ ذنبٍ أنْ يتكلّم معه بلطفٍ وإخلاصٍ قاصداً بذلك وجْهَ اللهِ، وتنفيذَ أمرِه وإصلاح حال أخيه، يتكلم معه ويعظه وينصحه، ويبين له ما يستطيع مِن الأضرار المترتبة علىٰ الإصرار علىٰ المعصية. لا أظنُّ أنَّ ذلك يصعبُ علىٰ أحدٍ، ولكني أظنَّ أن الكثير منّا لم يحاول ذلك، وأنَّ اليأس استولىٰ علىٰ كثير من الناس ومن لم ييأس وكان عنده أمل ورجاء، فإنه ربما يجدُ من يُؤيّسه ويخذّله، ويقول له: لستَ بملزوم، كلامك لا ينفع، نُصحُك لا يُسمع، ونحو ذلك من العبارات التي تُوهن عزيمةَ الآمرِ بالمعروفِ والناهي عن المُنكر. ويكون فيها مضادةَ أمرِ رسول الله ﷺ، حيث يقول: «من رأىٰ منكم منكراً فليغيره بيده»[1].

اللهم إنا نسألك أنْ تبرم لهذه الأمة أمر رُشْدٍ يذل فيه أهل معصيتك، فلا يجدون معيناً لهم ولا ناصراً، ويعز فيه أهل طاعتك ويؤمر فيه بالمعروف، وينهىٰ عن المنكر، ويثبت فيه الحق، ويزال الباطل إنك علىٰ كل شيء قدير.

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأَستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

---

(١) أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

الحث على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الحمدُ للهِ الذي أوجَبَ على المؤمنين أنْ يكونوا كالبُنيان، يشدُّ بعضُه بعضاً، وأوجبَ علىٰ جميعِهم الأمرَ بالمعروف، والنهي عن المُنكر، وبه فضّلهم علىٰ العالمين. ونشهدُ أنْ لا إلـٰهَ إلا الله، وحدَه لا شريك له، إلـٰه الأولين والآخرين، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، أفضلُ النبيين، الذي جاهدَ في الله حقَّ جهادِه، حتىٰ أتاه اليقين. صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله، ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يومِ الدِّين، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ، وحقِّقوا إيمانكم بالتناصح بينكم بالأمرِ بالمعروف، والنهي عن المنكر، فإنَّ الدِّينَ النصيحةُ، الدِّينَ النصيحة، الدِّينَ النصيحة. لله، ولكتابِه، ولرسوله ولأئمةِ المسلمين، وعامتهم.

أيها الناسُ: تآمروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر، فإنَّ ذلك فرضٌ واجبٌ عليكم، إذا رأىٰ أحدٌ منكم منكراً فليغيره بيدِه، فإنْ لم يستطعْ فبلسانِه، فإنْ لم يستطعْ فبقلبِه، وذلك أضعفُ الإيمان.

أيها الناسُ: ألم تعلموا أنه ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ لَبِئْسَ مَا

قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴾ [المائدة: ٧٨-٨٠].

أيها الناسُ: إنَّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جهادٌ في سبيل الله، لا بـد أنْ ينال من قام به أذىٰ بالقول أو الفعل، أو بالقول والفعل جميعاً، ولكن عليه أنْ يصبر ويحتسب ما عند الله من الأجر، والعاقبة للمتقين ﴿ إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

أيها الناسُ: إنَّ ترك الأمرِ بالمعروف والنهي عن المنكر سببٌ لحلـولِ النِّقم وزوال النِّعم، وانتشار الآفاتِ في الآدميين، والحيوانات، والنبات، والهواء والماء ﴿ ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِي عَمِلُواْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [الروم: ٤١]، ولو أذاقهم كل ما عملوا ما ترك علىٰ ظهرها من دابة، فاعتبروا أيها المؤمنون.

ألا وإن كثيراً مِن الناس قد غلَبَ عليهم الوهنُ وخوّفهم الشيطانُ، فتركوا الأمرَ بالمعروفِ، والنهيَ عن المنكرِ، إما خوفاً، وإما يأساً من منفعته، وهذا غلط منهم، فلو أنهم اتقوا الله تعالىٰ، واستعانوا به، وأتوا البيوتَ مِن أبوابِها لحصلَ بعضُ المقصود، أو كلُّه. ولكن احتقروا أنفسَهم، فسكتوا وخافوا، فجبنوا.

وفي الحديث عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «لا يحقرنَّ أحدُكم نفسَه» قالوا: يا رسول الله وكيف يحقر أحدنا نفسه؟ قال: «يرىٰ أنَّ عليه مقالاً، ثم لا يقول فيه، فيقول الله عزَّ وجلّ يومَ القيامة: ما منعك أنْ

تقول في كذا وكذا، فيقول خشية الناس. فيقول الله له: فإياي كنت أحقّ أن تخشىٰ»(١).

ألا وإن بعضَ الناس لا يقتصرُ علىٰ أن يتركَ الأمرَ بالمعروف والنهي عن المنكر بنفسِه، بل يزيدُ علىٰ ذلك أنه يُخذّل الآمرينَ بالمعروف، والناهين عن المنكر، والداعين إلىٰ الخير. ويُدخل في قلوبهم اليأسَ، وأنَّ أمرَهم ونهيهم ودعوتهم غير نافعة، وأنَّ الناسَ لا يقبلون ونحو ذلك وهذا حرمانٌ وجناية، فالواجب تشجيع الآمرين والداعين وإدخال الفرح والسرورِ عليهم، وأنهم لن يخيبوا، فإما أنْ يحصل انتفاع الناس كلهم أو بعضهم، وأقلٌّ الفوائد أنَّ في ذلك قياماً بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والدعوة إلىٰ الله. وقد قال النبيُّ ﷺ: **«لأن يهدي اللهُ بك رجلاً واحداً خيرٌ لك من حمر النعم»**(٢).

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: **﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾** [آل عمران: ١٠٢].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

---

(١) أخرجه أحمد ٣/ ٣٠، والطيالسي (٢٢٠٦)، وعبد بن حميد (٩٧١)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٩٠ من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.
(٢) أخرجه البخاري (٢٩٤٢) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما.

الحثّ على الأمر المعروف والنهي عن المنكر

الحمدُ لله أحمده وأشكره، وأتوبُ إليه، وأستغفرُه، يقضي بالحقِّ ويأمر بالعدل. ونعوذ بالله من شرور أنفسِنا ومن سيئات أعمالنا، من يهدِه الله فلا مُضلَّ له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله، وحدَه لا شريك له، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً.

أعوذُ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ۝ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَىٰ وَمَا هُم بِسُكَارَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ١-٢]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَاخْشَوْا يَوْمًا لَّا يَجْزِي وَالِدٌ عَن وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَن وَالِدِهِ شَيْئًا إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِاللَّهِ الْغَرُورُ﴾ [لقمان: ٣٣]، ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨١]، ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥].

عبادَ اللهِ: لا تَغرنّكم الحياةُ الدنيا، ولا يَغرنّكم باللهِ الغَرور. لا تَغرنّكم الأموالُ وكثرتُها، لا يَغرنّكم رغدُ العيشِ ونضارةُ الدنيا وزهرتُها، لا يَغرنّكم ما أنعَمَ اللهُ به عليكم مِن العافية والأمان، ولا يغرنكم إمهاله لكم مع تقصيركم في الواجب والعصيان. إنَّ اغتراركم بهذا من الأماني الباطلة والآمال الكاذبة ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩].

عبادَ اللهِ: لقد انتشرَت المعاصي في مجتمعِ الأمةِ الإسلامية، وأصبحَ ما كان مُنكراً بالأمسِ معروفاً اليوم. أضاعوا الصلاةَ واتبعوا الشهوات. تعاملوا بالربا ومنَعوا الزكاة، وابتعدوا عن الحياءِ، وانتهكوا الحُرمات، صاروا كالبهائمِ يطلبون متاعَ الدنيا، وإنْ أضاعوا الدِّين، صدّوا عن سبيلِ الله، واتبعوا سُبلَ الكافرين، زُيِّنَ لهم سُوءُ أعمالهم، فظنوا ذلك تحرراً وتقدماً وتطوراً. وما علموا أنَّ ذلك هو الرق تحتَ قيودِ الهَوىٰ والتأخر عن الفضائل إلىٰ الوَرَىٰ والتدهور إلىٰ الهاوية والردىٰ.

أيها المسلمونَ المؤمنونَ بمحمدٍ ﷺ: إنَّ أسبابَ هذا التدهور ترجع إلىٰ أمرين:

أحدهما: ضعفُ الدِّين في النفوسِ وقوّة الداعي إلى الباطل.

والثاني: ضعفُ الأمرِ بالمعروفِ والنهي عن المنكر، والمداهنة في دين الله عَزَّ وجل. وإنَّ حماية الدين لا تكون إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. الأمر بما أمرَ الله به ورسولُه، والنهيُ عما نهى عنه الله ورسوله بقصد النصيحة لله ولعباد الله.

أيها المسلمونَ: إنَّ الأمرَ بالمعروف والنهي عن المنكرِ فريضةٌ علىٰ هذه الأمة، التي هي أفضلُ الأمم، وأكرمُها علىٰ الله إنْ استقامَتْ علىٰ دينه. ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٤-١٠٥].

أيها المسلمونَ: إنكم إنْ قمتم بهذا الذي أمركم الله به كنتم خَيْرَ أمةٍ أخرجت للناس وإن تركتم ذلك كنتم من شرار الأمم. إنه لا نسبَ بينَ اللهِ وبين عبادِه، ولكن من اتقاه فهو الكريمُ عنده، وأكرمُ الناسِ عند الله أتقاهم له. إنَّ الأمرَ بالمعروفِ والنهي عن المنكر لا يقتصرُ علىٰ فئةٍ معينة من الناس، إنه واجب علىٰ الناس جميعاً. قال النبي ﷺ: «من رأىٰ منكم منكراً فليغيره بيده، فإنْ لم يستطع فبلسانه، فإنْ لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعفُ الإيمان»(١).

أيها المسلمونَ: إنَّ منا من يظنُّ أنَّ الأمرَ بالمعروفِ والنهيَ عن المنكر خاصٌ بفئةٍ معينةٍ. وهذا ظَنٌّ فاسدٌ، فالنبيُّ ﷺ قال: «مَن رأىٰ منكم» وهذا عام لكلِّ مَن رأىٰ المنكر، يجبُ أنْ يغيّره بيدِه بالضربِ أو بغيره، فإنْ لم يستطع فبلسانه بالكلام بالنصح والإرشاد أو الكلام مع ولاة الأمور إنْ لم ينفع الكلام معه. وكل واحد منا يستطيع أنْ يتكلم مع المسؤولين في منع المنكر. ويجب علىٰ

(١) أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

المسؤولين إذا بلغهم أنْ يقوموا بما أوجبَ اللهُ عليهم من الإصلاح، وأن يجتمعوا علىٰ ذلك، لينالوا الفوزَ والفلاحَ. إنَّ عليهم أن يتركوا الدعة والسكون، وأنْ يقوموا لله مُخلصين له الدِّين، وسوف تكونَ العاقبةُ لهم، إنَّ العاقبةَ للمُتقين.

أيها المسلمونَ: إنَّ الأمةَ لا يمكنُ أنْ تكونَ أمةٌ قويةٌ مرموقةٌ حتّىٰ تتحد في أهدافِها وأعمالِها، ولن يمكنها ذلك حتّىٰ تقومَ بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. فتكون علىٰ دينٍ واحدٍ في العقيدةِ والقولِ والعمل، صراطاً مستقيماً. صراطِ الله الذي له ما في السمٰوات وما في الأرض، أما إذا لم تقم بذلك، فإنها تتفكّك وتنفصم عُراها يكون لكلِّ واحدٍ هدفٌ، ولكلِّ واحدٍ طريقٌ وعمل، يتفرقون أحزاباً كلُّ حزبٍ بما لديهم فرحون. ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

أيها المسلمونَ: إذا لم نقم بأمرِ الله ونسعىٰ في إصلاحِ مُجتمعنا بالالتزام بدين الله فمن الذي يقوم ويسعىٰ بذلك، وإذا لم نتكاتف علىٰ منع الشَرِّ والفساد، فكلنا هالك. فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الرجلَ من بني إسرائيل كان إذا رأىٰ أخاه علىٰ الذنب نهاه عنه تعذيراً، فإنْ كان من الغدِ لم يمنعه ما رأىٰ منه أنْ يكونَ جليسَه أو يأكلَ معه، فلما رأىٰ اللهُ ذلك منهم، ضربَ قلوبَ بعضِهم علىٰ بعضٍ، ولعنهم علىٰ لسان

نبيِّهم داود وعيسىٰ ابن مريم، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون».
ثم قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لتأمُرُنَّ بالمعروف ولتنهونَّ عن المنكر، ولتأخذن على يد السفيه، ولتأطرنه علىٰ الحقِّ أطراً، أو ليضربنَّ اللهُ قلوبَ بعضِكم ببعضٍ، ثم يلعنكم كما لعنهم»(١).

ولما فتحَ المسلمونَ جزيرةَ قبرص، فَرُّقَ أهلُها فبكىٰ بعضُهم إلىٰ بعضٍ، فرُئى أبو الدرداء رضي الله عنه يبكي فقيل: ما يُبكيك في يومٍ أعزَّ اللهُ فيه الإسلام وأهلَه؟ فقال: ويحك ما أهونَ الخلق علىٰ اللهِ عزَّ وجلَّ إذا هُم أضاعوا أمرَه، بينما هي أمةٌ قاهِرَة ظاهرةٌ لهم الملك تركوا أمرَ الله فصاروا إلىٰ ما ترىٰ(٢).

أيها المسلمونَ: إنَّ مِن المُؤسف المروع، أنْ نرىٰ مجتمعنا الإسلامي، أمة محمد هكذا، شعباً متفككاً، لا يغارون لدين، ولا يخافون من وَبال، لا يتفقدُ الرجلُ أهلَه وولدَه ولا ينظرُ في جيرانِه، بل تراه يرىٰ المعاصي فيهم لا ينهاهم عنها، ويرىٰ التقصيرَ في الواجب فلا يتداركه.

---

(١) أخرجه بنحوه الطبري في «التفسير» ٤/ ٦٥٧ (١٢٣٠٩)، وابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» ٣/ ١٦١ [المائدة: ٧٨] من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وهو مذكور في «معتصر المختصر» ليوسف بن موسىٰ الحنفي أبي المحاسن ٢/ ٣٢٥-٣٢٦، ٣٩١.
(٢) «سير أعلام النبلاء» ٢/ ٣٥١.

وهذا أيها المسلمونَ ينذرُ بالخطرِ لا سيما مع كثرةِ النعمِ والانغماس في الترف. يقول الله عز وجل: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: ١٦]، ﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ﴾ [الأنعام: ٤٤].

اللهم ألهمنا رشدنا وهيىء لنا الخير، واجمع كلمتنا علىٰ الحق، وأبرم لأمتنا أمراً يؤمر فيه بالمعروف وينهىٰ عن المنكر، يُعَزُّ فيه أهل طاعتك، ويذَلُّ فيه أهل معصيتك يا رَبَّ العالمين.

أقولُ قولي هذا وأَستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

* * *

وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الحمد لله مُعِزُّ من أطاعه واتقاه، ومُذِل من خالف أمره وعصاه، الناصرُ لمن ينصره من أهل طاعته وأوليائه، أولئك هم المؤمنون بالله، المتقون عقابه بفعل أوامره واجتناب ما نهاه، الناصحون لأنفسهم وأهليهم وإخوانهم، تقرباً إلىٰ الله ونفعاً لعباد الله، يدعون إلىٰ سبيل ربهم بالحكمة والموعظة الحسنة، ويعاملون من دعوه أو نصحوه بالرأفة والمرحمة، لا يدعون الناس علىٰ سبيل العلو والاستكبار، ولا علىٰ سبيل الشماتة بهم، والازدراء والاحتقار، إنما يعاملونهم ما اتصفوا كما يعامل الطبيب الشفيق المريض، رجاء أنْ يزولَ عنهم ما اتصفوا به مما يوجبُ الإنكار. وأشهدُ أنْ لا إلٰه إلا الله، وحدَه لا شريكَ له، ذو الحكمة والعزّة، والجبروت والاقتدار، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، أفضلُ من قامَ الليل، وصامَ النهار، وأحكمُ عبدٍ دعا إلىٰ الله، ونصحَ لعبادِ الله، بالسرِّ والجهار، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ، ما تعاقبَ الليلُ والنهار، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ، وأدوا ما أوجبَ اللهُ عليكم من النصيحةِ والأمرِ بالمعروف، والنهي عن المنكر. فإنَّ ذلك أعظم مقومات الدين، وبه فُضلت هذه الأمةُ، علىٰ غيرِها من العالمين. قال الله تعالىٰ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

واعلموا أنَّ التهاونَ بهذا الأمر سببٌ للعن والإبعادِ عن رحمةِ الله قال الله تعالىٰ: ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴾ [المائدة: ٧٨-٧٩].

عبادَ الله: ليس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يتشمتَ الناسُ في المجالس بالفاعلين، ولا أنْ يتركوهم في سبيلهم احتقاراً لهم وعدم مبالاة بهم، فإنهم إخوانكم، والمؤمنُ للمؤمن كالجسدِ الواحد، ليس من شأن الأمةِ الإسلامية أن تتركَ أحداً مِن المسلمين يمضي في هواه ورداه، وتتخذه أحدوثةَ المجالِس في كلِّ المناسبات، الأمةُ الإسلامية يُصْلِحُ بعضها بعضاً، ويَنْصَحُ بعضُها بعضاً، إذا رأيتَ من أخيك زلةً، فانصحه فيما بينك وبينه سراً، وبيّن له وجه زلته، فإنَّ ذلك أقرب إلىٰ استقامتِه وأحرىٰ، تقول له بلطفٍ ولين: يا أخي إنَّ هذا لا يحلُّ ولا يجوز، فإنَّ الله نهىٰ عنه، وهو ربُّ العالمين، فعلينا أنْ نتمسكَ بما أمرنا به ونترك ما نهانا عنه.

وإذا كان يترك أمراً واجباً تقول له: يا أخي إنَّ اللهَ أوجبَ علينا أنْ ينصحَ بعضُنا بعضاً، وأنْ نكونَ أخوةً متعاونين في الحقِّ، وهذا الأمرُ قد أوجبَه اللهُ علينا، وقد رأيتك تخلّ به وتتهاون، وأنا أظنك لا تعرف حُكمه، وإلا فمثلك لا يترك ما أوجبَ الله عليه، ثم تشجعه علىٰ فعلِه والتمسّك به. فإنك إذا عاملتَ أخاكَ المُسلم

بمثل هذه الكلمات اللينة قاصداً بذلك وجهَ اللهِ ونَفْعَ أخيك فسوف يحصل المقصودُ بحولِ الله، ولا يحقرنَّ أحدُكم شيئاً من النصيحة، فربما خرجَت من قلبٍ ناصحٍ، وحلّت محلاً كبيراً في قلب من نصحتَه. فتحصل بذلك خيراً كثيراً. ولأن يهديَ اللهُ بك رجلاً واحداً خيرٌ لك من حُمر النعم.

واعلموا أنَّ الشيطان حريص علىٰ تثبطكم عن الخير، وهو لكم عدو مبين، فإنه يأتي إلىٰ الإنسان ويقول له: ما شأنك وشأن فاعل المنكر، فإنَّ إزالة المنكر له هيئة معينة تقومُ به، وأنت لستَ بملزوم، ولكن هذا أيها الإخوان من عمل الشيطان، فاجتنبوه وتواصوا بالحقِّ جميعاً، وتواصوا بالصبر جميعاً. لم يخص النبيُّ ﷺ أحداً بذلك. بل قال: **«من رأىٰ منكم منكراً فليغيره بيده، فإنْ لم يستطعْ فبلسانِه، فإن لم يستطع فبقلبه»**[1].

وفقني الله وإياكم لفعل الخيرات، وترك المنكرات، ورزقنا إيماناً كاملاً، ويقيناً صادقاً، وجعلنا هداة مهتدين ورزقنا من محبته ومعرفته ما لا نخشىٰ معه أحداً من العالمين، إنه سميع عليم، رؤوف رحيم.

أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

---

(١) أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الحمدُ للهِ العليِّ العظيم، المُدبّر لخلقِه كما يشاءُ، وهو الحكيمُ العليم، حرَّم علىٰ عبادِه كلَّ ما يضرّهم في دينِهم، أو دُنياهم، رحمةً بهم وهو الغفورُ الرحيمُ، وجعل تعاطي ما حرَّمه عليهم سبباً للخُسران في الدنيا والدِّين، وأوجبَ علىٰ المؤمنين أنْ يتعاونوا علىٰ البرِّ والتقوىٰ، وأنْ يأخذوا علىٰ أيدي السفهاء فيأطروهم علىٰ الحقِّ أطراً، فإنْ فعلوا ذلك استقامت أمورهم، وصلحت أحوالُهم في الدنيا والآخرة، وإنْ أضاعوا ذلك وأهملوا ذلك فخسروا الصفقة، ووقعوا في الهلاك والردىٰ، نحمدُه علىٰ نعمِه التي لا تُحصىٰ، ونشكرُه علىٰ فضائِله العظمىٰ ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وحدَه لا شريك له، له المُلك وله الحمد، يوم يجمعُ الخلائقَ في صعيدٍ واحدٍ، ويجزي كلَّ نفسٍ فيما تسعىٰ، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، الصابرُ لله وبالله وفي الله، حتىٰ أقام اللهُ به الدِّين وأعلىٰ. صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آلِه وأصحابِه، ومَن بهداهم اقتدىٰ، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها المسلمونَ: اتقوا الله تعالىٰ: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥]، أقيموا الأمرَ المعروف، والنهي عن المنكر، فإنَّ ذلك دعامةُ المجتمع، فلا يقومُ المجتمعُ إلا إذا شَعَرَ كلُّ فردٍ من أفراده، أنه جُزءٌ مِن كلّ، وأنَّ فسادَ جزءٍ من هذا الكلِّ، فسادٌ

للجميع، وأنه كما تحبُّ لنفسِك أنْ تكونَ صالحاً، فكذلك يجب أنْ تحبَّ لأخيك أنْ يكون صالحاً. لقول النبيِّ ﷺ: «**لا يؤمنُ أحدُكم حتىٰ يُحبَّ لأخيه ما يُحبُّ لنفسِه**»(١).

وإذا شعرَ الإنسانُ بهذا الشعور النبيل، وأنَّ هذا هو ما يقتضيه الإيمانُ، ويفرضُه عليه، فإنه لا بدَّ أنْ يسعىٰ في إصلاحِ مُجتمعه بشتّىٰ الوسائل بالطرقِ التي تضمنُ المصلحةَ، وتزولُ بها المفسدةُ، فيأمرُ بالمعروفِ بالرفق واللين والإقناع، وليصبر علىٰ ما يحصلُ له مِن الأذىٰ، القولي والفعلي. فإنه لا بدَّ لكل داعٍ إلىٰ الله مِن ذلك، كما جرىٰ ذلك لسيدِ المُصلحين، وخاتم النبيِّين، وليجعلَ الأملَ والنجاحَ نُصْبَ عينيه، فإنَّ ذلك أكبرَ عونٍ له علىٰ سيره في مهمتِه، ولا يجعلنَّ لليأس عليه سبيلاً، فتفتر همّته، وتضعُف عزيمته.

وأنَّ علىٰ المؤمنين كلّهم أنْ يتعاونوا في هذا الأمرِ الجليل العظيم، الأمرِ بالمعروف والنهيِّ عن المُنكر. وأنْ يساعدوا مَن رأوه قائماً به، ويقوموا معه نُصرةً للحقِّ، وقضاءً علىٰ الباطل، وأن لا يخذلوا الآمرَ بالمعروف، والناهي عن المُنكر، أو يرجفوا به. فإنَّ في ذلك نصراً للباطل، وإذلالاً للحقِّ.

لقد اتخذ بعضُ الناس عادةً تُوجِبُ توهينَ عزائم الدُّعاةِ إلىٰ الله، تُضعِفُ هِمَم الآمرين بالمعروفِ والناهين عن المُنكر. فتجدهم إذا

---

(١) أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥) من حديث أنس رضي الله عنه.

سمعوا واعظاً يقولون ـ وأقولها باللغة العامية ـ: (هو عاد يبي ينفع كلامه، هم الناس يبي يطيعون). إلىٰ نحو هذه الكلمات التي يُوهنون بها عزائمَ الدعاة إلىٰ الخير. وكان الأجدر بهؤلاء أنْ يشجعوا أو يفرحوا، ويقولوا للداعي والآمر: أنت علىٰ خير وقد حصلت أجراً وأبرأت ذمّتك، وسينفعُ اللهُ بذلك إن شاء الله. فلقد قال النبيُّ ﷺ: **«لأنْ يهدي اللهُ بك رجلاً واحداً خيرٌ لك من حُمر النّعم»**(١).

أيها المسلمونَ: إنَّ الواجبَ علينا أنْ نتعاونَ تعاوناً حقيقياً فعالاً لإصلاحِ المجتمع بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأنْ نكونَ كلّنا جُنداً وهيئةً من هذا الأمر العظيم، كما جعلنا نبينا ﷺ فقال: **«من رأىٰ منكم منكراً فليغيره بيده، فإنْ لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»**(٢) وإنّ علينا أنْ نعرف أنَّ الذمة لا تبرأ ونحن نعلم بالمنكر ولا نغيره، أو نبلغه لمن يغيره إذا لم نستطيع تغييره.

أيها المسلمونَ: إننا لو علمنا أنَّ في بيتٍ من بُيوت هذا البلد مرضاً فتاكاً، لأخذَنَا القلقُ والفزعُ، ولاستنفدنا الأدويةَ وأجهدنا الأطباءَ للقضاء عليه، هذا وهو مَرضٌ جسمي، فكيف بأمراضِ القلوب؟! إنَّ الواجبَ علينا إذا أحسسنا بمرضٍ ديني أو خُلقي يفتك بالمجتمع، ويحرفُ اتجاهَه الصحيح، أنْ نبحثَ بدقةٍ عن سببِ هذا

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٤٢) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

الداء، وأن نقضي عليه، وعلىٰ أسبابه، قضاءً مُبرماً من أي جهةٍ كانت لا تأخذنا في ذلك لومة لائم قبل أنْ ينتشر الداء، ويستفحل أمره.

قال النبي ﷺ: **«مَثَلُ المُدْهِنُ في حدودِ الله، والواقع فيها، مثل قومٍ استهموا سفينةً فصار بَعْضُهم في أسفلها وصار بَعْضُهم في أعلاها، فكان الذين في أسفلها يمرون بالماء علىٰ الذين في أعلاها، فتأذوا به فأخَذَ فأساً فجَعَلَ يَنْقُر أسفلَ السفينةِ، فأتوْهُ فقالوا: ما لَكَ؟ فقال: تأذيتم بي ولا بُدَّ لي من الماء، فإن أخذوا علىٰ يديه أنْجَوه ونَجّوا أنفسهم، وإنْ تركوه أهلَكُوه وأهْلَكوا أنفُسَهم»**[1].

وإننا بهذه المناسبة نشكرُ لقومٍ يظهرُ منهم الغيرة، وحُبُّ الإصلاح، بما يكتبونه من النشرات التي يوجهونها إلىٰ مَن يوجهونها إليه. نشكرهم علىٰ هذه النشرات بقدر ما تنفعُ وتُثمر، وهم مأجورون علىٰ حسب نيتهم وعملهم، ولعلَّ الأولىٰ أن يتصلوا بمن يظنون بهم المساعدة والعون بأنفسهم، ويحققوا في الأمور التي يكتبون فيها، ويتساعدوا جميعاً علىٰ إزالتها، ولا ينقص ذلك من إخلاصهم شيئاً إن شاء الله. أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمٰن الرحيم: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ﴾ [العصر: ١-٣].

أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٨٦) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما.

الأمر بالمعروف واجب على الجميع

الحمدُ للهِ القويِّ المجيد، المدبِّر لخلقه كما يشاءُ وهو الفعّالُ لما يُريد، أحكَمَ ما خَلَقَ وشرع، فهو الحكيمُ الحميدُ، وصبرَ على أذى أعدائِه، وما ربُّك بغافل عن أعمالِ العبيد، فهو الحليمُ بمن يبارزه بالعصيان، ولكن إذا أخذَه لم يُفلته ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢] ونشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله وحدَه لا شريك له، الوليّ الحميد، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، أشدُّ الناسِ غَيرةً في دينه، فما انتقمَ لنفسِه قطّ، ولكن إذا انتُهكت مَحارِمُ الله فناهيك بغضبِه فعل أولي الرشاد والتسديد. صلّى الله عليه وعلى آله وأصحابِه، الذين لا تأخذهم في الله لومةُ لائمٍ فنعم الأقوياءُ في دينِ الله، ونِعمَ العبيد، وعلى التابعين لهم بالإحسانِ والتسديد، وسلّم تسليماً.

أعوذُ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمْ ۚ إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ ۝١ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ١-٢]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمْ وَٱخْشَوْا۟ يَوْمًا لَّا يَجْزِى وَالِدٌ عَن وَلَدِهِۦ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَن وَالِدِهِۦ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ ۖ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ﴾ [لقمان: ٣٣]، ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ

نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨١]، ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥] عبادَ الله، لا تغرنكم الحياةُ الدنيا، ولا يغرنّكم بالله الغَرور. عبادَ الله، لا تغرنّكم هذه الأموالُ وكثرتُها، ولا يغرنكم رغدُ العيش ونضارةُ الدنيا وزهرتها. عبادَ اللهِ، لا يغرنكم ما أنعمَ اللهُ به عليكم مِن العافيةِ والأمان، ولا يغرنّكم إمهاله لكم مع التقصير في الواجب والعصيان.

إخواني: إنَّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبٌ علينا جميعاً. قال النبيُّ ﷺ: «**مَن رأىٰ منكم مُنكراً فليغيّره بيده، فإنْ لم يستطعْ فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعفُ الإيمان**»[1] فمن قدر منّا أنْ يُغيّر المنكر بيده، وجبَ ذلك عليه، ومن قدر منا أن يغيّره بلسانِه دون يده وجبَ ذلك عليه.

عبادَ اللهِ: مَن رأىٰ منكم منكراً فعجِزَ عن تغييره فليبلغه إلىٰ المسؤولين. فإذا بلّغه إليهم برئت ذمّتُه، وإلا فسوفُ يعاقبه اللهُ علىٰ ذلك يومَ الدين، لن يمنعكم من عذاب الله أنْ تقولوا: إنَّ في البلد نواباً، ولا علينا من أحد. لأن إبلاغ أولي الأمر بأصحاب المنكر

(١) أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

أمر لا يعذر بتركه أحدٌ، إنكم إذا تساعدتم علىٰ قيام هذا الدين فُزتم في الدنيا والآخرة.

والله إن المُتكلم بكلمةٍ لله لمرموقٌ بالأبصار، ولمُحترمٌ وموقّرٌ، ومُعتبر كلامُه أيما اعتبارٍ، لكن ذلك قد لا يتمُّ لأولِ مرّةٍ، فسوف يجدُ في أول مرّةٍ نكباتٍ ومعارضات، واحتقار، لكن إذا صبَر وثابَر فسوفَ تكون العاقبة للحق. وللباطل وأهلِه الزوالُ والبوارُ. أما كان المشركون يستهزؤون بالنبي ﷺ؟ ويسخرون به، ويغرون به سفهاءهم؟ أما وضعوا عليه احتقاراً وهو ساجد لربه سلا الجزور؟ ومع ذلك فقد صَبَر وباع نفسه لله، حتىٰ أظهره الله عليهم. ولله عاقبة الأمور.

إخواني: إنَّ الحق مُرٌّ علىٰ النفوس وشديدٌ، ولكن عقباه السرور والحلاوة والعيش الرغيد.

إخواني: إنه ليجبُ علىٰ المسؤولين أكثر مما يجبُ علىٰ غيرهم. إنّ عليهم أنْ يتركوا الدَعَةَ والسكونَ والهوانَ، وأنْ يجتمعوا جميعاً علىٰ الحق، وإصلاح الأمور، والنهوض بأمتهم في الأمور الدينية والدنيوية، وإزالة الشر والطغيان، فإنَّ ترك الفساد يفشو ويزيد الأمة، وفساد المجتمع، والدمار والتنكيد.

إخواني: إذا لم يقم المسؤولون بإصلاحِ الأمورِ فمَن الذي يقوم؟ وإذا لم يتكلفوا علىٰ إصلاحِ ما يحصلُ من فسادٍ، فمن ذا الذي لإصلاحِه يروم؟

وعَنْ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ من كان قبلكم كانوا إذا عمل فيهم العامل بالخطيئة جاءه الناهي تعذيراً، فقال: يا هذا اتق الله، فإذا كان من الغَدِ جالسه وواكله وشاربه، كأنه لم يره علىٰ خطيئة بالأمس. فلما رأىٰ اللهُ ذلك منهم، ضربَ بقلوبِ بعضِهم علىٰ بعضٍ، ثم لعنَهم علىٰ لسانِ نبيِّهم داود، وعيسىٰ ابن مريمَ، ذلك بما عَصوا وكانوا يعتدون، والذي نفسُ محمدٍ بيدِه، لتأمرنَّ بالمعروف، ولتنهونَّ عن المُنكر، ولتأخذنَّ علىٰ يدِ السفيه، ولتأطرنَّه علىٰ الحقِّ أطراً أو ليضربنَّ اللهُ بقلوبِ بعضِكم علىٰ بعضٍ، ثم يلعنكم كما لعنَهم»[١].

ولما فتحَ المسلمونَ رضي اللهُ عنهم إحدىٰ الجزائر، فرق أهلها فبكىٰ بعضُهم إلىٰ بعضٍ، فرأىٰ جُبير بن نُفير أبا الدرداء وحدَه يبكي. فقال له: ما يبكيك في يومٍ أعزَّ اللهُ فيه الإسلامَ وأهلَه؟ فقال: ويحك، ما أهون الخلق علىٰ الله عَزَّ وجل إذا هم أضاعوا أمره، بينما هي أمة قاهرة ظاهرة، لهم الملك تركوا أمر الله، فصاروا إلىٰ ما ترىٰ[٢].

---

(١) أخرجه بنحوه الطبري في «التفسير» ٤/ ٦٥٧ (١٢٣٠٩)، وابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» ٣/ ١٦١ [المائدة: ٧٨] من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وهو مذكور في «معتصر المختصر» ليوسف بن موسىٰ الحنفي أبي المحاسن ٢/ ٣٢٥-٣٢٦، ٣٩١.

(٢) «سير أعلام النبلاء» ٢/ ٣٥١.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: ١٦].

اللهم أصْلِح قلوبنا وجميع شؤوننا، اللهم اجمَع كلمتنا علىٰ الحق، وقوِّم ولاة أمورنا، اللهم اهد ضُلالنا، وارشد غواتنا، وأصلح مستقبلنا يا منّان، يا بديعَ السمٰوات والأرض، يا حَيُّ يا قيوم، يا ذا الجلال والإكرام، اللهم صلِّ علىٰ محمد، وعلىٰ آله وصحبه، وسلم تسليماً كثيراً.

أقولُ قولي هذا وأَستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

* * *

كيفية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الحمدُ لله الذي أوجَبَ النصحَ علىٰ عبادِه المؤمنين، ورتَّبَ الثوابَ الجزيلَ للناصحين المُصلحين. ونشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله وحده لا شريك له، الملكُ الحقُّ المُبين، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، سيدُ المُرسلين، وإمامُ المتقين. صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آلِه وأصحابِه، والتابعين لهم بإحسان إلىٰ يوم الدين، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ، واعلموا أنَّ الدِّين هو النصيحة لله، ولكتابِه، ولرسوله، ولأئمة المُسلمين وعامتهم. فأقيموا هذه النصيحة يصلح لكم أعمالكم، ويغفر لكم ذنوبكم، ولا تحقروا من النصيحة شيئاً، فربَّ كلمةٍ من قلبٍ مُخلِص، فتحَ اللهُ بها قلوباً غُلفاً، وأعيناً عمياً، وأذاناً صماً، يفت في أعضادِكم الشيطانُ، فتقولوا إنَّ هذا لن يستجيب للنصح، فتبؤوا بالفشل والخمول، ولا يُخيفنَّكم الشيطان، فتقولوا: نخشىٰ من شَرِّ هذا، ومن تعديه علينا، فإنَّ هذا وهم من الشيطان، ثم إذا أصابكم شيء من شَرِّه، فإنكم علىٰ ذلك مأجورون، وإنَّ الصبر علىٰ هذا من عزائم الأمور.

فإذا أقمتم النصح، فأنتم بكل حال غانمون، أبرأتـم ذمتكم بأداء النصيح الواجب عليكم، وحصلتم الأجر بقيامكم بأمر الله، وكنتم من أهل المعروف والإحسان علىٰ من نصحتموه، فإنْ قَبِلَ فذلك من نعمةِ الله علىٰ الجميع، وإنْ لم يَقْبل باء هو بالخسران المبين.

واستعملوا رحِمَكم الله الحِكمةِ في نُصحِكم وإرشادِكم، بأنْ تعاملوا كل أحدٍ بما يليقُ به مِن المعاملة، فالجاهِلُ يُنصحُ بالتعليمِ والتوجيه، والعالِمُ الذي عندَه بعضُ الانحراف يُعامَل بالموعظةِ والتخويف والتحذير، والعالِم المُعاند المُكابر يُستعمل معه ما يليقُ به من الردع والتأديب. وليس معاملة الجاهل كمعاملة العالم، ولا معاملةِ من تصدُر منه المعصية أحياناً كمعاملة المُصرِّ علىٰ المعاصي والذنوب، فنزلوا الناسُ منازلهم. فإنَّ الحكمةَ وضعُ الأشياء مواضعها.

وليس من الحكمة أنْ يقومَ الإنسانُ في مجامِع الناس فيشهر بمن ظنّه قد أخطأ، ويفضحه بين الناس، فإنَّ ذلك يحصلُ به من المفسدة ما قد يكون أكبرُ من المصلحة، وإنما الواجبُ إذا سمعتَ عن أحدٍ شيئاً سواء كان فرداً أم جهةً مسؤولةً أنْ تتحقَّقَ عن صدورِ هذا الشيء، فإذا تحقَّقْتَ أنه واقع فلتنظر هل هو خطأ مخالف للدين أو لا، وحينئذ إما أن تعرف أنه حق، فتقوم في صفه وتبين لمن نقله لك علىٰ سبيل التخطئة أنه ليس بخطأ.

وإما أن تعرفَ أنه باطِلٌ، والواجبُ عليك حينئذٍ إزالةُ الباطل، لكن بالطرقِ الحكيمة، بأن تذهبَ إلىٰ من نُسب إليه هذا الخطأ، فتبيّن له بطلانه وتنصحه فيما بينَك وبينَه. واستعملَ ما يقتضيه حالُه في كيفية الكلام معه، إنْ غضبَ فاحلَم، وإن أساءَ إليك فتجاوَز، لأن المقصودَ إحقاقُ الحقِّ، وإبطالُ الباطل، وخضوعُك لهذا المعنىٰ الجليل، هو المعزة والكرامة. ولا بدَّ أن تنقلبَ غلظتُه ليناً،

وإساءتُه إحساناً إن شاءَ الله، فإنْ انتهىٰ عن خطئِه، فهو المطلوبُ، وإن استمرَّ في خطئِه، فاسلك معه السبل الأخرىٰ، التي تمنعُ من استمرارِ الخطأ، واستعمل كلَّ طريقٍ يحصلُ بها المقصود بلا مفسدةٍ أعظم، ولا تسلك طريقاً أشدَّ مع إمكانِ إزالةِ الخطأ بطريقٍ أخفَّ. فإنَّ ذلك خِلافُ الحكمة.

وينبغي للمنصوح أن يُحسنَ النيةَ بمن نصحَه، وأن يشكرَه علىٰ نصيحته، وأن يتفاهَمَ معه، ولا تأخذه الأنفةُ عن المفاهمة، سواء كان المنصوح فرداً أم جهةً مسؤولة، فإنَّ المؤمنَ للمؤمن كالبنيان يشدُّ بعضُه بعضاً. فمن أخلصَ نيته لله واستعان بمولاه، وسلك الطرقَ السليمةَ الحكيمة في إصلاحِ نفسِه، وإصلاح أمتِه فحريٌّ بالتوفيق. ومَن لم يُخلص نيتَه لله، أو لم يستعن بالله، أو سلكَ طريقاً غيرَ سليمٍ ولا حكيمٍ، فحريٌّ بالإخفاق.

وخلاصةُ ما تقدّم أنْ يكونَ الناصِحُ مُخلصاً لله بأن يقصدَ بنصحه إصلاحَ حالِ من نصحَه، لا يقصدُ بذلك ظهوراً ولا رِياء، ولا تشهيراً بالمنصوح وعيب عليه، وأن يستعينَ بالله علىٰ هذه المهمة، فمن لم يستعنْ بالله، فهو خاسِرٌ مُخفق. وأن يكونَ سالكاً للطرقِ الحكيمة، فيعاملُ كلَّ إنسانٍ بحسب حالِه، ولا يستعملُ الأغلظَ والأشدَّ، مع إمكانِ الإصلاح بما هو أخفّ.

ثم لينظر الناصحُ من نفسه، وليخشَ أن يفضحه ما ثبتَ في الصحيحين، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «يُجاء بالرجلِ يومَ القيامة

فيلقىٰ في النار، فتندلقُ أقتابُ بطنه ـ يعني أمعاءه ـ فيدورُ في النارِ كما يدورُ الحمارُ برحاه، فيطوف به أهلُ النار، فيقولون: يا فلان، ما أصابكَ ألم تكنْ تأمرنا بالمعروف، وتنهانا عن المُنكر، فيقول: كُنتُ آمركُم بالمعروفِ ولا آتيه، وأنهاكم عن المنكر وآتيه»(١).

اللهم إنا نسألك بأسمائِك الحُسنىٰ، وصفاتِك العليا، أنْ ترزقَنا الإيمانَ والتقوىٰ، وأن تُصلح لنا أقوالَنا وأعمالَنا، وأن تجعلنا هُداةً مُهتدين، يا ربَّ العالمين.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥].

بارِكَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأَستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.



(١) أخرجه البخاري (٣٢٦٧)، ومسلم (٢٩٨٩) من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

التحذير من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الحمدُ لله الذي جعَلَنا خيرَ أمةٍ أُخرِجَت للناس، وذلك بما نقوم به من الأمرِ بالمعروف والنهي عن المنكر، طلباً للإصلاح، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وحدَه لا شريك له. ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، شهادةً نرجو بها النجاحَ والفلاحَ. صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه ومن تبعهم بإحسانٍ، ما تعاقبَ الغروب والإصباح، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ، واحمدوا ربّكم أنْ فضّلَكم علىٰ العالمين، وجعلَكم خيرَ أمةٍ أُخرجت للناس، وقوموا بشكر هذه النعمة، وتحقّقوا بما فُضلْتم به علىٰ العالمين، من الأمرِ بالمعروف والنهي عن المنكر، قوامُ الدينِ وصلاحُ المجتمع، ولن تصلح الأمةُ حتىٰ يشعرَ أفرادُها بالمسؤوليةِ، ويقوموا بأداء الأمانةِ فيها علىٰ الوجه المطلوب.

أيها الناس: إنَّ الأمرَ بالمعروف، والنهي عن المُنكر لا تقصرُه الشريعةُ علىٰ طائفةٍ معينةٍ، بل تخاطب به جميعَ الناسِ، كلُّ الناس عليهم أنْ يأمروا بالمعروف، وينهوا عن المنكر. يقول النبيُّ ﷺ: **«مَن رأىٰ منكم مُنكراً فليغيره بيدِه، فإنْ لم يستطعْ فبلسانِه، فإنْ لم يستطع فبقلبِه وذلك أضعفُ الإيمان»**[1]، وفي الحديث: «لتأمرنَّ

(١) أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

بالمعروفِ ولتنهون عن المنكر أو ليوشكنَّ اللهُ أنْ يبعثَ عليكم عذاباً منه ثم تدعونه فلا يستجيب لكم»(١).

أيها الناسُ: ألم يبلغكم ما فعلَ اللهُ في بني إسرائيل، حين تركوا الأمرَ بالمعروف، والنهي عن المنكر، يقول الله فيهم: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ۝٧٨ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٨-٧٩].

وإنَّ سنة الله في خلقه واحدة، ولذلك لما قرأ هذه الآية النبي ﷺ قال: **«والذي نفسي بيده لتأمرنَّ بالمعروف ولتنهونَّ عن المنكر ولتأخذنَّ علىٰ يد المسيء ولتأطرنه علىٰ الحق أطراً، أو ليضربنَّ اللهُ قلوبَ بعضكم ببعضٍ، ويلعنكم كما لعنهم»**(٢).

أيها المسلمُ: ماذا عليك لو أمرتَ بالمعروف، ونهيتَ عن المنكر، ألم تكن قد أديتَ واجباً فرضَه اللهُ عليك؟ ألم تكنْ قد أعلنَت بالحقِّ وأظهرتَه وذلك مِن الجهاد في سبيل الله؟ ألم تكن إذا

---

(١) أخرجه أحمد ٥/٣٨٨، والترمذي (٢١٦٩)، والبيهقي ١٠/٩٣ من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

(٢) أخرجه بنحوه الطبري في «التفسير» ٤/٦٥٧ (١٢٣٠٩)، وابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» ٣/١٦١ [المائدة: ٧٨] من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وهو مذكور في «معتصر المختصر» ليوسف بن موسىٰ الحنفي أبي المحاسن ٢/٣٢٥-٣٢٦، ٣٩١.

أمرتَ بالمعروف، ونهيتَ عن المنكر قد أنجيتَ نفسَك، وخرَجْتَ من المسؤولية، ألم تكنْ قد أسديْتَ إلىٰ أخيك معروفاً بنصيحتِه هو خيرٌ له من المالِ ومن الدنيا وما فيها إذا وُفق للقبول والاستجابة؟ ألم يكن أمرُك بالمعروف، ونهيُك عن المنكر صدقةً تتقربُ بها إلىٰ الله تعالىٰ، وإلىٰ رضوانه وجنته؟

إذن فماذا عليك لو أمرتَ بالمعروف، ونهيْتَ عن المنكر، بعد أنْ تتحقَّق لك هذه الأمور؟ ليس عليك فيما يقابل هذه الأمور الجليلة إلا مشقة علاج النفس وجهادها. فإنّ النفسَ الأمارةَ بالسوء تثبط المؤمنَ دائماً عن الخير، وتُصوّر له أنَّ في ذلك أموراً لا يتحملها، ليس عليك في مقابلة هذه الأمور إلا أنه قد يصيبك بعضُ الجهال بالأذىٰ، إما بالقول أو بالفعل. فإذا حصلَ ذلك وقدّر أنك أُوذيتَ بسبب الأمرِ بالمعروف، والنهي عن المنكر. فهذا مِن تمام أجرِك، تنال به درجةَ الداعين إلىٰ الله، الصابرين علىٰ بلاءِ الله. وما الدنيا إلا ساعة، ثم تنقضي، وتكون العاقبةُ للمتقين.

إنَّ بعضَ الناس إذا رأىٰ جهالاً واقعين في معصيةِ الله، يقول لنفسه: لِمَ أعظُ قوماً لا يُرجىٰ صلاحُهم، ولا يؤمل إقلاعُهم عما وقعوا فيه، لن أنصحَهم، ولن أعظَهم، هؤلاء قومٌ أشقياء، ما تنفع فيهم الموعظةُ. هكذا يقول بعضُ الناس في نفسه.

ولكننا نقول له: بل عظهم وانصحهم معذرةً إلىٰ اللهِ تعالىٰ، ولعلهم يتّقون، فكم من شخصٍ أُيس من صلاحِه، فمنَّ اللهُ عليه

وهداه؟ وكم من موعظة أثرت في قلوبٍ كالحجارة أو أشدّ قسوة؟ ولأن يهدي الله بكَ رجلاً واحداً خيرٌ لك من حُمر النَّعم، التي هي أفضلُ الأموال، وأنفسُها.

أيها المسلمونَ: مُروا بالمعروف، وانْهَوا عن المنكر. مُروا بالطاعات، وانْهَوا عن المعاصي. أصْلِحوا أنفسكم، أصْلِحوا أهليكم، أصْلِحوا مجتمعَكم. فالأمة واحدة، والمؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً.

وفقني اللهُ وإياكم للقيام بالحقِّ، والتواصي فيه والدعوة، وهدانا جميعاً صراطه المستقيم، وغفر لنا وللمسلمين، إنه جوادٌ كريم.

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأَستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.



التحذير من إضاعة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الحمدُ لله الذي جعَلَ أمةَ محمد ﷺ خيرَ أمةٍ أُخرجت للناس، وفضّلَها علىٰ غيرها بما قامت به مِن واجباتٍ عظيمةٍ، وصبرٍ في البأساء والضراء، وحين البأس وأشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله، وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ، وله الحمد، وهو علىٰ كلِّ شيءٍ قدير، أحْكَم كلَّ شيء شَرَعه، وأتقنَ كلَّ شيء صنعَه، وجعلَ لكلِّ شيء سبباً، وهو الحكيم الخبيرُ. وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، الذي جاهد في الله حقَّ جهادِه، وصبَر وصابر حتّىٰ فازَ بالنصرِ المُبين، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه، الذين مثلوا الدين، وقاموا به، وحقَّقوا ما أُمروا به علىٰ الوجه القويم، وسلم تسليماً.

عبادَ اللهِ: لقد افتخرت هذه الأمة وحق لها أنْ تفخر بما شهد الله لها به، وفضلها علىٰ غيرها، حيث يقول: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠] فمن حقق هذه الأمور الثلاثة: الإيمان بالله، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر فقد كان من هذه الأمة التي أُخرجت للناس، ومن لم يحققها خَرَجَ من هذا الوصف الجليل بقدر ما فاته من التحقيق.

عبادَ اللهِ: إنكم لن تكونوا خيرَ أمةٍ أخرجت للناس، حتىٰ تأمروا بالمعروف، وتنهوا عن المنكر، والمعروفُ: كلُّ ما أمرَ اللهُ به ورسولُه، والمنكر: كلُّ ما نهىٰ اللهُ عنه ورسولُه.

أيها الناسُ: لقد مرضت القلوب، وكاد المرضُ يقضي علىٰ بعضِها بالموت، حتىٰ نُزِعَت الغيرةُ الدينيةُ من كثيرٍ منها، فأصبحت لا ترىٰ المعروف معروفاً، ولا المنكر منكراً، أصبح الإنسان من هؤلاء لا يتمعَرُ وجهه ولا يتغير من انتهاك حُرمات الله، وكأنه إذا حُدِّث عن انتهاكها مُحَدَّثٌ عن أمرٍ عادي، لا يؤبه له، وهذا والله هو الداء العضال الذي هو أعظم من فقد النفوس، والأولاد، والأموال.

يا أمةَ محمدٍ، يا خيرَ أمةٍ أخرجه للناس: اتقوا ربكم، مروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر، وتعاونوا علىٰ الحق، ولا تأخذكم في الله لومة لائم، ولا يخوفكُم الشيطان، ولا يوهِنَ عزائمكم فإنكم والله إنْ صدقتم العزيمة، وأخلصتم النية، واتبعتم الحكمة في تقويم عبادِ الله، وإصلاحهم. فكل شيء أمامكم يقوم ضدكم، سيضمحل ويزول. فالباطل لن تثبت قدماه أمام الحق ﴿ بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ ﴾ [الأنبياء: ١٨].

أيها المسلمونَ: إنَّ الذي ينقصنا كثيراً هو عدم التعاون في هذه الأمور، فتجد أهل الخير متفرقين، متباعدين. لا ينصرُ بَعْضُهم بعضاً، ولا يقوم بعْضُهم مع بعض. إلا أن يشاء الله، وغاية الواحد

منهم أن يتألم في نفسه، أو يملأ المجالس قولاً بلا فائدة، ولو أننا اجتمعنا ونظرنا إلىٰ مجتمعنا وما فيه من أمراض وفساد، ثم بحثنا منشأ تلك الأمراض، وذلك الفساد، وقضينا عليه بالطرق الحكيمة، إن تمكنا من ذلك بأنفسنا، وإلا اتصلنا بالمسؤولين، للتعاون معهم بالقضاء عليه، لحصل بالقضاء بذلك خير كثير، واندرأ به شَرٌّ كبير.

أما إذا تخاذلنا وكان الواحد منّا أكبر ما يهمه نفسه، ولا يبالي بالناس، صلحوا أم فسدوا، ولا يسعىٰ لإصلاحهم، فإنَّ ذلك ينذر بالعقوبة العاجلة والآجلة.

فاحذروا أيها المسلمون عقابَ اللهِ وسطوته. احذروا أنْ تُسْلَب منكم النعم، وتحُلَّ بكم النقم. تذكروا عظمة الله وقهره، تذكروا قوله تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢]، اسمعوا قوله تعالىٰ: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ﴾ [المائدة: ٧٨-٨٠].

فلقد قال النبيُّ ﷺ: «والذين نفسُ محمدٍ بيده، لتأمرنَّ بالمعروف، ولتنهوُنَّ عن المنكر، ولتأخذنَّ علىٰ يد السفيه، ولتأطرنه علىٰ الحق أطراً أو ليضربَنَّ اللهُ بقلوبِ بعضِكُم علىٰ بعض، ثم

يلعنكُم كما لعنهم»(١) وصَعَدَ المنبر ذات يوم، فحمد الله، وأثنىٰ عليه، ثم قال: «يا أيها الناسُ اتقوا ربكم، إن الله عَزَّ وجل يقول لكم: مروا بالمعروف، وانهوا عن المنكر قبل أن تدعونني فلا أجيبكم، وتستنصروني فلا أنصركم، وتسألوني فلا أعطيكم»(٢).

اللهم إنا نسألك أنْ تُبرم لهذه الأمة أمَرَ رُشْدٍ يُعَزُّ فيه أهل طاعتك، ويذَلُّ فيه أهل معصيتك ويُؤمر فيه بالمعروف، ويُنهىٰ عن المنكر، اللهم إنا نسألك أنْ تصلح ولاتنا وأئمتنا. وأنْ تجعلهم متعاونين في الحق، مُتَسمينَ بالألفة والمحبة، والخير والرشد، والنفع يا رب العالمين، اللهم صلِّ وسلم علىٰ محمد وآله وأصحابه، وأتباعهم إلىٰ يوم الدين.

أقولُ قولي هذا وأَستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

* * *

(١) أخرجه بنحوه الطبري في «التفسير» ٤/ ٦٥٧ (١٢٣٠٩)، وابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» ٣/ ١٦١ [المائدة: ٧٨] من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وهو مذكور في «معتصر المختصر» ليوسف بن موسىٰ الحنفي أبي المحاسن ٢/ ٣٢٥-٣٢٦، ٣٩١.

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» ٦/ ١٥٩، وابن حبان (٢٩٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الحمدُ للهِ القوي العظيم الرقيب الشهيد، يدبر خلقه كما يشاء بحكمته فهو الفعال لما يريد، أحكَمَ ما شَرَعَ وأتقنَ ما صَنَعَ، فهو الوليُّ الحميد، حَدَّ لعباده حدوداً ونظم لهم تنظيماً وقال لهم: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣] فصارَ الناسُ علىٰ أقسام: فمنهم ظالم لنفسه، ومنهم مقتصد، ومنهم سابق بالخيرات بإذن الله، وإن الله ليملي للظالم حتىٰ إذا أخذه لم يفلته ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢] وأشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله وحده لا شريك له، الملك القهار، فلا ضِدَّ له ولا نديد، وأشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسوله القائم بأمر الله الناصح لعباد الله علىٰ الرشد والتسديد، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان وسلم تسليماً.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمْ ۚ إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ ۝١ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ١-٢]، وقال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمْ وَٱخْشَوْا۟ يَوْمًا لَّا يَجْزِى وَالِدٌ عَن وَلَدِهِۦ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَن وَالِدِهِۦ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ ۖ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ٱلْحَيَوٰةُ

ٱلدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ﴾ [لقمان: ٣٣]، وقال الله تعالىٰ: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨١]، وقال تعالىٰ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، وقال الله تعالىٰ: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥].

عبادَ اللهِ: لا تغرنكم الحياةُ الدنيا، فما أسرعَ زوالَها، ولا تغرنّكم زهرتُها ونعيمها، فما أقرب تلفها، ولا يغرَّنّكُم باللهِ الغرورُ. لا تغرنّكُم الأموالُ وكثرتُها، ولا يغرنّكم رغدُ العيش، ونضارةُ الدنيا وزهرتُها، لا يغرنّكُم ما أنعمَ اللهُ به عليكم من العافيةِ والأمانِ، ولا يغرنّكُم إمهالُ الله لكم مع تقصيرِكم بالواجب، وكثرة العصيان.

أيها المسلمونَ: إنّ اغتراركم والله بهذا من الأماني الباطلة، والآمال الكاذبة. إنه لا يأمن مكرَ الله إلا القومُ الخاسرون.

عبادَ اللهِ: انظروا إلىٰ مَن حولَكم من الأمم والقُرىٰ، انظروا إليهم فقد انتشرت المعاصي في مجتمع الأمةِ الإسلامية، وأصبح ما كان منكراً بالأمس معروفاً اليوم.

مِن هؤلاء من أضاعوا الصلاة، واتبعوا الشهوات، تعاملوا بالربا، ومنعوا الزكاة، تعاملوا بالربا صراحةً، أو بالربا خيانةً وخديعةً ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ٩] منعوا الزكاة تعللاً واتباعاً لرخص بعض العلماء، ولم

يروا أنَّ الحقَّ ما قام الدليلُ، وأنه لا يجوزُ لأحدٍ أن يتتبعَ رخصَ العلماء. فإنَّ من يتتبّع الرخصَ، فقد قال بعضُ العلماء: من تتبَّع الرخصَ فقد تزندق.

ابتعَدوا عن الحياء وانتهكوا الحرمات، وصاروا كالبهائم يطلبون متاعَ الدنيا، وإن أضاعوا الدين، صدّوا عن سبيلِ الله، واتبعوا سبلَ الكافرين. زُيِّن لهم سُوء أعمالهم فظنوا أنَّ ذلك تحرراً وتقدماً وتطوراً. وما علموا أنَّ ذلك هو الرق تحتَ قيود الهَوىٰ، والتأخر عنْ طريقِ السلف الصالح إلىٰ الوراء والتدهور إلىٰ الهاوية والردىٰ.

قال ابن القيم، رحمه الله في مثل هؤلاء:

هربوا من الرِّق الذي خلقوا له   وبلـوا بـرِقِّ النَفْـسِ والشيطـانِ

هكذا كثير من الناس في بعضِ البلادِ الإسلامية، وإننا نخشىٰ أنْ يصيبَ بلادَنا المحافظة، التي أكثرَ أهلها يريدون الحقَّ ويعملون به، أخشىٰ أنْ ينتشرَ هذا الوباءُ إلىٰ بلادنا، فنهلك أو نكاد نهلك.

أيها المسلمون المؤمنون بمحمد ﷺ: إنَّ أسبابَ هذا التدهور ترجع إلىٰ أمرين:

أحدهما: ضعفُ الدِّين في النفوس، وقوةُ الداعي إلىٰ الباطل.

والثاني: ضعفُ الأمرِ بالمعروفِ والنهي عن المنكر، والمداهنة في دين الله عَزَّ وجل. وإنَّ حماية الدين لا تكون إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. الأمر بما أمرَ الله به ورسولُه، والنهيُ عما نهىٰ عنه الله ورسوله بقصد النصيحة لله ولعباده.

أيها المسلمونَ، أيها الاخوةُ: إننا إنْ لم نأمر بالمعروف وننهىٰ عن المنكـر فإنه يوشك أنْ نضيعَ كما ضاعَ غيـرُنا، ولهذا قال اللهُ عزَّ وجل: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

أسألُ اللهَ تعالىٰ من هذا المقام، أنْ يجعلني من هذه الأمة. اللهم اجعلنا من الأمةِ الذين يدعون إلىٰ الخير، ويأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر، ويفلحون في الدنيا والآخرة، قال الله تعالىٰ: ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [آل عمران: ١٠٥]. نعم إذا لم نأمر بالمعروف، وننهىٰ عن المنكر تفرقنا ولا بد، لأن كلَّ واحدٍ يركب رأسَه ويفعلُ ما شاء، وما تمليه عليه نفسُه وهواه، وحينئذٍ يحصل التفرُّق بين الأمةِ الإسلامية.

أيها المسلمون: إنكم تقرؤون قولَ الله عزَّ وجلَّ يخاطِبُ هذه الأمة: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ۗ ﴾ [آل عمران: ١١٠] ونحن إن قمنا بهذه الأوصاف الثلاثة: الإيمان بالله، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر. صدق علينا أننا خيرَ أمةٍ أخرجت للناس، وإن تركنا ذلك لم نكن هكذا. بل ربما نكون مِن شرار الأمم، لأنه لا نسبَ بينَ اللهِ وبين العباد، ولكن من اتقىٰ الله فهو الكريمُ عندَه، فأكرمُ الناسِ عند الله أتقاهم.

أيها الأخوةُ: إنَّ بعضَ الناس يظنُّ أنَّ الأمرَ بالمعروف، والنهي عن المنكر مخصوصٌ بمن عينتهم الدولة لذلك، ولكن هذا ظنٌّ خاطىء. فإنَّ الأمرَ بالمعروفِ والنهي عن المنكر لا يقتصرُ علىٰ فئةٍ معينة من الناس، إنه واجب علىٰ الناس جميعاً.

قال ﷺ: «من رأىٰ منكم منكراً»[1] ومِنْ هذه الشرطية، وهي من صيغ العموم، فهي عامةٌ لكلِّ مَن رأىٰ المنكر، يجبُ عليه أنْ يغيّره بيدِه، فإنْ لم يستطع فبلسانه، فإنْ لم يستطع فبقلبه. يغيره بيده إنْ كان ذلك موكلاً إليه من قبل ولاة الأمر، وإلا فلينتقل إلىٰ المرتبة الثانية فليغير بلسانه، بالكلام بالنصح والإرشاد. فإن لم يمكن ذلك ففي قلبه، يُنكر المنكرَ ويبغضه، ويتبرأ منه ومن فاعلِه، ولكن لا يتبرأ مِن فاعل المنكر براءةً مطلقةً، لأن فاعلَ المنكر المؤمن، فيه جانبُ خيرٍ وفيه جانب شر، فيتبرأ منه من جانب الشرِّ، ويوالي منه جانب الخير.

وإذا لم ينفع مع الإنسان الآتي للمنكر، إذا لم ينفعْ معه الكلامُ فإنه يمكنُ بل يجبُ عليه أنْ يرفعَ ذلك للمسؤولين، الذين يتولون تأديبَ هذا الفاعل. وهو إذا رفعه إليهم برأت ذمتُه، وسلم من الإثم. وعلىٰ هؤلاء المسؤولين إذا بلغهم عن فاعل المنكر أنه مصرٌّ عليه، عليهم أنْ يقوموا بما أوجبَ اللهُ عليهم من الإصلاح، وأن يجتمعوا علىٰ ذلك لينالوا الفوزَ والفلاح. إنَّ عليهم ـ أي علىٰ المسلمين ـ أنْ

---

(١) أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

يتركوا الدَعَةَ والسكون وأنْ يقوموا لله تعالىٰ مُخلصين له الدين، وسوف تكون العاقبةُ لهم. ﴿إِنَّ ٱلْعَٰقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [هود: ٤٩].

أيها المسلمونَ: إنَّ الأمةَ لا يمكنُ أنْ تكونَ أمةً قويةً مرموقةً حتّىٰ تتحد في أهدافِها وأعمالِها، ولن يمكنها ذلك حتّىٰ تقومَ بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. فتكون علىٰ دينٍ واحدٍ في العقيدةِ والقولِ والعمل، صراطاً مستقيماً. صراط اللهِ الذي له ما في السمٰوات وما في الأرض، أما إذا لم تقم بذلك فإنها تتفكّك وتنفصم عُراها. يكون لكلٍّ واحدٍ هدفٌ، ولكلٍّ واحدٍ طريقٌ وعمل، يتفرقون أحزاباً كلُّ حزبٍ بما لديهم فرحون، وحينئذٍ يصدُق عليهم قولُ اللهِ عزَّ وجل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

أيها المسلمونَ: أنتم أمةٌ واحدةٌ، إذا لم تقوموا بأمرِ الله وتسعوا بإصلاحِ مُجتمعكم بالالتزام بدين الله، فمن الذي يقوم ويسعىٰ بذلك؟! وإذا لم تتكاتفوا بمنع الشَّرِّ والفساد، فكلكم هالك. فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الرجلَ من بني إسرائيل كان إذا رأىٰ أخاه علىٰ الذنب نهاه عنه تعذيراً، فإنْ كان من الغدِ لم يمنعه ما رأىٰ منه أنْ يكونَ جليسَه أو يأكلَ معه، فلما رأىٰ اللهُ ذلك منهم، ضربَ قلوبَ بعضِهم علىٰ بعضٍ، ولعنهم علىٰ لسان نبيّهم داود وعيسىٰ ابن مريم، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون**». ثم قال رسول الله ﷺ: «**والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون**

عن المنكر، ولتأخذن على يَدِ السفيه ولتأطرنه علىٰ الحقِّ أطراً، أو ليضربنَّ اللهُ قلوبَ بعضِكم ببعضٍ، ثم يلعنكم كما لعنهم»[١].

ولما فتح المسلمونَ جزيرةَ قبرص فرق أهلها وبكىٰ بعضهم إلىٰ بعض، فرئي أبو الدرداء رضي الله عنه يبكي فقيل: ما يُبكيك في يومٍ أعزَّ اللهُ فيه الإسلام وأهلَه؟ فقال: ويحك ما أهونَ الخلق علىٰ اللهِ عزَّ وجلَّ إذا هُم أضاعوا أمرَه!! بينما هي أمةٌ قاهِرَة ظاهرةٌ لهم الملك، تركوا أمرَ الله فصاروا إلىٰ ما ترىٰ!![٢].

أيها المسلمونَ: إنَّ المُؤسف المروع أنْ نرىٰ الأمة الإسلامية هكذا شعوباً متفككة، لا يغارون لدين، ولا يخافون من وَبال، إلا أن يشاء الله. إنَّ من المؤسف أنْ لا يتفقدُ الرجلُ أهلَه وولدَه، ولا ينظرُ في جيرانِه، بل تراه يرىٰ المعاصي فيهم، لا ينهاهم عنها، ويرىٰ التقصيرُ في الواجب فلا يتداركه. وهذا أيها المسلمون، من غُرور الشيطان. يقول لك إذا هممت أنْ تأمرَ بمعروفٍ، أو تنهىٰ عن منكر: إنَّ هذا لا يفيد، إنه سوف يصرُّ علىٰ ما هو عليه من ترك المعروف وانتهاك المنكر، هكذا يقول لك الشيطان يخذلك، ولكن

---

(١) أخرجه بنحوه الطبري في «التفسير» ٤/ ٦٥٧ (١٢٣٠٩)، وابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» ٣/ ١٦١ [المائدة: ٧٨] من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وهو مذكور في «معتصر المختصر» ليوسف بن موسىٰ الحنفي أبي المحاسن ٢/ ٣٢٥-٣٢٦، ٣٩١.

(٢) «سير أعلام النبلاء» ٢/ ٣٥١.

هذا بلا شك من غرور الشيطان، فمُر بالمعروف وانهىٰ عن المنكر، فربَّ كلمةٍ صارت بمنزلةِ الصاعقة تُفرق أهلَ الشرِّ.

اسمتع إلىٰ قول موسىٰ عليه السلام لما اجتمع عليه السحرةُ حين قال لهم: ﴿وَيْلَكُمْ لَا تَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَيُسْحِتَكُم بِعَذَابٍ وَقَدْ خَابَ مَنِ افْتَرَىٰ﴾ [طه: ٦١] فماذا كان من هذا الجمع العظيم الذي يرىٰ أن العزة له. قال الله تعالىٰ: ﴿فَتَنَازَعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ﴾ [طه: ٦٢] وتفرقوا واختلفوا وحينئذٍ صارت الغلبة لموسىٰ عليه الصلاة والسلام.

أيها الأخوةُ: إنَّ الواجبَ علينا أنْ نكون أمةً واحدةً يصلح بعضُنا بعضاً حتىٰ لا نهلك، لا سيما مع كثرة النعم والانغماس في الترف. يقول الله عزَّ وجل: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: ١٦]، ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ أي أمرناهم أمراً كونياً قدرياً أن يفسقوا فيفسقوا فيها، فحينئذٍ حق عليها القول، فدمرناها تدميراً، وقال الله تعالىٰ: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ﴾ [الأنعام: ٤٤].

اللهم إنا نسألك أنْ تلهمنا رشدنا اللهم ألهمنا رشدنا وهيىء لنا الخير، واجمع كلمتنا علىٰ الحق، وأبرم لأمتنا أمراً يؤمر فيه بالمعروف وينهىٰ عن المنكر، يُعَزُّ فيه أهل طاعتك، ويُذَلُّ فيه أهل معصيتك يا رب العالمين. اللهم صلِّ علىٰ محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

أقولُ قولي هذا أَستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنب، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

موقف المؤمن من أهل المعاصي

الحمدُ لله الذي جعَل المؤمنين أخوةً يشدُّ بعضُهم بعضاً كالبنيان، وأوجبَ عليهم التعاون في فعل المعروف والإحسان، وفي دفع الإثم والمعاصي والعدوان، ونشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله، وحدَه لا شريكَ له، الرحيمُ الرحمٰن، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، المبعوث بالهُدىٰ والرحمة والفرقان. صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه، والتابعين لهم بإحسانٍ ما توالتِ الدهورُ والأزمان، وسلَّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ، واذكروا نعمةَ الله عليكم بدين يجمع شملكم ويوحِّد أمركم، ويُصلح ذات بينكم، دين الله الذي بعثَ به أفضلَ الخَلقِ إلىٰ أفضل أمّةٍ، دينٌ يأمرُكم بالائتلافِ والمحبةِ وينهاكُم عن البغضاءِ والعدوان، ويوجبُ عليكم أنْ تكونوا يداً واحدةً في دينِ الله، وأن لا تتفرقوا شِيعاً كلّ حزبٍ بما لديهم فرحون، يوجبُ عليكم أنْ تحاربوا الشرَّ والفسادَ، وأن تمنعوه مِن حلولِ دياركم وتخلل صفوفكم، فكونوا أيها المؤمنون كما أوجبَ اللهُ عليكم، وكما يقتضيه إيمانُكم، لا تتفرقوا ولا تتنازعوا، ولا تتدابروا، ولا تتهاجروا، وكونوا كالبنيان يشدُّ بعضُه بعضاً.

أيها المسلمونَ: إنَّ في الناس نزعاتٍ ورغباتٍ متباينةً، ولكن الإيمان يوجبُ أنْ تتحدَّ هذه النزعاتُ وأن تتوافق هذه الرغباتُ في

ظلالِ الدِّين الإسلامي، إنَّ في الناس مَن يرغب الشرَّ ويقع في الإثم، في الناس من يقدّم المعاصي علىٰ الطاعات، والفسقَ علىٰ العدالة، والفجورَ علىٰ العفة، وكلّ شعب، فلا بدّ أن يكونَ فيهم ذلك فقد باينَ اللهُ تعالىٰ بين رغباتِ الخَلقِ وإراداتهم كما بايَنَ بين صورِهم وأشكالهم، وقَسَّم بينهم أخلاقَهم كما قسَّم أرزاقَهم ولكن الدين الإسلامي يوجبُ علىٰ الناس بقدر ما يستطيعون أنْ يكونوا أمةً واحدةً تسعىٰ لهدفٍ واحدٍ وهو إصلاح الخلق، واستقامة الدين.

أيها المسلمونَ: إنَّ كثيراً من الناسِ يقفُ أمامَ الشرِّ وأهلِه موقف المتحير أو موقف المسالم المتهاون، فلا تجده يحرّكُ ساكناً ولا يحاولُ إصلاحاً، ومن الناسِ من يزيدُ علىٰ ذلك فيثبط عزائمَ الناهضين الذين يُريدونَ الإصلاح، يلقي في قلوبِهم اليأس، ويبعدُ عنها الأمل، ويقول: لا تحاول إصلاحَ الناسِ، فالناسُ لا يصلحون.

والواقع أنَّ هذا المتشائم قد ضرَّ نفسَه، وضرَّ غيرَه، ضرّ الأمةَ جميعاً، سعىٰ للقضاء علىٰ كلِّ إصلاحٍ وتحجَّر واسعاً من فضل الله. ولقد قال النبيُّ ﷺ: **«واللهِ لأن يهديَ اللهُ بك رجلاً واحداً خيرٌ لك من حُمُرِ النعم»**[(١)].

أيها الناس: ليس مِن حقِّ المؤمن أنْ يرىٰ أخاه وقد استحوذَ عليه الشيطان، وغلبته نفسُه الأمارة بالسوء علىٰ الوقوع في المحرم،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٤٢) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما.

ليس مِن حقِّ المؤمن أنْ يرىٰ أخاه علىٰ تلك الحال ثم لا يقومُ بنصحِه واستنقاذِه. ألم تكن لو رأيتَ أخاك المؤمن واقعاً في مهلكة تقضي علىٰ حياةِ بدنِه، لخاطرت بنفسِك، وعملت جهدَك لإنقاذه، فكيف لا تسعىٰ بإنقاذه إذا رأيته واقعاً في مهلكة تقضي علىٰ حياة قلبه.

أيها المؤمنونَ: إنَّ من واجب إخواننا من عُصاة المؤمنين أنْ نبذلَ لهم النصيحةَ والموعظةَ معذرةً إلىٰ الله تعالىٰ ولعلَّهم يتقون، ننصحهم بالحكمة، ونعظهم بالتي هي أحسن، نبين لهم الخير ونرغبّهم فيه، نبين لهم أنْ لا وسيلة إلىٰ طمأنينة القلب، وانشراح الصدر، والحياة الطيبة إلا بالإيمان والعمل الصالح. نبينُ لهم محاسن التوبة من الذنوب ومحاسن الرجوع إلىٰ الله، وأنَّ التوبة تهدم ما سبقها من السيئات. كذلك نبينُ لهم الشَرَّ ونحذرهم، نُبَين لهم أنَّ مغبة المعاصي والمنكرات أقبح مغبة وأسوأ عاقبة. وأنَّ المعاصي لا تزيد العاصي إلا بُعداً من الله، وبعداً مِن الخلق، وضيقاً في الصدر، وقلقاً في القلبِ. فالعاصي مهما بلغ في لذةِ معصيته واستمتاعِه بها، ونيل ما تدركه نفسُه، فعاقبة أمرِه الندامة والخُسران.

أيها المؤمنونَ: ليس من حقِّنا ولا مِن ديننا أنْ نقفَ أمامَ إخواننا الواقعين في الإثم موقف المتفرج، وأن نَدَعَ لهم الحبلَ علىٰ الغارب، ويكون غايةُ أمرِنا أنْ نتخذَهم أحاديثَ في المجالسِ، بل

الحقُّ أنْ نسعىٰ لإصلاحِهم لنَصْلُح جميعاً، وإلا فسدوا وهلكَ الناس. فإنَّ المسلمين جسدٌ واحدٌ متىٰ فسد منه عضوٌ تداعىٰ سائرُ الجسدِ بالفسادِ، فتفقدوا أيها المؤمنون إخوانكم، وتفقّدوا حارتكم، وانظروا مَن ينزل فيها، وقوموا بالإصلاح ما استطعتم، ولا تيأسوا من روح الله إنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٤-١٠٥].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

* * *

فضل الدعوة إلىٰ الله تعالىٰ

الحمدُ لله الذي أرسلَ الرسلَ مُبشرين ومُنذرين، وخصَّهم بخصائص استحقوا بها أنْ يكونوا مِن المرسلين، فتميّزوا بالإيمانِ والعملِ الصالح، والصبرِ واليقين. ودعوا إلىٰ اللهِ علىٰ بصيرةٍ فكانوا الهداةَ المُهتدين. ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وحدَه لا شريك له، الملكُ الحقُّ المبين، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، أفضلُ الداعين. صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله، وأصحابِه، ومن تبعهم بإحسانٍ، إلىٰ يومِ الدين، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ، وكونوا دعاةً للحقِّ، هُداةً للخلق، لتكونوا مِن المفلحين، وتمتثلوا ما أمرَكم اللهُ به في قوله: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ ۚ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٤-١٠٥].

واعلموا أنَّ الدعوةَ إلىٰ الله طريقٌ شاق، وأمرٌ صعبٌ، يحتاجُ إلىٰ مصابرةٍ ومجاهدةٍ، وأنَّ أمام الداعي إلىٰ اللهِ من العقباتِ والمعارضات ما يمتحنه الله به ويرفع به درجتَه. ولذلك لا يبلغ درجةَ الدعوةِ إلىٰ الله والصبر عليها، إلا مَن كان مِن الموقنين الصابرين، لأن للحقِّ أعداءً، وللناس حُسّاداً.

فإنَّ الداعي قد تُردُّ دعوتُه ممن يكرهون الحقَّ، وقد تُردُّ دعوتُه ممن يحسدونه علىٰ ما أكرمه الله به من الدعوة إليه، وإن كانوا لا يكرهون الحقَّ. وليس من لازم الدعوةِ إلىٰ الله أنْ يستجيبَ كلُّ من سمِعَها، بل لو لم يستجبْ للدعوةِ إلا القليل، لكان فيها فائدةٌ، بل لو لم يستجبْ لها إلا رجلٌ واحدٌ، لكان ذلك خيراً من حُمُر النَّعم. كما قال النبي ﷺ: «**فوالله لأن يَهْديَ اللهُ بك رجلاً واحداً خيرٌ لك من حُمر النعم**»[1].

بل لو لم يستجبْ للدعوة إلىٰ اللهِ أحدٌ مطلقاً، لكان فيها فائدةٌ ومصلحةٌ، لأن فيها بياناً لدينِ الله وإقامةً للحجّة علىٰ عبادِ الله، وأبرأ لذمةِ الداعي إذا وقفَ بين يدي الله. وإنَّ كثيراً مِن الناس إذا دعوا إلىٰ الحقِّ ونصحوا الخلق، فلم يُقبل منهم، أو نالهم أذىً من القولِ أيسوا وجزِعوا، فتركوا ذلك.

وربما ألقوا الوهنَ في قلوبِ غيرِهم، فقالوا: تقولُ للناس أو لا تقول، الناسُ لا هُمْ سامعينَ، ولا هُمْ مُنتهينَ، ولا مُمتثلينَ. وهذا خطر عظيم.

فليتَ هذا الرجل الذي قَصُرَتْ به همتُه عن الدعوةِ إلىٰ اللهِ ونصحِ الخلق، قصر القصور علىٰ نفسه، وسكت علىٰ ما في نفسه، وترك الأمر لمن يرجونَ ثوابَ الله تعالىٰ في نُصحهم وإرشادِهم،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٤٢) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما.

ونفع إخوانهم وانتشالهم من أضرارِهم. فإنْ حصل الأمران ثوابُ الله واتعاظُ الناس، فذلك تمامُ الأمر، وإن لم يحصل امتثالُ الناس، فإنَّ ثوابَ اللهِ حاصلٌ لمن خلصت نيتُه، وطابَت سريرتُه.

فلن يُحرم الداعي إلىٰ الله، والناصِحُ لعبادِ الله مِن إحدىٰ الحُسنيين، أو منهما جميعاً، وليصبر علىٰ ما يحصلُ له مِن أذىً وسخريةٍ، لينال بذلك درجةَ الهُداة الصابرين، ويكون مع الذين أنعمَ اللهُ عليهم من النبيين، والصديقين، والشهداء، والصالحين، فإن الله جعل لكل نبيٍّ عدواً من المُجرمين، ولكلِّ مَن وَرِثَ الأنبياءَ في الدعوة والإيمان عدواً، ولكن العاقبة للمتقين. يقول الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟ كَانُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يَضْحَكُونَ ۝٢٩ وَإِذَا مَرُّوا۟ بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ ۝٣٠ وَإِذَا ٱنقَلَبُوٓا۟ إِلَىٰٓ أَهْلِهِمُ ٱنقَلَبُوا۟ فَكِهِينَ ۝٣١ وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوٓا۟ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ لَضَآلُّونَ ۝٣٢ وَمَآ أُرْسِلُوا۟ عَلَيْهِمْ حَٰفِظِينَ ۝٣٣ فَٱلْيَوْمَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنَ ٱلْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ ۝٣٤ عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ يَنظُرُونَ ۝٣٥ هَلْ ثُوِّبَ ٱلْكُفَّارُ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾ [المطففين: ٢٩-٣٦].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

* * *

الصبر على الأذىٰ في سبيل الله

الحمدُ للهِ الذي أرسلَ رسولَه بالهُدىٰ، ودين الحقِّ، ليُظهرَه علىٰ الدِّين كلِّه، وكفىٰ بالله شهيداً، والحمدُ لله الذي جعل العُقبىٰ لأوليائه، فنصرَهم علىٰ أعدائه، وكفىٰ بالله نصيراً، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وحدَه لا شريكَ له، وما اتخذَ الله من صاحبةٍ ولا ولداً ولا وزيراً، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، المبعوثُ رحمةً للعالمين، وهُدىٰ للضالين، وإرشاداً للغاوين، أدىٰ الأمانةَ، وبلَّغَ الرسالةَ، وجاهَد في اللهِ حقَّ جهادِه حتّىٰ أتاه اليقين، فأظهر اللهُ ـ وله الحمدُ ـ دينَهُ، وجعلَ النصرَ والعزةَ قرينه حتّىٰ شمِلَ الدينُ جزيرةَ العرب كلِّها، ثم قام بعده أنصاره وأصحابه بأعباء الدعوة والجهاد، فدعوا الناسَ إلىٰ كلِّ قولٍ وعملٍ صالح ورشيد وفتحوا البلادَ، فأحلّوا فيها السلامَ، والعيشَ الرغيد، ورفعوا الظلمَ والطغيان والفساد. فصلىٰ الله وسلم علىٰ رسوله وعلىٰ آله وأصحابه، صلاةً وسلاماً دائمين متلازمين، إلىٰ يومِ الحشر والتناد.

أما بعدُ، أيها المؤمنونَ: اتقوا الله تعالىٰ، جاهدوا في الله حقَّ جهادِه، وتآمروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر، وتبادلوا النصحَ فيما بينكم، وانشروا دينَكم بين الناس، واصبروا علىٰ ما أصابكم في ذلك وثابروا عليه ولا يمنعكم القنوط واليأس، ألم يبلغكم ما

أصاب نبيكم ﷺ وأصحابه من نكبات وإذلال، حينما خالفوا قومَهم في عبادةِ الأصنام، فعبدوا ذا العظمةِ والجلال. ولكن ذلك لم يمنعهم مِن إظهار دينِهم، فما زالوا علىٰ عبادة الله آناءِ الليلِ والنهار.

لقد بلغ من أذيتهم لرسولِ الله ﷺ، ما رواه البخاري عن عبدالله ابن عمرو بن العاص، قال: بينما النبي ﷺ يصلِّي في حجر الكعبةِ إذ أقبل عليه عقبة بن أبي مُعيط المُشرك الذي قُتل في بدر، أقبل علىٰ النبيِّ ﷺ، فوضع ثوبَ النبيِّ ﷺ علىٰ عُنقه، فخنَقه خنقاً شديداً، فأقبلَ أبو بكر رضي الله عنه، فأخذ بمنكبه ودفعه عن النبيِّ ﷺ، وقال: أتقتلون رجلاً أنْ يقولَ ربِّي اللهُ، وقد جاءكم بالبينات مِن ربِّكم[1].

وكان أبو جهل من أشدِّ الناس إيذاءً لرسولِ الله ﷺ، فقال ذات يوم لقريش: إني لأعاهد الله لأجلسَنَّ لمحمدٍ غداً بحجر ما أطيق حمله، فإذا سجدَ في صلاتِه فَضَخْتُ به رأسه فلما جاء النبيُّ ﷺ المسجدَ يصلّي، وقريش جالسون في أنديتهم ينتظرون ماذا يفعل أبو جهل برسول الله ﷺ. سجدَ النبيُّ ﷺ، فأقبل أبو جهل بحجرِه فلما دنا من النبيِّ ﷺ نكص علىٰ عقبيه منهزماً مرعوباً مصفرَّ اللون، قد يبست يداه علىٰ حجره، فأقبلت إليه رجالُ قريش، فقالوا: ما

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٨) و(٤٨١٥) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

بالك؟ فقال: إني لما دنوت إليه أقبل إليَّ فحلُ إبل ما رأيتُ مثله، ولا مثل أنيابه فهمَّ بي أنْ يأكلني[١].

وكان مِن المعذَّبين في الله بلالُ بن رباح، فكان أميةُ بن خلف يُخرجه إذا حميت الظهيرةُ، ثم يأمرُ بالصخرةِ العظيمة، فتوضَعُ علىٰ صدرِه، ثم يقول له أميةُ: لا والله لا تزالُ هكذا حتّىٰ تموتَ أو تكفرَ بمحمدٍ، وتعبد اللات والعزىٰ، فيقول بلالُ وهو في ذلك العذاب: أحدٌ أحد، يُوحِّد اللهَ عزّ وجلّ. فمرَّ به ذاتَ يومٍ أبو بكر الصديق، فاشتراه من سيدِه، وأعتقه[٢].

ومن المعذَّبين في الله عمار بن ياسر، وأبوه، وأمه. يخرج بنو مخزوم إذا حميت الظهيرة، فيعذبونهم في رمضاء مكة، فيمرُّ بهم رسولُ الله ﷺ، فيقول: **«صبراً آل ياسر، أبشروا فإنَّ موعدكم الجنة»**[٣].

وشكىٰ خبابُ إلىٰ النبيِّ ﷺ ما يجده من شدة المشركين، وقال: يا رسول الله، ألا تدعو الله. فقعد وهو محمرٌّ وجهُه، فقال: **«قد كان من قَبْلَكم ليُمْشَطُ بأمشاطِ الحديدِ ما دونَ عظامِه من لحمٍ أو عصبٍ، ما يَصْرِفُه ذلك عن دينه، ويوضَعُ المنشارُ علىٰ مفرق**

---

(١) «السيرة النبوية» لابن هشام ١/ ٢٣٨-٢٣٩.

(٢) «السيرة النبوية» لابن هشام ١/ ٢٥٢.

(٣) أخرجه الحاكم ٣/ ٣٨٣، والطبراني في «الأوسط» (١٥٠٨)، والبيهقي في «الشعب» (١٦٣١) وانظر «السيرة النبوية» لابن هشام ١/ ٢٥٣-٢٥٤.

رأسِه، فيشقّ باثنتين، ما يَصْرِفُه ذلك عن دينه، وليتمنّ اللهُ هذا الأمر، حتىٰ يسيرَ الراكبُ من صنعاءَ إلىٰ حضرموت ما يخافُ إلا اللهَ عزَّ وجل، والذئب علىٰ غنمِه، ولكنكم تستعجلون»[١].

ولقد صدق اللهُ وعده لرسوله ﷺ، فأظهر دينه، وأعلىٰ كلمته، ونصره علىٰ أعدائه، حتىٰ رجع إلىٰ مكة فاتحاً، بعد أنْ أُخرج منها خائفاً. ومَكَّنَ اللهُ لأصحابه في الأرض، وكان ذلك علىٰ الله يسيراً.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ ٱلْوَٰرِثِينَ﴾[القصص: ٥].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأَستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

* * *

(١) أخرجه البخاري (٣٦١٢) من حديث خباب بن الأرت رضي الله عنه.

الصبر علىٰ الأذىٰ

إنَّ الحمدَ للهِ نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه ونتوبُ إليه. ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مُضلَّ له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وحدَه لا شريك له، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آلِه وأصحابِه، ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ، وأمروا بالمعروف، وانهوا عن المنكر، واصبروا علىٰ ما أصابكم إنَّ ذلك من عزم الأمور، إنَّ المعروفَ إذا لم يُؤمر به ولم يُحيىٰ بالعمل به والتواصي فيه، ضاعَ واضمحلَّ فانهدمَ بذلك جانبٌ من دينكم، وصارَ العملُ به بعدَ ذلك مُنكراً مستغرباً بين الناس، وإن المُنكر إذا لم يُنه عنه ويحذر الناسُ بعضُهم بعضاً منه شاعَ وانتشَر بين الناس، وأصبحَ معروفاً لا يُنكر، ولا يُستغرب وقيسوا ذلك بما انتشر بينكم مِن منكرات كُنتم تُنكرونها من قبلِ وتستغربون وجودَها بينكم.

إنَّ كثيراً من الناس لا يشكون في فرضية الأمرِ بالمعروفِ والنهيِّ عن المنكر، ولا يمترون في فائدته للأمة ولدينها في الحاضرِ والمستقبل. ولكنهم يتقاعسونَ عن ذلك إما تهاوناً وتفريطاً وإما اعتماداً علىٰ غيرِهم وتسويفاً، وإما جُبناً يلقيه الشيطانُ في قلوبِهم وتخويفاً. والله يقول: ﴿ إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا

تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٧٥] وإما يأساً من الإصلاح وقنوطاً.

أيها المسلمونَ ويا أيها المؤمنونَ: إنَّ تخويفَ الشيطانِ إياكم أولياءه أو تسليطهم عليكم لا ينبغي أنْ يمنعكم عن الأمرِ بالمعروفِ والنهيّ عن المنكر. لأن ذلك أمرٌ لا بدَّ منه. إلا أن يشاء اللهُ امتحاناً مِن الله وابتلاء. إنَّ الآمرَ بالمعروف والناهي عن المنكر قائمٌ مقامَ الرسل. كما قال الله تعالىٰ في وصف خاتمهم وسيدهم محمد ﷺ: ﴿ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ ﴾ [الأعراف: ١٥٧] فإذا كان قائماً مقامَ الرسل، فلا بدّ أن ينالَه من الأذىٰ ما ينأله كما قد لاقىٰ الرسلَ.

ولقد لاقىٰ الأنبياءُ مِن أقوامهم أشدَّ الأذىٰ وأعظمَه حتىٰ بلغَ ذلك إلىٰ حدِّ القتل. قالَ الله تعالىٰ: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ [آل عمران: ٢١].

فهذا أولُ الرسل نوحٌ عليه الصلاة والسلام، لبثَ في قومِه ألفَ سنةٍ إلا خمسينَ عاماً يدعوهم إلىٰ اللهِ، يأمرُهم بالمعروفِ وينهاهُم عن المنكر. فكان مَلؤهم وأشرافُهم يسخرون منه، ولكنه صامِدٌ في دعوتِه، يقول: ﴿ إِن تَسْخَرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ ﴿٣٨﴾ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَيَحِلُّ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴾ [هود: ٣٨-٣٩] حتىٰ قالوا مُتحدِّين له: ﴿ يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا فَأْتِنَا بِمَا

تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [هود: ٣٢]، وقالوا مُهدِّدين له: ﴿لَئِن لَّمْ تَنتَهِ يَٰنُوحُ لَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمَرْجُومِينَ﴾ [الشعراء: ١١٦] أي مِن المقتولين رجماً بالحجارة.

وهذا إبراهيمُ عليه الصلاةُ والسلام خليلُ الرحمٰن وإمامُ الحنفاء، لبث في قومِه ما شاءَ اللهُ يدعوهم إلىٰ اللهِ تعالىٰ، يأمرُهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ ٱقْتُلُوهُ أَوْ حَرِّقُوهُ﴾ [العنكبوت: ٢٤] فما ثنىٰ ذلك عزمَه ولا أوهنَه عن دعوتِه مضىٰ في سبيل دعوتِه إلىٰ ربِّه بعزمٍ وثباتٍ، وأزال منكرَهم بيده فغدا إلىٰ أصنامهم وكسّرها حتىٰ جعلها جُذاذاً إلا كبيراً لهم لعلّهم إليه يرجعون.

فلما رجعوا إلىٰ أصنامهم، وعلموا أنَّ الذي كسَّرها إبراهيمُ طلبوا أنْ يؤتىٰ به ليوبّخوه علىٰ أعين الناس فيشهد الناس ما يقول، فهل جَبُنَ أنْ يقولَ قولَ الحقِّ في هذا المقام العظيم؟ كلا بل قال لهم موبّخاً: ﴿أَفَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكُمْ شَيْـًٔا وَلَا يَضُرُّكُمْ ۝٦٦ أُفٍّ لَّكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٦-٦٧] فعزموا علىٰ تنفيذ ما هدّدوه به و﴿قَالُوا۟ حَرِّقُوهُ وَٱنصُرُوٓا۟ ءَالِهَتَكُمْ إِن كُنتُمْ فَٰعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ٦٨] فأضرموا ناراً عظيمةً وألقوا إبراهيمَ فيها، وهي أشدُّ ما تكون اتقاداً. ولكن ربَّ العزةِ قال لها: ﴿كُونِى بَرْدًا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [الأنبياء: ٦٩] فكانت برداً لا حرَّ فيها وسلاماً لا أذىٰ فيها.

وهذا موسىٰ ﷺ، ماذا حصلَ له مِن فرعون المُتكبّر الجبار؟ دعاه موسىٰ إلىٰ الله العلي الأعلىٰ، وقال: ﴿إِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأعراف: ١٠٤] فقال فرعون ساخراً به: ﴿وَمَا رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء: ٢٣] وقال لملائه: ﴿إِنَّ رَسُولَكُمُ ٱلَّذِىٓ أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ﴾ [الشعراء: ٢٧] ثم توعّد موسىٰ قائلاً: ﴿لَئِنِ ٱتَّخَذْتَ إِلَٰهًا غَيْرِى لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ ٱلْمَسْجُونِينَ﴾ [الشعراء: ٢٩] فهل خاف موسىٰ من ذلك؟ وهل وهنت عزيمتُه عن الدعوة إلىٰ الله عزّ وجل؟ بل مضىٰ في ذلك حتّىٰ بيّن لفرعون مِن آياتِ الله ما يهتدي به أولو الألباب.

ولكن فرعون استمر في غيِّه واستكباره، وقال مهدداً موسىٰ بالقتل، ومتحدياً له أن يدعو ربَّه: ﴿ذَرُونِىٓ أَقْتُلْ مُوسَىٰ وَلْيَدْعُ رَبَّهُۥٓ إِنِّىٓ أَخَافُ أَن يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَن يُظْهِرَ فِى ٱلْأَرْضِ ٱلْفَسَادَ﴾ [غافر: ٢٦] وقال لوزيره هامان ساخراً بالله رب العالمين: ﴿يَٰهَٰمَٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا لَّعَلِّىٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَٰبَ ۝٣٦ أَسْبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّى لَأَظُنُّهُۥ كَٰذِبًا﴾ [غافر: ٣٦-٣٧] ولكن موسىٰ ﷺ صبَر علىٰ كلّ ما لاقاه مِن فرعون وقومِه، حتّىٰ كانت العاقبةُ له، وكانت نتيجةُ فرعون وقومه ما ذكر الله: ﴿إِنَّهُمْ جُندٌ مُّغْرَقُونَ ۝٢٤ كَمْ تَرَكُوا۟ مِن جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ۝٢٥ وَزُرُوعٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ۝٢٦ وَنَعْمَةٍ كَانُوا۟ فِيهَا فَٰكِهِينَ ۝٢٧ كَذَٰلِكَ وَأَوْرَثْنَٰهَا قَوْمًا ءَاخَرِينَ﴾ [الدخان: ٢٤-٢٨].

وهذا عيسىٰ ﷺ أوذي من جانب اليهود فكذّبوه ورموا أمه بالبغاء أي الزنىٰ، وعزموا علىٰ قتله، واجتمعوا عليه. فألقىٰ الله

شبهَه علىٰ رجلٍ فقتلوا ذلك الرجلَ وصلبوه. وقالوا: ﴿إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٥٧] قال الله تعالىٰ مكذباً لما ادعوه من القتل والصلب: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ ۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٥٧-١٥٨].

وهذا خاتم الرسل وأفضلُهم، وسيّدهم أعظمُ الخلقِ جاهاً عند الله. هل سَلِمَ من الأذىٰ في دعوتِه إلىٰ الله وأمْرِه بالمعروف ونهيه عن المنكر؟ لا بل ناله علىٰ ذلك من الأذىٰ القولي والفعلي ما لا يصبر عليه إلا من كان مثله. ولم يثنه ذلك عن دعوتِه إلىٰ الله عزّ وجلّ. دعاهم إلىٰ عبادة إلـٰه واحد ﴿وَقَالَ ٱلْكَٰفِرُونَ هَٰذَا سَٰحِرٌ كَذَّابٌ ﴿٤﴾ أَجَعَلَ ٱلْءَالِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ﴾ [صٓ: ٤-٥] وكانوا إذا رأوا النبيَّ ﷺ اتخذوه هزواً. وقالوا ساخرين به: ﴿أَهَٰذَا ٱلَّذِى بَعَثَ ٱللَّهُ رَسُولًا ﴿٤١﴾ إِن كَادَ لَيُضِلُّنَا عَنْ ءَالِهَتِنَا لَوْلَآ أَن صَبَرْنَا عَلَيْهَا﴾ [الفرقان: ٤١-٤٢]، ﴿وَقَالُوا۟ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِى نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ﴾ [الحجر: ٦]، ﴿وَقَالَ ٱلظَّٰلِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا﴾ [الفرقان: ٨]، ﴿أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَّتَرَبَّصُ بِهِۦ﴾ [الطور: ٣٠].

فآذوا النبيَّ ﷺ بكل ألقاب السوء والسخرية. ولم يقتصروا علىٰ ذلك فحسب، بل آذوه بالأذىٰ الفعلي. فكان أبو لهب وهو عمُّه وجارُه يرمي بالقذر علىٰ باب النبي ﷺ فيخرج النبيُّ ﷺ فيزيلُه

ويقول: «يا بني عَبْدِ مناف أيُّ جوارٍ هذا»(١) وفي صحيح البخاري عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: بينما النبيُّ ﷺ قائم يصلي عند الكعبةِ وأبو جهل وأصحاب له جُلوسٌ، إذ قال قائل منهم: أيكم يذهب إلىٰ جزور آل فلان أي ناقتهم، فيجيء بسلاها ودمها وفرشها فيضعه علىٰ ظهر محمد إذا سجد فذهب أشقىٰ القوم فجاء به، فلما سجد النبيُّ ﷺ وضعَه علىٰ ظهره بين كتفيه. قال ابن مسعود رضي الله عنه: وأنا أنظر لا أغني شيئاً لو كانت لي مَنَعَة. فجعل أبو جهل ومَن معه يضحكون، حتىٰ يميلَ بعضُهم إلىٰ بعضٍ من الضحك، ورسولُ الله ﷺ ساجدٌ لا يرفعُ رأسَه. حتىٰ جاءت ابنتُه فاطمةُ تسعىٰ وهي جُويريةٌ حتىٰ ألقته عنه. فلما قضىٰ النبيُّ ﷺ الصلاةَ قال: «اللهم عليكَ بقريش، اللهم عليكَ بقريش، اللهم عليك بقريش»(٢) ثم سمىٰ فلاناً وفلاناً.

وفي صحيح البخاري أيضاً: عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، قال: بينما رسول الله ﷺ يُصلِّي بفناء الكعبةِ إذ أقبلَ عقبةُ بن أبي معيط فأخذ بمنكب رسول الله ﷺ ولوىٰ ثوبَه في عنِقه، فخنقه خنقاً شديداً، فأقبلَ أبو بكر رضي الله عنه، فأخذه بمنكبي

(١) «السيرة النبوية» لابن هشام ٢/ ٤٤.

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٠)، ومسلم (١٧٩٤) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

عدو الله ورفعه عن النبيِّ ﷺ وقال: أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم[١].

ولما اشتد به الأذىٰ من قومه خرج إلىٰ الطائف رجاءَ أنْ يؤوه ويمنعوه من قومه، فلقي منهم أشد ما يلقىٰ من أذىٰ، وقالوا: اخرج من بلادنا وأغروا به سفهاءهم يقفون له في الطريق ويرمونه بالحجارة، حتىٰ أدموا عقبيه. قال النبي ﷺ: **«فانطلقتُ وأنا مهمومٌ علىٰ وجهي، فلم أستفق إلا وأنا بقَرْن الثعالب»**[٢].

أيها المسلمون: إنَّ هذا الصبر العظيم علىٰ هذا الأذىٰ الشديد الذي لقيه النبيُّ ﷺ وإخوانُه لأكبرُ عبرةٍ يعتبر بها المؤمنون الآمرون بالمعروف والناهون عن المُنكر، ليصبروا علىٰ ما أصابهم، ويحتسبوا الأجر من الله. ويعلموا أنَّ للجنة ثمناً: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِكُم ۖ مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُوا۟ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ﴾[البقرة: ٢١٤].

أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

* * *

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٨) و(٤٨١٥) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٣١)، ومسلم (١٧٩٥)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٧٧٠٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

الفرع الثاني

القصاص والحدود

الحدودُ ووجوب إقامتها

الحمدُ للهِ القوي العظيمِ، العزيزِ الرحيم، العليمِ الحكيم، شَرَعَ عقوبة المجرمين منعاً للفساد، ورحمة للعالمين، وكفارة لجرائم الطاغين المعتدين. وأشهُد أنْ لا إلٰهَ إلا الله وحده لا شريك له، الملكُ الحقُّ المبين، وأشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسوله، أفضلُ النبيين وقائدُ المصلحينَ وأرحمُ الخلقِ أجمعين، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آلهِ وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلىٰ يوم الدين وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ واعرفوا نعمته عليكم بهذا الدين القويم الكامل الجامع بين الرحمة والحكمة رحمة في إصلاح الخلق وحكمة في سلوك الطريق الموصل إلىٰ الإصلاح.

أيها الناسُ: إنَّ من طبيعةِ البشرِ أنْ يكونَ لهم إراداتٌ متباينةٌ، ونزعاتٌ مختلفةٌ. فمنها نزعات إلىٰ الحقِّ والخيرِ، ومنها نزعات إلىٰ الباطلِ والشرِّ. كما قال اللهُ تعالىٰ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ ﴾ [التغابن: ٢]. وقال تعالىٰ: ﴿ إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ ﴾ [الليل: ٤]. ولما كانت النزعات إلىٰ الباطلِ والشرّ في ضرورةٍ إلىٰ ما يكبح جماحها، ويخفّف مِن حدّتها من وازعٍ إيماني، أو رادعٍ سُلطاني، جاءَت النصوصُ الكثيرةُ بالتحذيرِ من الباطلِ والشرِّ، والترغيبِ في الحقِّ والخير. وبيانُ ما يترتّب علىٰ الباطلِ والشرِّ من

مفاسدَ في الدنيا وعقوبةٍ في الآخرة. وما يترتّبُ علىٰ الحقِّ والخيرِ من مصالحَ في الدنيا ومثوباتِ نعيمٍ في الآخرة.

ولكن لما كان هذا الوازعُ لا يكفي في إصلاحِ بعضِ النفوسِ الشريرةِ الموغلةِ في الباطل والشر، وكبحِ جماحها، والتخفيف مِن حِدّتها، فَرَضَ ربُّ العالمين برحمتِه وحكمتِه عُقوباتٍ دنيوية، وحدوداً مُتنوعة بحسبِ الجرائمِ لتردع المُعتدي، وتُصلح الفاسِدَ، وتقيمُ الأعوجَ، وتُظهر الملةَ، وتستقيم الأمة، وتكفّر جريمة المجرم. فلا تجتمع له عقوبة الآخرة مع عقوبة الدنيا.

ففرَضَ اللهُ الحدودَ، وأوجبَ علىٰ ولاةِ الأمورِ إقامتها علىٰ الشريفِ والوضيع، والغنيّ والفقير، والذكر والأنثىٰ، والقريب منهم والبعيد. ففي الحديث عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «**أقيموا حدودَ الله في القريبِ والبعيد، ولا تأخذَكُم في الله لومةُ لائمٍ**»[1]. ولقد قال النبيُّ ﷺ لأسامةَ بن زيدٍ رضي الله عنهما، حين شَفعَ إليه في امرأة من بني مخزومٍ، كانت تستعيرُ الشيءَ فتجحده، فأمر النبيُّ ﷺ بقطع يدها، فشفع فيها أسامة رضي الله عنه، فأنكر عليه النبيُّ ﷺ قال: «**أتشفَعُ في حدٍّ مِن حدودِ الله**»[2]. ثم قام ﷺ فاختطبَ وقال:

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٥٤٠)، وأحمد ٥/٢١٦ من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٧٥)، ومسلم (١٦٨٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

«إنما أهلكَ الذين مِنْ قبلكم أنهم كانوا إذا سرَقَ فيهم الشريفُ تركوه، وإذا سرَقَ فيهم الضعيفُ أقاموا عليه الحدّ، وايمُ اللهِ (أي أحلف بالله) لو أن فاطمةَ بنتَ محمد سرقت لقطعت يدها»[١]. متفق عليه.

اللهُ أكبر هكذا الحقُّ، أشرفُ النساءِ نَسباً فاطمة بنت محمد سيدة نساء أهلِ الجنة، ويقسم رسولُ الله ﷺ وهو الصادق البار أنْ لو سرَقَت لقَطعَ يدها. أين الثرىٰ من الثرياء؟ أين هذا القول؟ وما كان عليه الناس اليوم مِن المماطلات في إقامةِ الحدود، والتعليلات الباردة، والمحاولات الباطلة لمنع إقامة الحد. عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَن حالَت شفاعتُه دون حَدٍّ من حدود الله فقد ضَادَّ الله في أمره»[٢].

لقد فرضَ اللهُ عقوبةَ القاذف الذي يرمي الشخص المُحصن البعيد عن تهمة الزنا. فيقول: يا زاني أو يا زانية. فمن قال ذلك قيل له إما أن تأتي بالبينةِ الشرعية علىٰ ما قلتَ، وإما حدٌّ في ظهرِك. فإذا لم يأت بها عُوقب بثلاثِ عُقوبات: يجلدُ ثمانين جلدة، ولا تُقبل له شهادة أبداً، ويُحكَم بفسقه فيخرج عن العدالة. إلا أنْ يتوب ويصلح. يقولُ اللهُ تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٧٥)، ومسلم (١٦٨٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه أحمد ٢/ ٧٠، وأبو داود (٣٥٩٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَـٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَـٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴿٤﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٤-٥]. وإنما أوجبَ اللهُ عقوبتَه بتلكَ العقوباتِ حِمايةً للأعراض، ودفعاً عن تهمةِ المقذوفِ البريء البعيد عن التهمة.

وفرَضَ اللهُ عقوبةَ الزاني وجعلها علىٰ نوعين: نوع بالجلد مئة جلدة أمام الناس، ثم ينفىٰ عن البلدِ لمدة سنةٍ كاملةٍ، وذلك فيما إذا لم يسبق له زواج تمتع فيه بنعمة الجماع المُباح. يقول الله تعالىٰ: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢]. ويقول النبيُّ ﷺ: «البكْرُ بالبكْرِ جَلْدُ مئةٍ وتغريبُ عامٍ»(١).

والنوعُ الثاني من عقوبة الزناة: الرجمُ بالحجارةِ حتىٰ يموتَ، ثم يُغسَّل ويكفَّن ويصلىٰ عليه ويدعىٰ له بالرحمةِ، ويدفن مع المُسلمين. وتلك العقوبة فيمن سبقَ له زواجٌ تمتع فيه بالجماع المُباح، وإن كان حين فعل الفاحشة لا زوج معه. يقول أمير المؤمنين عُمَرُ بن الخطاب رضي الله عنه علىٰ منبر رسولِ الله ﷺ: إنَّ اللهَ بعثَ محمداً بالحقِّ، وأنزلَ عليه الكتاب فكان فيما أنزل الله عليه آية الرجم، قرأناها ووعيناها وعقلناها، فرجمَ رسولُ الله ﷺ ورجمنا بعده، فأخشىٰ إنْ طال بالناس زمان أنْ يقولَ قائلٌ: واللهِ ما نجدُ الرجمَ في كتابِ الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، وإنَّ الرجم

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٩٠) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

حق في كتاب الله علىٰ من زنىٰ إذا أحصن من الرجال والنساء، إذا قامت البينة أو كان الحبل يعني الحمل أو الاعتراف[١].

هكذا أعلن أميرُ المؤمنين علىٰ منبر رسول الله ﷺ، علىٰ الملأ حتىٰ لا يُنكر الرجم إذا لم يجدوا الآية في كتاب الله تعالىٰ، والله تعالىٰ يمحو ما يشاء ويثبت. وقد نسخت آيةُ الرجم من القرآن لفظاً وبقي حكمها إلىٰ يوم القيامة، لتتميز هذه الأمة عن بني إسرائيل بالانقياد التام. فبنو إسرائيل فُرض عليهم رجمُ الزاني إذا أحصن في التوراة، وحاولوا إخفاءه حين قرأ قارئهم التوراة عند رسول الله ﷺ. وهذه الأمة نسخَ اللهُ لفظ آية الرجمِ فلا تُوجَدُ فيه لفظاً. فعملوا بها لعلمهم ببقاء حكمها وتنفيذ رسوله ﷺ وخلفائه الراشدين بهذا الحكم، وإنما كانت عقوبة الزاني المحصن بهذه الصورة المؤلمة دون القتل بالسيف، لأنَّ هذه العقوبة كفارة للذةٍ محرمةٍ، اهتز لها جميع بدنه فكان من المناسب والحكمة أن تشمل العقوبة جميع بدنه بألم تلك الحجارة.

إنَّ عقوبة الزاني بهذين النوعين من العقوبة لفي غاية الحكمة والمناسبة ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟ ۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٢]. وإنَّ إيجاب عقوبة الزاني من رجلٍ أو امرأة لِعَيْنُ الرحمة للخلق لما فيه من القضاء علىٰ مفسدِة الزنىٰ المدمرِ للمجتمعاتِ، المفسدِ للأخلاقِ والسلوك، الموجبِ لضياع

---

(١) أخرجه البخاري (٦٨٣٠).

الأنساب واختلاط المياه، المحولِ للمجتمع الإنساني إلىٰ مجتمع بهيمي لا يهتم إلا بملء بطنه وشهوة فرجه. ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢].

أما اللواطُ: وهو جماع الذكرِ للذكر. فذلكم الفاحشة العظمىٰ والجريمة النكراء. هدم للأخلاق ومحق للرجولة، وقتل للمعنوية، وجلب للدمار، وسبب للخزي والعار، وقلب للأوضاع الطبيعية. تمتعٌ في غير محَلِّه، واستحلال في غير حِلِّهِ. الفاعلُ ظالم لنفسه، حيث جرها إلىٰ هذه الجريمة. والمفعولُ به مع ذلك مهينٌ لنفسه، حيث رضيَ أنْ يكون مع الرجال بمنزلة النسوان. لا تزول ظلمة الذلِّ والهوان من وجهه، حتىٰ يموت أو يتوب توبة نصوحاً يستنير بها قلبه ووجه. وكلاهما ـ الفاعل والمفعول به ـ ظالم لمجتمعه، حيث نزلوا بمستوىٰ المجتمع إلىٰ هذه الحال المقلوبة التي لا ترضاها ولا البهائم.

ومن أجل مفاسدِه العظيمة كانت عقوبته أعظم من عقوبة الزنىٰ. ففي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: **«ملعونٌ من عَمِلَ عَمَلَ قوم لوط، ملعونٌ من عَمِلَ عَمَلَ قومِ لوطٍ، ملعونٌ من عَمِلَ عَمَلَ قومِ لوطٍ»**(١) وقال ﷺ: **«من وجدتموه يعمل عمل قومِ لوطٍ فاقتلوا**

---

(١) أخرجه الترمذي بإثر (١٤٥٦)، وأحمد ٢١٧/١ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

الفاعل والمفعول به»(١). واتفق الصحابةُ رضي الله عنهم علىٰ قتل الفاعل والمفعول به.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: لم يختلف أصحابُ رسولِ الله ﷺ في قتله، سواء كان فاعلاً أم مفعولاً به، ولكن اختلفوا كيف يقتل؟ فقال بعضهم: يرجمُ بالحجارة، وقال بعضهم: يُلقىٰ من أعلىٰ شاهقٍ في البلد، وقال بعضهم: يحرق بالنار. وإنما كانت هذه عقوبة تلك الفاحشة، لأنها قضاء علىٰ تلك الجرثومة الفاسدة التي إذا ظهرت في المجتمع فيوشك أنْ تدمره تدمير النار للهشيم. ففي القضاء عليها مصلحةُ الجميع وحمايةٌ للمجرمين أن يملي لهم في البقاء في الدنيا فتزدادوا إثماً وطغياناً والله عليم حكيم.

وفرضَ اللهُ عقوبةَ السارق فقال: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٨]. فتقطع يد السارق سواء كان رجلاً أم امرأة، غنياً أم فقيراً، شريفاً أم وضيعاً. فالناس في حدود الله سواء إذا استووا في موجب الحد.

اللهم إنا نسألك أنْ تحمينا وأمَتنا عن مساوىءِ الأخلاق، وعن موجباتِ سَخَطِكَ وعقابِكَ، وأنْ تَهَبَ لنا من لدنك رحمةً إنك أنت الوهاب، اللهم صلِّ وسلم علىٰ عبدك ونبيك محمدٍ وعلىٰ آله وصحبه وأتباعه إلىٰ يوم الدين.

---

(١) أخرجه أحمد ١/٢٦٩، وأبو داود (٤٣٦٢)، والترمذي (١٤٥٦)، وابن ماجة (٢٥٦١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

الحكمة من القصاص والحدود

الحمدُ لله الحكيمِ العليم، العزيزِ الرحيم. وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وحدَه لا شريك له، الذي خلقَ فأتقن، وحكَم فأحكَم، ومن أحسن من الله حُكماً لقوم يوقنون. وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه الذي كان بالمؤمنين رحيماً، وكان لحدودِ الله حافظاً مقيماً، أقسَمَ بالذي نفسه بيده، لو أنَّ فاطمةَ بنت محمدٍ سرقت لقطع يدها، عدلاً شاملاً، وهدياً قويماً، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله، وأصحابِه ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يومِ الدين، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها المؤمنونَ: اتقوا الله تعالىٰ، وتأملوا أحكامَه وحدودَه، بعلمٍ وإيمان، تجدوها تابعةً للحكمةِ والمصلحة في كلِّ زمانٍ ومكان، فإنَّ الذي وضعَ تلك الحدود هو أرحمُ الراحمين، وأحكمُ الحاكمين، عَلِمَ أنَّ مصالح العباد لا تقومُ إلا بها فشرَعَها. وعَلِمَ أنَّ بها درءاً للمفاسدِ فأمرَ بها وحتَّمها، فالحدودُ تمنعُ من الجرائمِ وتكفِّر ما اقترفه المُجرم من الإثم.

انظروا إلىٰ البلاد التي تقام بها الحدود، كيف يستتبُّ فيها الأمنُ والاطمئنان. وأما البلادُ التي لا تقام فيها الحدود، فتكثر فيها الجرائمُ والاعتداء والطغيان، فمن الأحكام التي شرَعها الله تعالىٰ قتل القاتل، فإن القاتلَ المتعمد للقتل، يُقتل إذا تمَّت شروطُ القصاص ﴿ وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ ﴾ [البقرة: ١٧٩] لأنَّ القاتلَ إذا علِمَ

أنه سيُقتل فلن يقدمَ علىٰ القتلِ وبذلك تكون الحياةُ، ثم إنَّ القتلَ حقٌّ لأولياء المقتول، فإنْ شاؤوا قتلوا القاتلَ، وإن شاؤوا عفوا عنه مجاناً، وأخذوا الدية، وعليهم أنْ يراعوا المصلحة في ذلك، فيأخذوا بما هو أصلح من عفو، أو دية، أو قصاص.

انظروا إلىٰ السارقِ كيف يسرقُ ما يساوي رُبعَ دينار، فتقطع يده بذلك حفظاً للأموال عن الاعتداء عليها، فإنَّ السارقَ إذا علم أنه تقطع يده اليُمنىٰ إذا سرَق، فإنه لا يمكن أنْ يسرقَ، وإذا قُطعت اليدُ المحترمة التي لا يباح قطعها كان فيها نصفُ الدية خمسمائة دينار، فلله ما أعلىٰ هذه الحكمة وما أبلغها وأنسبها للمصالح. تُقطع اليد بربعِ دينارٍ إذا سرَقَت حفظاً للأموال، وتضمن إذا قُطعت ظلماً بخمسمائة دينار، حفظاً للأبدان.

انظروا رحمكم اللهُ إلىٰ جريمةِ الزنا، وهي فاحشةٌ نكراء، كيف جعلَ اللهُ فيها حداً مناسباً لحال الزاني، فإنَّ الزاني إذا كان بكراً وهو الذي لم يتزوج، فإن حدَّه أن يُجلد مئةَ جلدة ويُغرّب عن وطنِه سنةً، ليُبعد عن محلِّ الفاحشةِ، لعلّه ينساها ويتوب. وإنْ كان الزاني ثيباً وهو الذي مَنَّ اللهُ عليه بنكاحٍ صحيح، ووطىء زوجتَه فيه، فهذا حدُّه الرجم، وهو أن يرجمَ بالحجارةِ حتّىٰ الموت، لأن مَن زنىٰ بعد أن منَّ الله عليه بالزواج والوطء الحلال، فهو جرثومةٌ فاسدةٌ في المجتمع، لا يليقُ به إلا الزوال، ومن حِكمة الله أنْ جعلَ حدّه الرجمَ، ليتألم جميعُ بدنه بالحصا، كما تلذذ بشهوة الزنا، جزاءً وفاقاً.

وأما جريمةُ اللواط، وهي الفاحشةُ الكبرىٰ والمصيبةُ العُظمىٰ، فما أعظمها من جريمةٍ وأطمها، وما أجدرُ نفساً تعاطتها بالإتلاف وأحقها، ففي السنن عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أنَّ النبي ﷺ قال: «مَنْ وجدتموه يعلمُ عملَ قومِ لوط، فاقتلوا الفاعِلَ والمفعول به»(١). قال شيخُ الإسلام ابنُ تيميةَ رحمه الله: ولم يختلف الصحابةُ في قتله ولكن اختلفوا كيف يقتل؟ وأكثرُ السَّلف علىٰ أنه يُرجم رجماً، وإنما كانت عقوبة هذه الفاحشة هي القتلُ بكلِّ حالٍ، لما فيها من إفسادِ المجتمع، وعسر التحرر منها في الحال والمآل.

ومَن نظر إلىٰ حكم الله تعالىٰ في الحدود، وجدَه الحكمَ المتضمن للحكمةِ التي تبهرُ العقولَ، وأنه لا حُكم أحسنَ منه، وأصلحَ للأمة، وأنَّ ما سواه فهو جَهلٌ وطغيان، لا تقومُ به المصالح، ولا تندرىء المفاسد، قال الله تعالىٰ: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.



---

(١) أخرجه أحمد ١/٢٦٩، وأبو داود (٤٣٦٢)، والترمذي (١٤٥٦)، وابن ماجه (٢٥٦١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

عقوبة القاتل عمداً وحماية الإسلام للأموال والأعراض

الحمدُ لله الذي أكملَ لنا الدِّينَ، وأتمَّ علينا النعمةَ، والحمدُ لله الذي بيّن لنا طرقَ الهُدىٰ والصلاح بالبراهين والحجة، وشرَع لنا ديناً كاملاً مشتملاً على غاية الحكمةِ ومُنتهىٰ الرحمة، يأمرُ مِن العبادات بما فيه صلاح قلوبنا، ويبيح لنا مِن الطيباتِ ما فيه بقاء جسومنا ونماؤها، وينهانا عما فيه مضرة في الدين أو في العقل أو في الجسم. ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وحدَه لا شريك له، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ، وسلّم تسليماً كثيراً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ واشكروه علىٰ ما أنعمَ به عليكم من حمايةَ الدِّين والنفسِ، والمالِ والعِرض. فلقد حَمىٰ اللهُ لكم الدين بما أقام عليه من الآيات البينات، حتىٰ تمسكوا به عن علم وبصيرة، وحماه لكم بما رتّبه من الجزاء الوافرِ علىٰ فعلِ الحسنات، لترغبوا فيها وتقيموها. وحماه بما حذَّركم به من عقوبة علىٰ المخالفات لترهبوا منها، وتستقيموا علىٰ الأمر المطلوب منكم. وحمىٰ الله لكم الدِّين بما أقامَه مِن الجهاد بالنفسِ والمال، لتدافعوا به عن دِينكم، حتىٰ يكونَ هو العالي علىٰ جميع الأديان فلا يبقىٰ له مُعارِض ولا ممانع.

ولقد حمىٰ اللهُ لكم النفسَ فأكد تحريمها وحرمتها في كتابه وعلىٰ لسانِ رسولِه ﷺ، وقرنَ القتلَ بالشركِ، فقال تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨]، وقال تعالىٰ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥١].

وقال النبيُّ ﷺ: «اجتنبوا السبعَ المُوبقات» قيل: يا رسولَ الله، وما هن السبع الموبقات؟ قال: «الشركُ بالله، والسِّحْرُ، وقتلُ النفسِ التي حرَّم الله إلا بالحقِّ»... وذكر تمام الحديث(١). وقال النبيُّ ﷺ: «لا يزالُ المؤمنُ في فسحةٍ من دينِه ما لم يصب دماً حراماً»(٢) رواه البخاريُّ. وقال ﷺ: «لزوالُ الدنيا ـ يعني كلها ـ أهونُ عندَ اللهِ من قتلِ رجلٍ مسلم»(٣).

ومن أجلِ حُرمة النفس وتحريمها، رتَّب اللهُ علىٰ قتلِها عقوباتٍ في الآخرةِ وعقوبات في الدنيا، أما عقوباتُ الآخرة فقال تعالىٰ:

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٦٦)، ومسلم (٨٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٦٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه الترمذي (١٣٩٥)، والنسائي ٧/ ٨٢، وفي «الكبرىٰ» (٣٤٤٩) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣]. أربعُ عقوبات عظيمة كلُّ واحدةٍ منها تُوجِلُ القلبَ وتُفزِعُ النفسَ: ﴿جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾ فيا ويله ما أصبرَه علىٰ نارِ جهنم. وقد فُضلت علىٰ نار الدنيا كلها بتسعةٍ وستين جزءاً، ﴿وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ﴾ وبئسما حصل لنفسه من غضب الرب العظيم عليه ﴿وَلَعَنَهُۥ﴾ فطرده وأبعده عن رحمته ﴿وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ ويل لقاتل المؤمن المتعمد، ويل له من هذه العقوبات، النارُ وغضبُ الجبَّار، واللعنةُ والعذابُ العظيم، وقال النبي ﷺ: «**أول ما يُقضىٰ بين الناسِ يومَ القيامة في الدماء**»[1]، وقال ابن عباس رضي الله عنهما: سمعتُ نبيكم ﷺ يقول: «**يأتي المقتولُ معلقاً رأسُه بإحدىٰ يديه متلبباً قاتله باليد الأخرىٰ تشخبُ أوداجُه دماً حتىٰ يأتي العرشَ فيقول المقتول: يا ربِّ هذا الذي قتلني. فيقولُ اللهُ للقاتل: تَعِسْتَ أي هَلَكْتَ ويُذْهَبُ به إلىٰ النار**»[2]، وقال النبيُّ ﷺ: «لو أن

(١) أخرجه البخاري (٦٥٣٣)، ومسلم (١٦٧٨) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٢١٧)، وفي «الكبير» (١٠٧٤٢) وعزاه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٢٩٧ إلىٰ الترمذي مختصراً وقال: ورجال الطبراني رجال الصحيح.

أهلَ السماء وأهلَ الأرض اشتركوا في دمِ مؤمنٍ لأكبَّهم اللهُ في النار»(١).

هذه أيها المؤمنون عقوبةُ قاتل النفس بغير حقٍّ في الآخرة، أما عقوبتُه في الدنيا فالقصاص. ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٩]، النفسُ بالنفسِ جزاءً وفاقاً، كما أعدمَ أخاه المؤمن وأفقده حياتَه، فجزاؤه أنْ يُفْعَلَ به كما فعلَ. ولقد جعلَ اللهُ لولي المقتول سلطاناً شرعياً، وسلطاناً قدرياً، أي قدّره اللهُ في شرع الله وفي قضائِه وقدره علىٰ قتلِ القاتلِ. كما قال تعالىٰ: ﴿وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَـٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا﴾ [الإسراء: ٣٣] فهذه الآية كما تدلُّ علىٰ أنَّ اللهَ جعلَ لولي المقتولِ سُلطاناً شرعياً في قتلِ القاتل، فقد يُفهم منها أنَّ اللهَ جعل له أيضاً سُلطاناً قدرياً بحيث يكون قادراً علىٰ إدراكِ القاتل وقتلِه، فيهيىءُ اللهُ من الأسبابِ ما يتمكن به من إدراكه، والله علىٰ كلِّ شيءٍ قديرٍ وبكلِّ شيءٍ مُحيط.

أيها المسلمونَ: وإنَّ مِن حماية اللهِ لأموالكم أنْ جعلَ عقوبةَ السارق قطعَ يدِه إذا تمَّت الشروط. كما قال تعالىٰ: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَـٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٨]، حتى لو استعارَ منك شخصٌ شيئاً يُساوي ما يقطع به

---

(١) أخرجه الترمذي (١٣٩٨) من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما.

السارق، ثم جحدَه، وقال: ما استعرت منك شيئاً. فثبتت عليه العارية فإنها تقطع يده بسبب جحوده العارية. كما ثبت ذلك في الصحيحين: أنَّ امرأة من بني مخزوم كانت تستعيرُ المتاعَ وتجحده، فأمر النبيُّ ﷺ، بقطعِ يدهـا، فأهم قريشاً شأنها فكلمه أسامةُ بن زيدٍ فيها، فقال: «أتشفعُ في حَدٍّ من حدود الله» ثم قام فخطبَ الناسُ فقال: «إنما أهلَك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريفُ تركوه، وإذا سرقَ فيهم الضعيفُ أقاموا عليه الحد، وأيم والله ـ يعني القسم بالله ـ لو أنَّ فاطمةَ بنتَ محمدٍ سرقَت لقطعت يدها»(١).

أما حمايةُ الله للأعراض، فقد ذكرَ اللهُ جانباً كبيراً منها في سورة الحجرات في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُوا۟ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ وَلَا تَلْمِزُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَٰبِ ۖ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١١﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُوا۟ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١١-١٢].

وقال النبيُّ ﷺ: «سِبابُ المُسلمِ فُسوقٌ، وقتالُه كفر»(٢) وأوجبَ الحدَّ ثمانين جلدة علىٰ من قذف مُحصناً بالفاحشة، وأوجبَ الحدّ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٧٥)، ومسلم (١٦٨٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

علىٰ الزاني إنْ كان محصناً فيرجم بالحجارةِ حتىٰ يموتَ. وإنْ كان غيرَ مُحصن وهو الذي لم يتزوّج فحدُّه مئةُ جلدة، وتغريبُ عام.

وأما حد اللواط: وهو إتيانُ الذكر الذكر، فإنه القتلُ بكلِّ حالٍ، إذا كانا بالغين غير مجنونين، سواء كانا مُتزوجين أم غير متزوجين لقول النبي ﷺ: «**مَن وجدتموه يعملُ عَمَلَ قومِ لوطٍ فاقتلوا الفاعلَ والمفعول به**»[1] وأجمع الصحابة رضي الله عنهم علىٰ مقتضىٰ هذا الحديث.

فاحمدوا الله أيها المؤمنون علىٰ هذه الحماية لدينكم، وأنفسكم، وأموالكم، وأعراضكم. واسألوه أنْ يوفق المسلمين جميعاً للقيام بشكره، وامتثال أمره، واجتناب نهيه. فإنَّ ذلك خيرهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة.

أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.



(١) أخرجه أحمد ١/٢٦٩، وأبو داود (٤٣٦٢)، وابن ماجه (٢٥٦١)، والترمذي (١٤٥٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

حوادث السيارات

الحمدُ للهِ الذي أحاط بكلِّ شيءٍ علماً، وقضىٰ بما يريد حكمة وحكماً، أنعم بالنعم ابتلاءً وامتحاناً فمن شَكَرَ فإنما يشكُرُ لنفسه، ومن كفر فإن اللهَ غنيٌّ حميد، وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو علىٰ كل شيء قدير، وأشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسوله أفضل الرسل وخلاصة العبيد صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ علىٰ الرشد والتسديد وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ، وقيدوا نِعمَه عليكم بشكرِها، وحسن التصرّف فيها. فإنَّ الشكرَ به ازديادُ النعم، وحسنُ التصرف فيها به تتمحض نعماً. أما إذا كُفرت النعم فذلك سببُ زوالِها، ومعولُ هدمها. قال الله عزَّ وجل: ﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكَنِهِمْ ءَايَةٌ جَنَّتَانِ عَن يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِن رِّزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ ۝١٥ فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتَيْ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثْلٍ وَشَيْءٍ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ ۝١٦ ذَٰلِكَ جَزَيْنَاهُم بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ﴾ [سبأ: ١٥-١٧]، وقال سبحانه: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [النحل: ١١٢].

أيها الناسُ: إنَّ هذان مثلان لبلدين أنعم الله عليهما بنضارةِ الدنيا ورغدِ العيشِ، بدلوا نعمةَ اللهِ كُفراً. فأعرضوا عن دينِ اللهِ، وارتكبوا محارم الله فأبدلَهم اللهُ بنعمِه نقماً، وبرغدِ العيش نكداً، أفتظنّون أنكم إذا كفرتُم بنعمِ الله ناجون، وعما وقعَ فيه أولئك مسلَّمون. كلا فسننُ الله في عبادِه واحدةٌ، وليس بين الله وبينَ أحدٍ من الناس نسبٌ فيراعيه. واسمعوا قول الله تعالىٰ: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُمْ نَذِيرٌ مَّا زَادَهُمْ إِلَّا نُفُورًا ﴿٤٢﴾ ٱسْتِكْبَارًا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَكْرَ ٱلسَّيِّئِ وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦ فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ ٱلْأَوَّلِينَ فَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَحْوِيلًا﴾ [فاطر: ٤٢-٤٣]، وقول الله عزّ وجلّ: ﴿۞ أَفَلَمْ يَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ دَمَّرَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَٰفِرِينَ أَمْثَٰلُهَا﴾ [محمد: ١٠]، وقول الله سبحانه في الحكم العام الشامل: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِى لَشَدِيدٌ﴾ [إبراهيم: ٧].

أيها الناسُ: إنَّ مما أنعمَ الله به علينا في هذا العصر تلك السيارات التي ملأت البلادَ والبرّ، وقادها الصغيرُ والكبيرُ، والعاقِل والسفيهُ. فهل نحن شكرنا هذه النعمة؟ وهل نحن أحسَنّا التصرفَ فيها؟ لننظر:

لقد استعمل بعضُ الناس هذه السيارات في أغراضِه السيئة، والوصول إلىٰ مآربه السافلة. فصار يفرُّ بها إلىٰ البراري، ليتناول ما تهواه نفسه بعيداً عن الناس وعن أيدي الإصلاح، ويخرج بها عن

البلدِ ليضيع ما أوجبَ الله عليه، من إقامةِ الصلاة في وقتِها، أو مع الجماعةِ. فهل يصحُّ أنْ يقالَ لمثل هذا إنه شاكِرٌ لنعمةِ الله؟ هل يصحُّ أن نقولَ إنه سالِمٌ من عقوبة الله؟

كلا. فهو لم يشكر نعمةَ الله، ولم يسلم من عقوبتِه، وليس عقوبةُ الله للعبدِ أن تكونَ عقوبةً دنيوية ماديةً. فهناك عقوبةٌ أشدّ، وهي: عقوبةُ قسوَة القلب وكونه يرىٰ ما هو عليه من انتهاكِ المُحرمات وإضاعةِ الواجبات، يراه وكأنه لم يفعلْ شيئاً يُعاقب عليه بعد موتِه. فلا يكادُ يُقلع عنه.

ولقد استعملَ بعضُ الناس هذه السيارات، فلم يُحسن التصرفَ فيها، وكَّلَها إلىٰ قومٍ صغارِ السِّن، أو صغارِ العقول. تجده يقودُ السيارةَ وهو صغيرُ السِّن، لا يكادُ يُرىٰ مِن نافذتها، وتراه يسوق السيارةَ وهو كبيرُ السنّ، لكنه صغيرُ العقل متهَوِّر لا يُراعي أنظمةً، ولا يُبالي بالأرواح. سرعةٌ جنونية في البلد وخارج البلد.

ونعني بالسرعة الجنونية: كلّ سرعةٍ تزيد علىٰ ما كان ينبغي أن يسيرَ عليه، وتختلف بحسب المكان وازدحام السكان. فليست السرعةُ في البلد كالسرعة خارجه. وليست السرعةُ في مكانٍ كثيرِ المُنعطفات والمنافذ الشارعة فيه كالسرعةِ في خطٍّ مستقيم ليس إلىٰ جانبه منافذ، وليست السرعةُ في مكانٍ يكثُر فيه الناسُ، كالسرعةِ في مكانٍ خالٍ. تجده يسيرُ مخالفاً للأنظمةِ يحاولُ أن يجاوزَ مَن أمامه. وهو لم يضمن السلامةَ، يسيرُ في الخط المُعاكس لاتجاهِه وهو لغيرِه، فيوقع مَن قابلَه في الحيرةِ أو التلف.

إن كلَّ عاقلٍ ليعجب أن تُعطىٰ السيارةُ لهؤلاء الصغار، الذين لا يستطيعون التخلصَ في ساعةِ الخطرِ. وإن كلَّ عاقلٍ ليعجب من هؤلاء المتهوّرين الذين لا يُراعون حُرمةَ نظامِ الدولة، ولا حُرمة نفوسِ المُسلمين، مع أنَّ الفرقَ في مُراعاة النظامِ والسير المعتدل أمرٌ بسيطٌ فلو قدَّرنا أنَّ شخصاً أراد أن يسير بسرعة تبلغ مئة كيلو في الساعة، فسار بسرعة تبلغ ثمانين. فمعناه أن لم يتأخر سوىٰ ثنتي عشرة دقيقة في سيرِ ساعةٍ كاملةٍ، وست دقائق في سيرِ نصفِ ساعةٍ وثلاث دقائق في سير رُبع ساعة، وما أيسَر هذا التأخر الذي به وقايةُ النفسِ والمال من الخطرِ الذي يمكن أنْ يزولَ بأن يتقدّم في مشيه بمقدار هذا التأخر.

أيها الناسُ: لقد كثُرت الحوادثُ مِن أجلِ هذه الأمور كثرةً فاحشة، فأصبحَ المُصابون بها ما بين كسيرٍ وجريحٍ وميت. ليس بالأفراد فحسب، ولكن بالأفراد أحياناً وبالجملة أحياناً. ثم ماذا يترتّب علىٰ هذه الحوادث؟ خسائرَ مالية، وخسائر روحية، وندمٍ وحسرةٍ في قلوبِ مُسببي هذه الحوادث، إن كانت قلوبُهم حيـةً تخشىٰ الله، وترحمُ عبادَ الله، وتريدُ أنْ تسلكَ مع الناس بالسيرةِ الحسنة.

إن النفسَ إذا فقدت بهذه الحوادث لزم من ذلك:

١ ـ إخراجَ هذا الميت من الدنيا وحرمانه من التزوّد بالعملِ الصالح، والاستعتاب من العمل السيء.

٢ ـ فقد أهله وأصحابِه والتمتع معه في الحياة.

٣ ـ إرمال زوجته، وإيتامُ أولادِه إنْ كان ذا زوجةٍ وعيالٍ.

٤ ـ غرامة ديته، تُسلَّم إلىٰ ورثته.

٥ ـ وجوب الكفارة حقاً لله تعالىٰ، فكلُّ من قَتل نفساً خطأً، أو تسبّبَ لذلك، أو شارَك فيه فعليه الكفارةُ، فلو اشتركَ اثنانِ في حادثٍ وتلف به شخصٌ، فعلىٰ كلٍّ واحدٍ منهما كفارة كاملة. والكفارةُ عِتق رقبةٍ مؤمنةٍ، فإن لم يجدْ كما هو الواقع في عصرنا، فصيامُ شهرين متتابعين، لا يفطر بينهما يوماً واحداً إلا مِن عُذرٍ شرعيٍّ. فإنْ أفطرَ قبلَ إتمامهما ولو بيومٍ واحد من دون عُذر وجبَ استئنافهما مِن جديد. وهذه الكفارة حقٌّ لله تعالىٰ، لا تسقط بعفو أهل البيت عن الدية. فأهل الميت إذا عفوا عن الدية إنما يملكون إسقاط الدية، إن رأوا في إسقاطها مصلحة.

وأما الكفارة فلا يملكون إسقاطَها لأنها حقٌّ لله عزَّ وجلَّ، وهذه الكفارةُ أيضاً تتعدّد بتعدّد الأموات بسبب الحادث، فإن كان الميتُ واحداً فشهران، وإن مات اثنان فأربعة أشهر، وإن مات ثلاثةٌ فستةُ أشهر. وهكذا لكل نفس متتابعان لا يجزي عنهما إطعام ولا صدقة.

فاتقوا الله تعالىٰ في أنفسكم. واتقوا الله في إخوانِكم المسلمين وأموالهم، واتقوا الله تعالىٰ في أنفسهم بطاعته وبطاعة ولاةِ أمورِكم بالمعروف. واعلموا أنَّ مخالفةَ نظامِ الدولةِ ليس مخالفة لبشرٍ

فقط. ولكنْ مخالفةٌ للبشرِ ولخالِق البشر. فإنّ اللهَ تعالىٰ أمرَ بطاعةِ وُلاةِ الأمورِ في غيرِ معصيةِ الله.

قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

وفقني اللهُ وإياكم لطاعة اللهِ ورسوله، وطاعةِ ولاة الأمور والتمشي علىٰ ما فيه خيرنا وصلاحنا، إنه جواد كريم.

أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

عقوبة الزنا واللواط

الحمدُ لله الذي شرعَ عقوبةَ العصاة ردعاً للمُفسدين وصلاحاً للخلق أجمعين، وكفارة للطاغين المعتدين، وأشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله، وحدَه لا شريكَ له، الملك الحقُّ المُبين، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، أفضلُ النبيين، وقائد المصلحين. صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله، وأصحابه ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يومِ الدين، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ، واعرفوا نعمةَ الله عليكم بهذا الدين القويم الجامع بين الرحمة والحكمة، رحمة في إصلاح الخلق، وحكمة في اتباعِ الطريق الموصل إلىٰ هذا الهدف الأسمىٰ.

أيها الناسُ: إنَّ من طبيعة البشر أنْ يكون لهم نزعاتٌ متباينة، فمنها نزعاتٌ إلىٰ الخير والحق، ومنها نزعاتٌ إلىٰ الباطلِ والشرِّ، كما قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ﴾ [الليل: ٤].

ولما كانت النفوس الشريرةُ، والنزعاتُ الخاطئة، والأعمالُ السيئة، لا بدَّ لها من رادع يكبحُ جماحها، ويخفّفُ من حدّتها. شرعَ ربُّ العبادِ، وهو الحكيمُ العليمُ، الرؤوف الرحيم، حدوداً وعقوباتٍ متنوعة بحسب الجرائم، لتردع المُعتدي، وتصلح الفاسد وتقيم المعوج، وتكفر عن المُجرم جريمته، إذ لا يجمع اللهُ عليه بين عقوبةِ الدنيا والآخرة.

فأوجبَ إقامةَ الحدودِ علىٰ مُرتكبي الجرائم، كلٌّ بحسبِ جريمته. فالسارقُ تُقطع يدُه، لأنه يسرقُ بها غالباً. وقُطّاع الطريقِ

إذا قَتلوا قُتِلوا. وإن أخذوا المالَ فقط قُطعت أيديهم وأرجلهم من خِلافٍ، لأنهم يستعينون علىٰ قطعِ الطريق بأرجلِهم وأيديهم، فقُطعت أيديهم وأرجلهم من خِلافٍ، نكالاً وجزاءً من جنسِ العمل.

وقاذفُ المحصناتِ والمحصنين، يجلد ثمانين جلدة، حتىٰ لا تنتهك الأعراض. وشاربُ الخمر له عقوبةٌ يحصل بها الردعُ عن تناولِ هذا الشراب الذي وصفه النبيُّ ﷺ بأنه أمّ الخبائث، ومفتاح كلِّ شرٍّ.

أما جريمةُ فسادِ الأخلاق، وانهيار المجتمع، تلك الجريمةُ التي تكمنُ في فعل الزنىٰ واللواط، فإنها جريمةٌ عظيمة رتَّبَ الشارعُ عليها عقوبةً أكبر، فالزاني الذي يطأ فرجاً حراماً، إما أن يكون مُحصناً، وإما أن يكونَ غيرَ مُحصن، فالمحصن: هو البالِغُ العاقِلُ الذي تزوّج امرأةً ووطئها بنكاحٍ صحيحٍ، فإذا زنىٰ فإنه يُرجم بالحجارةِ حتىٰ الموت، ثم يُغسل ويكفن، ويصلّىٰ عليه، ويُدفن مع المسلمين، إذا كان مسلماً، وأما غيرُ المحصن: وهو من لم يتزوّج علىٰ الوصف الذي ذكرنا، فإنه إذا زنىٰ، جُلد مئةَ جلدةٍ، ويسفّر عن البلد سنةً كاملةً.

أيها المسلمونَ: وإذا كان الزنىٰ بالفرج موجباً لهذه العقوبة، فإنَّ هنا زنىٰ آخر، دون ذلك يُوجب الإثم والعقوبة الآخروية، وربما كان سبباً للوقوع في الزنىٰ الأكبر، ألا وهو زنىٰ الجوارح الأخرىٰ، وهو ما أشار إليه النبي ﷺ بقوله: **«العينان زِناهما النظرُ،**

والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليدُ زِناها البطش، والرجلُ زناها الخطىٰ، والقلب يهوىٰ ويتمنىٰ»[١].

أما اللواطُ: وهو وطءُ الذكرِ الذكَر، فذلكَ الفاحشةُ الكبرىٰ، والجريمةُ النكراء، إنه مفسدة الدنيا والدين، إنه هدْم للأخلاق، ومَحْقٌ للرجولة، إنه فسادٌ للمجتمع، وقتل للمعنويات، إنه ذهابٌ للخيرِ والبركات، وجالِبٌ للشرورِ والمُصيبات، إنه مِعولُ خرابٍ ودمارٍ، وسببٌ للذل والخزي والعار، العقول النيرة تنكره، والفطرُ السليمة ترفضه، والشرائعُ السماويةُ تزجر عنه وتمقتُه. ذلكم بأنَّ اللواط ضررٌ عظيم، وظلمٌ فاحش، فهو ظلمٌ للفاعل بما جرّ إلىٰ نفسه من الخزي والعار، وقادها إلىٰ ما فيه الموت والدمار، وهو ظُلم للمفعول به، حيث هتك نفسه وأهانَها، ورضي لها بالسفول والانحطاط، ومحقَ رجولتها، فكان بين الرجال بمنزلة النساء لا تزولُ ظلمةُ الذل من وجهِه، حتّىٰ يموت.

وهو ظلم للمجتمع كلّه، بما يُفضي إليه من حلولِ المصائبِ والنكباتِ، ولقد قصَّ اللهُ علينا ما حصَل لقوم لوطٍ، حيث أنزلَ عليهم رجزاً من السماء أي عذاباً مِن فوقهم، أمطرَ عليهم حجارةً من سِجيل، فجعل قريتهم عاليها سافلها، وقال بعدَ أنْ قصَّ علينا قصتهم: وما هي مِن الظالمين ببعيد.

---

(١) أخرجه أحمد ٢/٣٧٩، وأبو داود (٢١٥٤)، وابن حبان (٤٤٢٣)، والحاكم ٢/ ٤٧٠ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أيها المسلمونَ: متىٰ فشت هذه الفاحشةُ في المجتمع، ولم يُعاقب اللهُ بدمارِ الديار، فإنه سيحلُّ به ما هو أعظمُ من ذلك، سيحلُّ به انتكاسُ القلوب، وانطماسُ البصائر، وانقلابُ العقول، حتىٰ يُسكتَ علىٰ الباطل، أو يُزين له سوء عمله، فيراه حسناً، أما إذا يسر له ولاة أقوياء عدولاً أمناء، يقولون الحقَّ من غيرِ مُبالاةٍ، وينفذون الحدَّ من غيرِ مُحاباة، فإنَّ هذا علامةُ التوفيق والصلاح.

أيها المسلمونَ: ولما كانت هذه الجريمةُ أعني جريمةَ فاحشةِ اللواط، مِن أعظمِ الجرائم، كانت عقوبتُها في الشرعِ من أعظمِ العقوبات، فعقوبتُها القتلُ والإعدام، قال النبيُّ ﷺ: **«مَن وجدتموه يعملُ عملَ قومِ لوطٍ فاقتلوا الفاعلَ والمفعول به»**[1].

واتفق جمهورُ الصحابةِ أو كلّهم علىٰ العملِ بمُقتضىٰ هذا الحديث، قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ رحِمَه الله: لم يختلف أصحابُ رسول الله ﷺ في قتله، سواء كان فاعلاً أم مفعولاً به، ولكن اختلفوا كيف يقتل؟ فقال بعضُهم: يُرجم بالحجارة، وقال بعضُهم: يُلقىٰ من أعلىٰ مكانٍ في البلدِ حتىٰ يموت، وقال بعضُهم: يُحرق بالنار.

فالفاعلُ والمفعول به إذا كان راضياً كلاهما عقوبته الإعدام بكلِّ حالٍ، سواء كان مُحصنين أم غيرَ محصنين، لعظم جريمتهما، وضرر بقائِهما في المجتمع، فإنَّ بقاءهما قتلٌ معنويٌّ لمجتمعهما،

---

(١) أخرجه أحمد ١/٢٦٩، وأبو داود (٤٣٦٢)، وابن ماجه (٢٥٦١)، والترمذي (١٤٥٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وإعدام للخلقِ والفضيلة، ولا شك أنَّ إعدامهما خيرٌ من إعدام الخلقِ والفضيلة.

أيها المسلمونَ: إنَّ علينا كمجتمعٍ إسلاميٍّ قوامه الدِّين والأخلاق ولله الحمد، أنْ نجتهدَ بقدر ما نستطيع علىٰ التمسّك بديننا والتخلّق بأخلاقِه الفاضلةِ، وأنْ يسعىٰ كلٌّ منا، من الولاة فمن دونَهم، لمنعِ الفساد والمُفسدين، وإصلاح المجتمع، وأن نتخذَ الحيطةَ ونتتبعَ مواقع الفساد لتطهيرها.

علىٰ كلٍّ منا أنْ يرقبَ حالَ أولادِه وأهلِه الذكور والإناث، فيمنع نساءَه من الخروج متبرجات بثياب الزينةِ والطيب وغيرِه مما يُلفت النظرَ ويتفقد أولادَه أين ذهبوا؟ وأين غابوا؟ ومَن أصحابهم؟ ومَن جُلساؤهم؟ وأن يمنعهم مِن مُخالطةِ السفهاء، ومُعاشرةِ مَن يخشىٰ الفسادَ بمعاشرتهم، وعلىٰ كلِّ أهل حارةٍ ومحلّه أنْ يتفقدوا محلَّتهم وحارتهم، ويتعاونوا علىٰ منع الشرِّ والفساد، فإذا أصلحَ الرجلُ أهلَه وأصلح أهلُ الحارةِ جيرانهم، وحرِصَ الولاةُ علىٰ إصلاح بلدِهم حصلَ بذلك من الخيرِ ما يكفل السعادة للمجتمع، وإن أهمل الناس واجبهم في هذا، فاتهم من الخيرِ بقدر ما فوتوا من الواجب. أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٠].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

قوم لوط عليه الصلاة والسلام

الحمدُ لله الذي خلقنا من نفسٍ واحدة، وخلقَ منها زوجها ليسكن إليها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له، نقر بذلك حُبّاً وولاء، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، المبعوثُ بآياتٍ كالصبحِ وضوحاً وجلاء، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ، واعتبروا في قصص الأنبياء والمُرسلين، فإنَّ اللهَ تعالىٰ جعلَ في قِصصهم عبرةً لأولي الألباب والعقول، يعتبرون بما جرىٰ مِن الثواب الجزيل، والنصر المبين، للمتبعين وما جرىٰ من العقاب الشديد، والنكال الأليم للمعرضين.

أيها الناسُ: لقد قصَّ الله علينا نبأً عن أمةٍ من الأمم، وكان هذا النبأ أمراً عَجباً للعرب، حيث أنكروا بعقولِهم وفطرتهم ورجولتهم عملَ هؤلاء القوم، العملُ القبيحُ الذي لم يسبقوا إليه. لقد قصَّ اللهُ علينا نبأ لوط إذ قال لقومه: ﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ [الأعراف: ٨٠-٨١] فكانوا والعياذُ بالله يأتونَ الذكورَ، ويجامعونهم كما يُفعل بالنساء، تلك الفاحشةُ الكبرىٰ والحالةُ النكراء، نُكسَتْ قلوبهم، وقلبَت عقولَهم وفِطرهم،

وأذواقَهم. فكانوا يأتونَ محلَّ الخبث، يأتون ذكوراً مثلهم، يركبونَهم كما يركبون النِّساء، ويطؤونهم كما يطؤون النساء، لذة وانتكاحاً. فكان ينذرهم بالله ويخوّفهم من عِقاب الله، ولكن ما تُغني الآياتُ والنذر عن قومٍ لا يؤمنون، تمادوا في طغيانهم، فأرسل اللهُ ملائكةً إلىٰ نبيِّهم لوط، فأمروه أن يَسري بأهله من القريةِ إلا امرأته، ففعل وخرجَ من القرية، فأرسلَ اللهُ تعالىٰ عليها عذاباً من السماء، فجعل عاليها سافلها وأمطرَ عليها حجارةً من سجيلٍ منضودٍ، قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَا هِيَ مِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾ [هود: ٨٣].

أيها المسلمونَ: إنَّ فاحشةَ اللواط فاحشةٌ كُبرىٰ، إنها مُفسدةٌ للدِّين والدنيا، إنها هدمٌ للأخلاق، إنها مَحقٌ للرجولة، إنها فسادٌ للمجتمع، إنها كَسرٌ للمعنويات، إنها إذهابٌ للخيرِ والبركات، إنها مِعولُ خرابٍ ودمارٍ، إنها سببٌ للخِزي والعار، إنها موجبةٌ لغضب العزيزِ الجبار، إنها سالبة للخير والنعم، إنها موجبة للشر والنقم.

لقد أنكرها رجالُ العربِ بفطرتِهم وأذواقِهم، أنكرَتْها الشرائعُ السماويةُ والرسالاتُ الإلهية. وما ذاك إلا لضررها وفسادها ونُكرها الذي لا يحصر فساده.

أيها المسلمونَ: لقد أخبرنا اللهُ تعالىٰ بما فعلَ قومُ لوطٍ. ثم قال: ﴿وَمَا هِيَ مِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾ [هود: ٨٣] إنَّ فاحشةَ اللواط ظلمٌ عظيمٌ من وجوهٌ متعددة: إنها ظلم للفاعل نفسه حيث جَرَّ إلىٰ نفسه بفعله الفاحش كُلَّ خزي وعار، وعقوبة وسقوط اعتبار، إنها

ظلم للمفعول به بما حصل له مِن سقوط المعنوية والخِزي والعقوبة، وظلم للمجمع كلِّه بما يُفضي إليه هذا الفعلُ الفاحِش من المصائب المتنوعة، وحلول العقوبات. فإنه إنْ لم يُعاقَب الناسُ بتنكيس الديار، وجعل عالِيها سافلها. فقد يعاقبون بنكس قلوبِهم وعماها. حتىٰ ترىٰ الحقَّ باطلاً، والباطل حقاً، والمعروف منكراً، والمُنكر معروفاً، وهذا والله أعظم من تنكيس الدِّيار.

أيها المسلمونَ: إنَّ الواجبَ علينا كجتمع إسلامي أخلاقي أنْ نحرص غايةَ الحرص علىٰ التمسّك بديننا، والتخلّق بأخلاقِه الفاضلةِ، وأن نسعىٰ بكلِّ جهدٍ إلىٰ منع ما يخلّ بالأخلاق، أو يضرّ بالدِّين، وأن نعمل كل رادع يردع دون ذلك.

إن علينا أن نتفقد أولادنا، علينا أن نراقبهم أين ذهبوا؟ أين غابوا؟ مَنْ الذي يصاحبون؟ ومَن الذي يجلسون إليه؟ وعلينا أنْ نمنعهم ولو حبساً بالبيت من مخالطةِ السفهاء، ومعاشرة من يخاف من عشرتهم الفساد، وأن نتخذ الحيطة، ونعمل بالأشد في مواقع الريب، فإنَّ الأخلاق لا يعوض عنها شيء.

وإنما الأممُ الأخلاقُ ما بقيت وإن هُمُ ذَهَبَتْ أخلاقُهُم ذهبوا

إنَّ علىٰ كلِّ مسؤولٍ أنْ يعملَ بما يلزمه من اتخاذِ الاحتياطات لمنع الشرورِ والفساد. فإنَّ الشرَّ إن لم يُمانع بقوةٍ وحزمٍ وعمل. فإنه ينتشرُ ويزداد حتىٰ لا يمكن مقاومته، فاتقوا الله تعالىٰ أيها المسلمون، وأدوا الأمانة فيما استرعاكم الله عليه. فكلكم راعٍ

وكلكم مسؤول عن رعيته. واسمعوا قولَ الله تعالىٰ في قوم لوط:
﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطٍ بِالنُّذُرِ ﴿٣٣﴾ إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَاصِبًا إِلَّا آلَ لُوطٍ نَّجَّيْنَاهُم بِسَحَرٍ ﴿٣٤﴾
نِّعْمَةً مِّنْ عِندِنَا كَذَٰلِكَ نَجْزِي مَن شَكَرَ ﴿٣٥﴾ وَلَقَدْ أَنذَرَهُم بَطْشَتَنَا فَتَمَارَوْا
بِالنُّذُرِ ﴿٣٦﴾ وَلَقَدْ رَاوَدُوهُ عَن ضَيْفِهِ فَطَمَسْنَا أَعْيُنَهُمْ فَذُوقُوا عَذَابِي وَنُذُرِ ﴿٣٧﴾ وَلَقَدْ
صَبَّحَهُم بُكْرَةً عَذَابٌ مُّسْتَقِرٌّ ﴿٣٨﴾ فَذُوقُوا عَذَابِي وَنُذُرِ ﴿٣٩﴾ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ
فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ٣٣-٤٠].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

أنواع الحدود

الحمدُ للهِ القوي العظيم العزيز الحكيم شَرَعَ عقوبة المجرمين منعاً للفساد، ورحمةً للعالمين وكفارة لجرائم الطاغين المعتدين. وأشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا الله وحده لا شريك له الملكُ الحقُّ المبين، وأشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسوله أفضل النبيين، وقائدُ المصلحين، وأرحمُ الخلقِ أجمعين. صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلىٰ يوم الدين وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ واعرفوا نعمته عليكم وحكمته فيما شرع لكم من هذا الدين القويم الكامل الجامع بين الرحمةِ والحكمةِ رحمةً في إصلاح الخلق وحكمة في سلوك الطريق الموصل إلىٰ هذا الهدف.

أيها الناسُ: إنَّ من طبيعة البشر أنْ يكون لهم أفكار متباينة ونزعات مختلفة فمنها نزعات إلىٰ الحق والخير ومنها نزعات إلىٰ الباطل والشَّر كما قال تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢] وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ﴾ [الليل: ٤]. ولما كانت النفوس الشريرة والنزعات الباطلة والأعمال السيئة في حاجة ملحة إلىٰ ما يكبح جماحها ويخفف من حدتها فرض ربُّ العالمين برحمته وحكمته حدوداً وعقوبات متنوعة بحسب الجرائم لتردع

المعتدي وتصلح الفاسد وتقيم الأعْوَج وتكفر عن المجرم جريمته فلا يجمع له بين عقوبتي الدنيا والآخرة.

ففرض عقوبة القاذف الذي يصف المحصنين الأعفاء بالزنا فإذا قال المرء لرجلٍ عفيفٍ أو امرأةٍ عفيفة عن الزنا يا زاني أو يا زانية طولب بالبينة التي تثبت ذلك فإن أتىٰ بها وإلا جلد ثمانين جلدة ولم تقبل له شهادة أبداً وكان من الفاسقين إلا أنْ يتوب، وإنما أوجب الله جلده ثمانين حماية للأعراض ودفعاً عن تهمة المقذوف قال الله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةً﴾ [النور: ٤]. الآيتين. وفرضَ اللهُ عقوبة الزاني إذا لم يكن محصناً بأن يجلد مئة جلدة أمام الناس وينفىٰ عن البلد مدة سنة كاملة، أما إذا كان الزاني محصناً: وهو الذي قد تزوج وجامع زوجته فإنه يرجم بالحجارة حتىٰ يموت ثم يغسل ويكفن ويصلىٰ عليه ويدفن مع المسلمين. وإنما أوجب الله رجمه بالحجارة دون أن يقتل بالسيف لأن اللذة المحرمة شملت جميع بدنه فكان من الأنسب أنْ يرجم بالحجارة لينال العقاب جميع بدنه قال الله تعالىٰ: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖۖ وَلَا تَأۡخُذۡكُم بِهِمَا رَأۡفَةٞ فِي دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ وَلۡيَشۡهَدۡ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٞ مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [النور: ٢]. وقال النبيُّ ﷺ: «البكْرُ بالبكْرِ جَلْدُ مائةٍ وتغريبُ عامٍ»[١] وأما الرجمُ فكان متلواً في كتاب الله قرأه الصحابة رضي الله عنهم ولكن

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٩٠) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

الله نسخ لفظه وبقي حكمه إلىٰ يوم القيامة، كما خطب بذلك عمرُ رضي اللهُ عنه في يوم الجمعة فقال: إنَّ الله بعث محمداً ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل الله آية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها ورجمَ رسولُ الله ﷺ ورجمنا بعده(١).

أيها المسلمونَ: وإنما كانت عقوبة الزنا علىٰ هذا الوجه لأنه فاحشة مفسدٌ للأخلاق والسلوك ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢]، وإنه مفسدٌ للمجتمع بضياع الأنساب واتباع الشهوات كالبهائم.

وأما اللواطُ وهو جماع الذكرِ الذكرَ فهو الفاحشةُ العظمىٰ والجريمةُ النكراء، هدمٌ للأخلاق ومحقٌ للرجولة، وقتلٌ للمعنوية وجلبٌ للدمار، وسببٌ للخزي والعار، الفاعل، ظَلَمَ نَفْسَه حيث جرها إلىٰ هذه الجريمة، والمفعولُ به أهانَ نفسه حيث رضي أنْ يكون مع الرجال بمنزلة النسوان، لا تزول ظلمة الذل والهوان من وجهه حتىٰ يموت، ولذلك كانت عقوبة اللواط القتل بكل حال سواء كان من محصن أم غير محصن يقتل الفاعل والمفعول به إذا كان راضياً وكان كل منهما بالغاً غير مختل العقل، لقول النبي ﷺ **«من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به»**(٢)

---

(١) أخرجه البخاري (٦٨٣٠).

(٢) أخرجه أحمد ١/ ٢٦٩، وأبو داود (٤٣٦٢)، وابن ماجه (٢٥٦١)، والترمذي (١٤٥٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

واتفق الصحابة علىٰ قتله، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله لم يختلف أصحاب رسول الله ﷺ في قتله سواء كان فاعلاً أم مفعولاً به ولكن اختلفوا كيف يقتل؟ فقال بعضُهم: يرجم بالحجارة، وقال بعضُهم: يُلقىٰ من أعلىٰ شاهق في البلد. وقال بعضُهم: يحرق بالنار.

وفَرَضَ اللهُ عقوبةَ السارق رجلاً كان أو امرأة بقطع يده اليمنىٰ من مَفْصل الكف قال تعالىٰ: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]، وقال النبي ﷺ **«تقطع اليد ـ يعني يد السارق ـ في ربع دينار فصاعداً»** وإنما فرض الله عقوبة السارق بقطع يده حفظاً للأموال ومنعاً للفوضىٰ والعدوان في المجتمع.

وفرض عقوبة المحاربين لله ورسوله وهم قُطَّاع الطرق الذين يعرضون للناس بالقوة فيأخذون أموالهم أو يجمعون بين أخذ المال وقتل النفس فقال ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٣٣]، فإذا قَتلوا وأخذوا المال قُتلوا وصُلّبوا وإذا قَتلوا ولم يأخذوا المال قُتلوا بدون صلبٍ، وإذا أخذوا المال ولم يَقتلوا قُطعت أيديهم اليمنىٰ من مفصل الكف وأرجلهم اليسرىٰ من مفصل العقب، وإذا لم يأخذوا المال ولم يقتلوا بل أخافوا الناسَ فقط أُبعدوا عن البلاد حتىٰ ينكفَّ شرُّهم

فإنْ لم ينكفَّ بذلك حُبسوا. وإنما استحقَّ قُطاع الطريق. هذه العقوبة لعظم جريمتهم وعدوانهم وإخلالهم بالأمن.

وأما شُرْبُ الخمر فجلَدَ فيه النبيُّ ﷺ الشاربَ نحو، أربعين وجلد فيه أبو بكر أربعين وجلد فيه عمر أربعين في أول خلافته، ثم لما عَتا الناس في الخمر وفسقوا رفع الجلد فيها إلىٰ ثمانين حين استشار الصحابة، فقال عبد الرحمٰن: أخف الحدود ثمانين فأمر به عمر رضي الله عنه[1].

أيها المسلمونَ: هذه هي الحدود والعقوبات جعلها الله مناسبة لجرائمها شرعها لله رحمةً بالحقِّ وصوناً لدمائهم وأعراضهم وأموالهم وصلاحاً لمجتمعهم وأمر بإقامتها فور ثبوتها فلا يجوز تأخير إقامة الحَدّ بعد ثبوته إلا لعذر شرعي مثل المرض الذي يُرجىٰ زواله أو المرأةُ الحاملُ حتىٰ تضعَ ويأمن حملها. وقد كان أعداء الإسلام والملحدون من المنتسبين إليه يعيبون الإسلام بهذه الحدود ويقولون: إنَّ هذا وحشية ولكنهم هم المعيبون الجاهليون وهم الوحشيون الأحمقون، يضعون الرحمة في غير أهلها ويدافعون عن المجرم ليتمادىٰ في جرمه، فيكون المجتمع كالوحوش يعدو بعضهم علىٰ بعض، وينتهكُ بعضُه حرمَةَ بعضٍ بلا حدود ولا رادع وفي الواقع أكبرُ شاهد لذلك، فالبلاد التي لا تقام فيها الحدود تنتشر فيها الفوضىٰ ويسودها الخوف والذعر.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧٧٩) عن السائب بن يزيد رضي الله عنه.

وإنا لنرجو للأمة الإسلامية أنْ يوفقها اللهُ رجالاً مخلصين لا تأخذهم في اللهِ لومةَ لائم لا يراعون الأمم الكافرة ولا يخافون عيبها ولا إرجافها ولا يغترون بمدنيتها الزائفة الباطلة ولا يراعون شريفاً لشرفه ولا قريباً لقربه، يقيمون حدودَ الله ويغارونَ لحرماته حتىٰ يَسْتَتَبَ الأمنُ وتحصل البركات إنه جوادٌ كريمٌ.



التحذير من الخمر

الحمدُ للهِ الذي أباح لنا جميع الطيبات وحَرَّم علينا الخبائث والمضرات، أباحَ لنا الطيباتِ تفضلاً منه وولاية، وحَرَّم علينا الخبائثَ والمضراتِ، عنايةً منه ووقاية، وأشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا الله وحده لا شريك له وأشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسوله صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسانٍ وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ وتمتعوا بما أحلَّ لكم من الطيبات واشكروه عليها بالقيام بطاعته فإنَّ الشكر سببٌ للمزيد ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْ وَٱشْكُرُوا۟ لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٢]، واجتنبوا ما حرم عليكم من المطاعم والمشارب لعلكم تفلحون، فإنَّ الله لم يحرمها عليكم إلا لضررها، ولو كانت خيراً ما حرمها عليكم، فإنَّ الله ذو الفضل العظيم. فلم يُحَرِّم عليكم إلا ما فيه ضررٌ في دينكم أو دنياكم أو فيهما جميعاً، قال الله تعالىٰ في وصف نبيكم ﷺ ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَـٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَـٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

أيها المسلمونَ: أيها المؤمنونَ بمحمدٍ ﷺ إنَّ من الخبائث التي حَرَّم اللهُ عليكم علىٰ لسانِ نبيكم ﷺ بالوحي الذي أوحىٰ إليه ذلكم

الشرابُ الخبيثُ (الخمر) وهو كل شيء مسكرٍ من مطعومٍ أو مشروبٍ قال النبي ﷺ: **«كل مسكر خمر»**(١) وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه على منبر رسول الله ﷺ الخمر ما خامر العقل(٢) (متفق عليهما) ومعنىٰ خامر العقل غطاه بالسكر والذهول، فالخمر ليس من نوع معين مخصوص بل هو كل ما أسكر وغطىٰ العقل واختل به التمييز سكراً وتلذذاً.

أيها المسلمونَ: إنَّ الخمر حَرَامٌ بكتاب الله تعالىٰ حرامٌ بسنَّة رسول الله ﷺ حرامٌ بإجماع المسلمين إجماعاً قطعياً معلوماً بالضرورة من دين الإسلام لا خلاف فيه ولا نزاع ولا إشكال ولا لُبس قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩٠-٩١].

وقال النبيُّ ﷺ: **«وكل خمر حرام ـ وفي رواية ـ وكل مسكر حرام»**(٣) [رواه مسلم]. وأجمعَ علماءُ المسلمين في مشارقِ الأرضِ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٠٣) (٧٤) و(٧٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٥٥٨٨)، ومسلم (٣٠٣٢) من حديث عمر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٠٣) (٧٤) و(٧٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

ومغاربها وقديم الزمان وحديثه، علىٰ أنَّ الخَمْرَ حرامٌ إجماعاً قطعياً لا ريب فيه، فمن قال: إنها حلال فهو كافر يُستتاب فإن تاب وأقرَّ بتحريمها تُرك وإلا قُتل كافراً مرتداً، لا يغسل ولا يُكفَّن ولا يصلىٰ عليه، ولا يُدفن في مقابر المسلمين، وإنما يُرْمَسُ بثيابه في حفرة بعيدةٍ لئلا يتأذىٰ المسلمون برائحته وأقاربه بمشاهدته ولا يرثُ أقاربُه من ماله وإنما يُصرف مالُه في مصالح المسلمين ولا يُدعىٰ له بالرحمة ولا النجاة من النار لأنه كافر مخلد في نار جهنم ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَعَنَ ٱلْكَـٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ۝٦٤ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ لَّا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ۝٦٥ يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِى ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَـٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا۠ ﴾ [الأحزاب: ٦٤-٦٦].

أيها المسلمونَ: إنَّ من اعتقد أنَّ الخمر حلالٌ فهو مضادٌ لله مكذوبٌ لرسوله خارجٌ عن إجماع المسلمين ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء: ١١٥]، أما من شرب الخمرَ وهو يؤمن ويعتقد بأنها حرام، ولكن سولت له نفسه بها فشربها فهو عاص لله فاسق عن طاعته، مستحقٌ للعقوبة، عقوبته في الدنيا أن يُجْلَد بما يراه ولاة الأمور رادعاً له ولغيره بشرط أنْ لا ينقص عما جاء عن السلف الصالح. كان شارب الخمر في عهد النبيِّ ﷺ يُضرب نحوَ أربعين ولم يسنه بقدر معين بل كان الناس يقومون إليه فيضربونه بالأيدي والجريد والأردية والنعال فلما عتا الناس فيها وفسقوا جَمَعَ

عمرُ الصحابةَ رضي الله عنهم فاستشارهم في عقوبة تكون أردعُ للناس الفاسقين بشربها، فقال عبد الرحمٰن بنُ عوفٍ رضي الله عنه أخَفُّ الحدود ثمانين، فجعله عمرُ ثمانين[١]. فإذا تكرر من الشارب الشرب وهو يعاقب ولا يرتدع فقال ابن حزم: يُقتل في الرابعة، وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ: يُقتل في الرابعة عند الحاجة إليه إذا لم ينته الناس بدون القتل، وهذا عين الفقه لأن الصائل علىٰ الأموال إذا لم يندفع إلا بالقتل قُتل، فما بالكم بالصائل علىٰ أخلاق المجتمع وصلاحه وفلاحه، لأن ضَرَرَ الخمر لا يقتصر علىٰ صاحبه بل يتعداه إلىٰ نسله ومجتمعه.

هذه عقوبةُ شاربِ الخمر في الدنيا، أما عقوبته في الآخرة فقال أنس بن مالك رضي الله عنه: لعنَ رسول الله ﷺ في الخمر عشرة: عاصرَها ومعتصرَها وشاربَها وحاملَها والمحمولة إليه وساقيها وبائعها وآكل ثمنها والمشتري لها والمشتراة له[٢] (قال في الترغيب: رواته ثقات) وقال ﷺ: **«من شربَ الخمرَ في الدنيا ثم لم يتب منها حُرِمَها في الآخرة»**[٣] (رواه مسلم) وقال: **«ثلاثة لا يدخلون الجنة:**

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٠٦) (٣٦) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٣٨١)، والترمذي (١٢٩٥).

(٣) أخرجه البخاري (٥٥٧٥)، ومسلم (٢٠٠٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

مُدْمِنُ الخمر وقاطعُ الرَحِم ومصدّقٌ بالسحر»[١] (رواه أحمد وابن حبان في صحيحه والحاكم) وقال ﷺ: **«مدمن الخمر إن مات لقىٰ الله كعابد وثن»**[٢] (رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح قاله في الترغيب).

فاتقوا الله أيها المسلمون واجتنبوا الخمرَ لعلكم تُفلحون، فلقد وُصفت الخمرُ بأقبح الصفات في كتاب الله تعالىٰ وفي سنة رسوله ﷺ وصفها اللهُ بأنها رِجْسٌ من عَمِلَ الشيطان وقرنَهَا بالميسر والأزلام وعبادة الأوثان ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ [المائدة: ٩٠]، وقال النبيُّ ﷺ: **«اجتنبوا الخمرَ فإنها مفتاحُ كل شر»**[٣] (رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد) وصدق رسولُ اللهِ ﷺ فإنَّ الخمر مفتاحُ كلِّ شَرٍّ وجماع الإثم كله. إنَّ شاربها يفقد عقله ويلتحق بالمجانين إنه ربما يقتل نفسه وهو لا يشعر وربما يزني وهو لا يشعر وربما يعتدي علىٰ غيره وهو لا يشعر. روىٰ البيهقي بإسناد صحيح عن عثمان بن عفان رضي الله

---

(١) أخرجه أحمد ٤/٣٩٩، والحاكم ٤/١٤٦، وابن حبان (٥٣٤٦)، وأبو يعلىٰ (٧٢٤٨) من حديث أبي موسىٰ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد ١/٢٧٢، وابن حبان (٥٣٤٧)، من حديث ابن عباس رضي الله عنه وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند ابن ماجه (٣٣٧٥).

(٣) أخرجه الحاكم ٤/١٤٥ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٣٣٧١) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

عنه أنه قال: اجتنبوا الخمرَ فإنها أم الخبائث، كان رجلٌ فيمن خلا قبلكم يتعبد ويعتزل الناس فأحبته امرأة غوية فأرسلت إليه جاريتها أنْ تدعوه لشهادة فجاء البيت ودخل معها فكانت كلما دخل باباً أغلقته دونه حتىٰ وصل إلىٰ امرأة وضيئة (أي حسناء جميلة) جالسة عندها غلام وإناء خمر فقالت له إنها ما دعته لشهادة وإنما دعته ليقع عليها أو يقتل الغلام أو يَشْرَبَ الخمر، فلما رأىٰ أنه لا بد له من أحد هذه الأمور تهاونَ بالخمر فشربه فَسَكِرَ ثم زنىٰ بالمرأة وقتل الغلام قال أمير المؤمنين عثمان فاجتنبوا الخمر فإنها لا تجتمع هي والإيمان أبداً إلا أوشك أحدهما أنْ يُخْرِجَ صاحبه[١].

ومصداق ما قاله أمير المؤمنين رضي الله عنه قول النبي ﷺ: **«لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»**[٢] (متفق عليه) (وللنسائي): فإذا فعل ذلك فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه فإنْ تاب تابَ اللهُ عليه[٣] (وللحاكم) من زنىٰ أو شرب الخمر نزع اللهُ منه الإيمان كما يخلعُ الإنسانَ القميصَ من رأسه[٤].

---

(١) أخرجه النسائي ٨/ ٣١٥، وفي «الكبرىٰ» (٥١٧٦)، والبيهقي ٨/ ٢٨٧ من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٥٧٨)، ومسلم (٥٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه النسائي ٨/ ٦٥ (٤٨٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه الحاكم ١/ ٢٢ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أيها المسلمونَ: إنَّ الخمر نقصٌ في الدين وضررٌ في العقل والنفسِ والمجتمعِ. أما نقصُ الدين فقد بان لكم من كتاب الله تعالىٰ وسنَّة رسوله ﷺ وخلفائه الراشدين ما فيه كفاية، وأما ضررها في العقل، فإنها تمحوه حين شربها إذا سكر وتضعف العقل بعد الصحو وربما أدىٰ شربها إلىٰ الجنون الدائم كما هو معلوم من أقوال أهل الطب.

وأما ضَرَرُ الخَمْر في النفس فإنَّ شارب الخمرَ تجده دائماً في ضيقٍ وغَمٍ وقلقِ نفسٍ، كلُّ كلمةٍ تثيره وكلُّ عملٍ يضجره، لأن قلبه معلق بالخمر لا يسر إلا بتناولها، ولا يفرح إلا بالاجتماع عليها فلا يتقن عملاً ولا يثمر نتيجة.

وأما ضَرَرُ الخَمْر في المجتمع، فهو إيقاعُ العداوة والبغضاء بين الناس، وقتل المعنويات العالية والأخلاقِ الفاضلة والإغراءِ بالزنا واللواط وكبائر الإثم والفواحش، كما شهد بذلك الخبيرون بالجرائم وأسبابها.

فاتقوا اللهَ عبادَ اللهِ واسألوه العصمة من كبائر الإثم والفواحش والتوبة من جميع الإثم والمعاصي وتعاونوا علىٰ البرِّ والتقوىٰ ومع الإثم والعدوان.

اللهم جنبنا منكراتِ الأخلاقِ والأعمالِ والأهواءِ والأدواءِ ووفقنا للتوبةِ النصوحِ والإنابةِ إليك واغفر لنا ولجميعِ المسلمينَ إنك أنت الغفور الرحيم.

التحذير من الرشوة

إنَّ الحمدَ للهِ نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه ونتوبُ إليه ونعوذُ باللهِ من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده اللهُ فلا مضلَّ له ومن يضلل فلا هادي له وأشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا الله وحدَه لا شريك له وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ وقوموا بما أوجبَ اللهُ عليكم من أداء الأمانة في الأمورِ كلِّها قوموا بذلك مخلصين لله متبعين لأمره قاصدين بذلك إبراء ذمتكم وإصلاح مجتمعكم ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢٧-٢٨].

أيها المؤمنونَ: إنَّ الأمانة ليست بالأمر الهين إنها دينٌ وذمة ومنهج وطريقة، إنها حمل ثقيل وعبء جسيم، ومسؤوليةٌ عظيمة، إنها عرضت علىٰ السمٰوات والأرض والجبال وما أعظمها قوةً وصلابة فأبين أنْ يحملنها وأشفقن منها وتحملْتَها أنتَ أيها الإنسانُ، تحملتها بما أنعم الله به عليك من العقل والفهم، وبما أنزل إليك من الوحي والعلم. فبالعقل والفهم تدركون وتميزون، وبالوحي والعلم تستنيرون وتهتدون، وبذلك كنتم أهلاً لتحمل مسؤولية الأمانة والقيام

بأعبائها، فأدوا الأمانةَ كما حملتموها، أدوها علىٰ الوجه الأكمل المطلوب منكم، لتنالوا بذلك رضا ربكم وصلاح مجتمعكم، فإنَّ بضياع الأمانة فساد المجتمع، واختلال نظامه وتفكك أواصره.

أيها المسلمونَ: إنَّ من حماية اللهِ لهذه الأمانةِ أنْ حَرَّم علىٰ عباده كل ما يكون سبباً لضياعها أو نقصها، فحَرَّم الرشوة وهي بذل المال للتوصل به إلىٰ باطل إما بإعطاء الباذل ما ليس من حقه أو إعفائه مما هو حق عليه. يقول الله تعالىٰ: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٨]، ويقول سبحانه في ذم اليهود ﴿ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ ﴾ [المائدة: ٤٢]، والرشوة من السُّحت كما فَسَّر الآية به ابن مسعود وغيره. وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: لَعَنَ رسولُ اللهِ ﷺ الراشي والمرتشي، وفي لفظ: لعنة الله علىٰ الراشي والمرتشي(١). وهذا إما خَبَرٌ من النبي ﷺ أو دعاء علىٰ الراشي والمرتشي بلعنة الله وهي الطرد والإبعاد عن رحمة الله، كما لُعن الشيطان فطرد وأبعد عن رحمة الله عزَّ وجل.

أيها المسلمون إنَّ لعنةَ اللهِ ورسولِه لا تكونُ إلا علىٰ أمرٍ عظيم ومنكرٍ كبير، وإن الرشوة لمن أكبر الفساد في الأرض، لأنها بها تغيير حكم الله وتضييع حقوق عباد الله، وإثبات ما هو باطل ونفي ما هو حق. إنَّ الرشوة فساد في المجتمع، وتضييع للأمانة وظلم للنفس، يظلم

(١) أخرجه الترمذي (١٣٣٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الراشي نفسَهُ ببذل المال لنيل الباطلِ ويظلمُ المرتشي نفسَهُ بالمحاباة في أحكام الله، يأكل كل منهما ما ليس من حقه، ويكتسب حراماً لا ينفعه، بل يَضُرُه ويسْحَتُ مالَه أو بركَةَ مالِه إنْ بقي المال.

إنَّ الرشوة تكونُ في الحكمِ، فيقضىٰ من أجلها لمن لا يستحق، أو يمنَعُ من يستحق أو يُقدِّم مَنْ غيرُه أحقُّ بالتقديم وتكون الرشوةُ في تنفيذ الحكم، فيتهاون من عليه تنفيذه بتنفيذه من أجل الرشوة سواء كان ذلك بالتراخي في التنفيذ أو بعمل ما يحول بين المحكوم عليه وألم العقوبة إن كان الحكم عقوبة.

إنَّ الرشوة تكونُ في الوظائفِ والمسابقة فيها، فيقدمُ من أجلها من لا ينجح أو تعطىٰ له أسئلة المسابقة قبل الامتحان، فيولىٰ الوظيفةَ مَنْ غيرُه أحقّ منه، وفي الحديث عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «**من استعمل رجلاً من عصابة ـ أي من طائفة ـ وفيهم من هو أرضىٰ لله منه فقد خان الله ورسوله والمؤمنين**»[١] (رواه الحاكم وصحح إسناده). وإنَّ الرشوة تكونُ في تنفيذ المشاريع ينزل مشروع عمل في المناقصة فيبذل أحد المتقدمين رشوة فيرسو المشروع عليه مع أنَّ غيره أنصح قصداً وأتقن عملاً، ولكن الرشوة عملت عملها. وإنَّ الرشوة تكون في التحقيقاتِ الجنائية أو الحوادث أو غيرها، فيتساهل المحققون في التحقيق من أجل الرشوة، وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «**من استعملناه علىٰ**

(١) أخرجه الحاكم ٤/ ٩٥ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

عمل فرزقناه رزقاً فما أخذ بعد ذلك فهو غلول»[١] (رواه أبو داود من حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه) والغلول إثمه عظيم، فقد جاء رجل إلىٰ النبي ﷺ فقال: اسْتُشهِدَ مولاكَ أو قال: غلامُك فلان، قال: **«بل يجر إلىٰ النار في عباءةٍ غَلَّها»**[٢] (رواه الإمام أحمد بإسناد صحيح). وأغربُ من ذلك أنْ تدخلَ الرشوة في التعليم والثقافة، فينجحُ من أجلها من لا يستحق النجاح، أو تُقَدَم له أسئلة الإمتحان، أو يشار إلىٰ أماكنها من المقررات أو يتساهل المراقب في مراقبة الطالب من أجلها، فيتقدم هذا الطالب مع ضعف مستواه العلمي، ويتأخر من هو أحق منه لقوةِ مستواه العلمي.

عبادَ اللهِ: لقد سمعتم عقوبةَ الراشي والمرتشي في الآخرة، وهي اللعن والطرد عن رحمة الله، وسمعتم شيئاً من مفاسدِها في المجتمع أفلا يكون في ذلك رادعٌ عنها لكل مؤمن يخشىٰ الله ويخاف عقابه، ولكلِّ مخلصٍ يحافظ علىٰ دينه ومجتمعه كيف يرضىٰ أن يعرض نفسه لعقوبة الله كيف يرضىٰ أنْ يذهب دينه وأمانته من أجل حطام من الدنيا لا يدري لعله لا يأكله فيموت قبل أن ينعم به، كيف يليق بالعاقل أنْ يسعىٰ في فسادِ المجتمعِ وهلاكِه. إنَّ الأعمالَ أيها المسلمونَ دروس يأخذها الناسُ بعضُهم من بعضٍ،

(١) أخرجه أبو داود (٢٩٤٣) من حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد ٥/٣٣ من حديث رجل سمع النبي ﷺ. وبنحوه حديث أنس رضي الله عنه ٣/١٥١ و١٨٠.

فإذا فشت الرشوة في جهة من جهاته انتشرت في بقية الجهات وصار علىٰ من عمل بها أولاً وزرها ووزر من عمل بها مقتدياً به إلىٰ يوم القيامة.

فاتقوا اللهَ عبادَ اللهِ وحافظوا علىٰ دينكم وأمانتكم وفكروا قليلاً، أيما خيرٌ لكم أنْ تكونوا قائمين بالعدلِ بعيدين عن الدناءة حائزينَ لرضا الله ومثوبته، أم تكونوا جائرين مخلدينَ إلىٰ الأرضِ متعرضينَ لسخطِ اللهِ وعقوبته؟!

أعوذُ بالله من الشيطان الرجيم ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ۝٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ۝٧١ إِنَّا عَرَضۡنَا ٱلۡأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَٱلۡجِبَالِ فَأَبَيۡنَ أَن يَحۡمِلۡنَهَا وَأَشۡفَقۡنَ مِنۡهَا وَحَمَلَهَا ٱلۡإِنسَٰنُۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومٗا جَهُولٗا ۝٧٢ لِّيُعَذِّبَ ٱللَّهُ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱلۡمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلۡمُشۡرِكِينَ وَٱلۡمُشۡرِكَٰتِ وَيَتُوبَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمَۢا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧٣].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآنِ العظيمِ، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكرِ الحكيمِ، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

* * *

التحذير من التهاون بالشهادة

الحمدُ للهِ الملكِ العظيم، العزيزِ الحكيم، له ما في السمٰوات وما في الأرض، وله الحمد في الأولىٰ والآخرة، وله الحكم وإليه ترجعون، لا يخفىٰ عليه شيء في الأرض ولا في السماء، يعلم ما تخفون وما تعلنون ﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ ۝١٩ وَٱللَّهُ يَقْضِى بِٱلْحَقِّ وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَقْضُونَ بِشَىْءٍ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [غافر: ١٩-٢٠]، وأشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلا الله وحده لا شريك له في الملك والحكم والتدبير، وأشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسوله الذي بيّن لأمته ما فيه خيرها وسعادتها وحذرها من سوء العاقبة والمصير، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ وأقيموا الشهادةَ لله، أقيموها لله وحده، لا تقيموها لقريب من أجل قرابته، ولا لصديق من أجل صداقته، ولا لغنيٍّ من أجل غناه، ولا لفقير من أجل فقره، ولا تقيموها علىٰ بعيد من أجل بعده، ولا علىٰ عدو من أجل عداوته، أقيموا الشهادةَ لله وحده، أقيموها كما أمركم بذلك ربكم وخالقكم ومدبر أموركم والحاكم بينكم والعالم بسركم وعلانيتكم، أقيموها كما قال سبحانه وتعالىٰ: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٣٥].

أيها المسلمونَ: إنَّ الشهادة أمرُها عظيم، وخطرها جسيم، في تحملها وأدائها، فلا يحل كتمانها ﴿وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٣]، ولا يحل أنْ يشهد إلا أن يكون عالماً بما يشهد به علماً يقيناً وأنه مطابق للواقع تماماً فلا يحل أنْ يشهد بما لا يعلم، ولا بما يعلم أنَّ الأمر بخلافه، بل لا يحل أنْ يَشْهَدَ ولا بما يغلب علىٰ ظنه حتىٰ يعلمه يقيناً كما يعلم الشمس فعلىٰ مثلها فليشهد أو ليترك.

أيها المسلمونَ: إنَّ من الناس اليومَ من يتهاونُ بالشهادة فيشهد بالظن المجردِ أو بما لا يعلم أو بما يعلم أنَّ الواقع بخلافه، يتجرأ علىٰ هذا الأمر المنكر العظيم مراعاة لقريب أو تودداً لصديق أو محاباة لغني أو عطفاً علىٰ فقير، يقول إنه يريد الإصلاح بذلك، زُيِّنَ له سوءُ عمله فرآه حسناً كما زُيِّنَ لغيره من أهل الشَّرِّ والفساد سوء عمله فرآه حسناً، فالمنافقون زين في قلوبهم النفاق ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١١]، فقال الله فيهم ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ١٢]، وعُبّاد الأصنام زُيِّنَ في قلوبهم عبادتها وقالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣]، وهي في الواقع لا تزيدهم من الله إلاَّ بُعداً.

أيها الناسُ: إنَّ كل مُفْسدٍ ربما يدعي أنه مصلح أو ربما يظن أنه مصلحٌ بسبب شبهة عرضت له فالتبس عليه الإفساد بالإصلاح أو

بسبب إرادة سيئةٌ زينت له فاتبع هواه، ولكن الصلاح كلَّ الصلاحِ باتباع شريعة الله وتنفيذ أحكامه والعمل بما يرضيه.

أيها المسلمونَ: إنَّ من الناس من يشهدُ لشخصٍ بما لا يعلم أنه يستحقه، بل بما يعلم أنه لا يستحقه، يدعي أنه عاطفٌ عليه وراحمٌ له بذلك، والحقُّ أنَّ هذا الشاهد لم يرحمْ المشهودَ له ولم يرحمْ نفسَه، بل أكسبَها إثماً بما شهدَ به، وأكسَبَ المشهودَ له إثماً فأدخلَ عليه ما لا يستحقه، وظلَمَ المشهودَ عليه إن كان فاستخرج منه ما لا يجب عليه.

إنَّ من الناسِ مَنْ يَشْهَدُ للموظف المهمل لوظيفته بمبررات لإهماله لا حقيقة لها، فيشهد له بالمرض وهو غير مريض، أو يَشْهَدُ له بشغل قاهر وهو غير مشغول، أو يَشْهَدُ له بنقل أهله إلىٰ مقر عمله الجديد وهو لم ينقلهم، أو باستئجار سيارة وهو لم يستأجرها أو يشهد بأجرة أكثر مما استأجرها به، وكل هذا من الشهادة بالباطل. وإنَّ من الناس من يَشْهَدُ لشخصٍ بأنه قام بالوظيفة منذ وقت كذا وهو لم يقم بها ولم يباشرها، يزعم الشاهد بذلك أنه يريد الإصلاح بنفع المشهود له ولم يدر أنه بهذه الشهادة ضَرَّ نفسه وضَرَّ المشهودَ له وأفسَدَ علىٰ نفسه وعلىٰ المشهودِ له ما أفسَدَ من دينه.

لقد قال الله تعالىٰ بعد أنْ أمر بإقامة الشهادة بالقسط قال: ﴿إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ [النساء: ١٣٥]، فلا تشهد لغني من أجل غناه ولا لفقير من أجل فقره فإنَّ الله أولىٰ بهما بل أقم الشهادة لله وحده.

أيها المسلمونَ: إنَّ شهادةَ الإنسان بما لا يعلمه علماً يقيناً مثل الشمس أو بما يعلم أنَّ الواقع بخلافه سواء شهد للشخص أو عليه هي من شهادة الزور التي حذَّر منها رسولُ الله ﷺ وجعلَها من أكبر الكبائر فقال ﷺ ثلاثاً: **«ألا أنبئكم بأكبر الكبائر»** قالوا: بلىٰ يا رسول الله قال: **«الإشراك بالله وعقوق الوالدين»** وكان متكئاً فجلس فقال: **«ألا وقول الزور وشهادة الزور»** فما زال يكررها حتىٰ قالوا: لا يسكت أو قالوا: ليته سكت[1]. وقال أنسُ بن مالكٍ رضي الله عنه: ذكر النبيَّ ﷺ الكبائر فقال: **«الشِّركُ بالله، وعقوق الوالدين وقتل النفس وقال: ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قول الزور أو قال شهادة الزور»**[2].

أيها المسلمونَ: إنَّ هذين الحديثين الصحيحين الثابتين عن رسول الله ﷺ ليتبين بهما تعظيم النبي ﷺ لشهادة الزور، والتحذير منها، لقد عَظَّمَ النبيُّ ﷺ التحذير منها بقوله وفعله عظَّمه بفعله حيث كان يتحدث عن الشرك والعقوق متكئاً فلما ذكر شهادةَ الزور جلس ليبين فداحتها وعظمها. وعظَّمه بقوله حين جعل يكرر القول بها حتىٰ قال الصحابة لا يسكت أو تمنوا أن يسكت، وعظمه أيضاً حين صدر القول عنها بأداة التنبيه (ألا) وحين فَصَّلَها في حديث أنس عما قبلها من الكبائر وقال: ألا أنبئكم بأكبرِ الكبائرِ.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٥٤) و(٥٩٧٦)، ومسلم (٨٧) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٧٧)، ومسلم (٨٨).

أيها المسلمونَ، أيها المؤمنونَ بالله ورسوله، أيها الراجونَ لرحمةِ الله أيها الخائفونَ من عذابه، أيها المؤمنونَ بيوم الحساب يوم تقفون بين يدي الله عَزَّ وجل لا مال ولا بنون تنظرون أيمن منكم فلا ترونَ إلا ما قدمتم، وتنظرون أشأم منكم فلا ترون إلا ما قدمتم، وتنظرونَ أمامكم فلا ترون إلا النار تلقاء وجوهكم. إنكم ستسألون عما شهدتم به وعمن شهدتم عليه أو شهدتم له فاتقوا واحذروا.

أيها المؤمنونَ: تصوروا رسولَ اللهِ ﷺ وهو المبلِّغُ عن الله القائم بأمر الله الناصح لعباده تصوروه وهو يعرض علىٰ أمته بنفسه أن ينبئهم بأكبر الكبائر ليحذروها ويبتعدوا عنها، وتصوروه كأنه أمامكم كان متكئاً ثم يجلس عند ذكر شهادة الزور وتصوروه يُكرِّر ويؤكد أنَّ شهادة الزور من أكبر الكبائر لو تصورتم ذلك لعرفتم حقيقة شهادة الزور. لقد تَحَدَثَ النبيُّ ﷺ عن الشرك والعقوق وهو متكئٌ لم يجلس لأن الداعي إلىٰ الشرك والعقوق ضعيف في النفوس لأنه مخالف للفطرة لكنه جلس حينما تحدث عن شهادة الزور لأن الداعي إليها قوي وكثير، فالقرابة والصداقة والغنىٰ والفقر كلها قد تحمل ضعيف العقل والدين علىٰ أنْ يَشْهَدَ بالزور، لكن المؤمنُ العاقلُ حينما يعلمُ أنَّ النبيَّ ﷺ يحذرُ من شهادةِ الزور هذا التحذير البليغ لا يمكنه أنْ يقدم علىٰ شهادة الزور مهما كانت الأسبابُ والدواعي.

أيها المسلمونَ: إنَّ شهادة الزور مفسدةٌ للدين والدنيا وللفرد والمجتمع، إنها معصيةٌ لله ورسوله، إنها كذبٌ وبهتان وأكلٌ للمال

بالباطل، فالمشهود له يأكلُ ما لا يستحق، والشاهد يقدم له ما لا حقَّ له فيه. إنَّ شهادةَ الزور سببٌ لانتهاك الأعراض، وإزهاق النفوس فإنَّ الشاهد بالزور إذا شهد مرةً هانت عليه الشهادة ثانية، وإذا شهد بالصغير هانت عليه الشهادة بالكبير، لأن النفوسَ بمقتضىٰ الفطرةِ تنفرُ من المعصية وتهابها، فإذا وقعت فيها هانت عليها وتدرجت من الأصغر إلىٰ ما فوقه.

أيها المسلمونَ: إنَّ شهادة الزور ضياعٌ للحقوق وإسقاطٌ للعدالة وزعزعةٌ للثقة والأمانة، وإرباك للأحكام وتشويش علىٰ المسؤولين والحكام، فهي فساد الدين والدنيا والآخرة، وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: **«لن تزول قدم شاهد الزور حتىٰ يوجب اللهُ له النار»**[(١)] (رواه الحاكم وقال صحيح الإسناد).

فالحذرَ الحذَر أيها المسلمونَ من شهادة الزور، وإن زيَّنها الشيطان في قلوبكم، ولا تأخذكم في الله لومة لائم ولا تصرفكم عن الحق ظنون كاذبة أو إرادات آثمة فتشاقوا الله ورسوله وتتبعوا غير سبيل المؤمنين.

وفقني اللهُ وإياكم لإقامة الحقِّ والعدلِ والبيان، وجنبنا الباطل والجَوْرَ والبهتان، وحمانا عما يضرنا في ديننا ودنيانا إنه جواد كريم.

أقولُ قولي هذا وأَستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيمُ.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٣٧٣) والحاكم ٤/٩٨ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

القسم الثامن

الأطعمة والنفقات

تنوع إنفاق المال

الحمدُ للهِ الذي منَّ علينا بالأموالِ وشَرَعَ لنا إنفاقها فيما هو مصلحة في الدين والدنيا، ووعدنا علىٰ ذلك الخَلَفَ العاجلِ في الدنيا والثواب الجزيل في الأخرىٰ، وأشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله وحده لا شريك له ذو الجُود والإحسان والإفضال، وأشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسوله الذي ينفق ماله لله، ويعيش في نفسه عيش الفقراء ابتغاء مرضاة ذي الإكرام والجلال، صلىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان ما تعاقبت الأيام والليال وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ واشكروه علىٰ ما خولكم من هذه الأموال التي جعلها لكم قياماً يقوم بها دينُكُم ودنياكُمْ وتصلح بها أحوالُكُم العامةُ والخاصةُ، واشكروه إنْ أنعمَ عليكم بها نعمةً أخرىٰ حيث شَرَعَ لكم إنفاقها فيما فيه مصلحة لكم، ووعدكم علىٰ ذلك الخلف والأجر، ولو شاء لم يشرع لكم إنفاقها ولم يتعبدكم بذلك، فكان إنفاقها مغرماً وليشكر اللهَ من وفقه اللهُ تعالىٰ فقام بإنفاقها علىٰ الوجه الذي أمر به، فلم يقصر في ذلك فيكون من الباخلين، ولم يَغْلُ في ذلك ويزد فيكون من المبذرين، واعلموا رحمكم اللهُ أنَّ إنفاق الأموال علىٰ وجهين، وجهٌ يُثابُ عليه العبدُ ويؤجر، ونوعٌ يعاقبُ عليه ويوزر، أما الذي يُثابُ عليه العبدُ ويؤجر، فهو أنْ ينفقها في طاعةِ الله وما أمر به، وأما الذي يُعاقب عليه ويوزر فأنْ ينفقها في معصية الله وما لا فائدة فيه، فإن ذلك من السَّفه والتبذير.

واعلموا أنَّ إنفاق الأموال في طاعة الله له أبوابٌ كثيرة، فمن ذلك إنفاق الأموال في الزكاة المفروضة التي هي أحدُ أركان الإسلام، ولا يكون العبد مسلماً حتىٰ ينفقها في الوجوه التي أمرَ اللهُ بصرفها فيها، ومن ذلك أنْ ينفق الإنسانُ علىٰ نفسه فإنَّ إنفاقك علىٰ نفسك صدقة تثاب عليها، لأنك مأمور بحفظ نفسك بالطعام والشراب واللباس وغيرها مما تطلبه حاجتك أو ضرورتك، فإذا أنفقت المالَ في ذلك فقد قمت بحفظ نفسك ونيلها ما أباح الله لها من الطيبات، وهذا خَيْرٌ وأجرٌ، ومن الإنفاق في طاعة الله أنْ ينفق الإنسانُ علىٰ أهله من الزوجات والأمهات والآباء والأولاد وغيرهم، فإنَّ الإنفاق عليهم طاعة لله وبرٌّ وأجر قال النبيُّ ﷺ لسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه وقد عاده في مرضٍ ألم به واستشاره في الوصية فقال له: **«واعلم أنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه اللهِ إلا أُجرتَ عليها حتىٰ ما تجعله في فم وامرأتك»**(١).

أيها الإخوان: إنَّ بعضَ الناسِ يُقَصِّر أو يتثاقل في الإنفاق علىٰ أهله شُحاً وبخلاً، والشحُّ والبخل من أوامر الشيطان ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [التغابن: ١٦] ولكن متىٰ علم المؤمن أنَّ الإنفاق علىٰ نفسه وأهله ليس بغرم وإنما هو مكسبٌ وغنيمة فالإنفاق فيما أمر اللهُ به غنيمة، لأنه زيادة في الإيمان وسبب لبركة

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦)، ومسلم (١٦٢٨) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

المال ونموه، وسببٌ للأجر المدخر عند الله، أما الإمساك عما أمر الله به فهو نقصٌ في الإيمان وسببٌ لمحقِ بركةِ المال ونقصِه ولعقوبةِ اللهِ ومقته، ثم أن المُمسكَ البخيل إن فاته المال ونُزع منه في الدنيا فقد حرم خير الدنيا والآخرة، وإن بقي حتىٰ مات صار لغيره غنمه وعليه غرمه وإثمه.

ألا وإن من إنفاق المال في طاعة الله أنْ تنفقه في الإحسان إلىٰ القرابات الذين لا تجب عليك نفقتهم، إما لكون مالك لا يتحمل الإنفاق عليهم أو لغير ذلك، فهديتك علىٰ غنيهم هديةٌ وصِلة، وصدقتكَ علىٰ فقيرهم صدقةٌ وصِلة، وإنَّ بعضَ الناس في هذه الناحية يقصّر ويفرط، فتجده يقتصر علىٰ الإحسان إلىٰ القرابة الذين يتبادلون معه الصلة وهذا في الحقيقة ليس بصلة، وإنما هي مكافأة للصلة أو مجلبة لها، فالواصل حقيقة هو الذي يصل من قطعه ويعطي من حرمه، وأبواب إنفاق المال في الخير كثيرة، وكلما كان الإنفاق أنفع لعمومه أو شدة الحاجة إليه أو جلبه لمصالح أخرىٰ كان أفضل وأجدىٰ وكل نفقة تبتغي بها وجه الله فأنت مأجورٌ عليها لدخولها في الإحسان.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

النفقات والأطعمة

الحمدُ لله الذي أكملَ لنا الدين، وأتمَّ علينا النعمةَ، والحمدُ لله الذي بيّن لنا طُرقَ الهُدىٰ والصلاح بالبراهين والحجة، وشرعَ لنا ديناً كاملاً مشتملاً علىٰ غاية الحكمة ومنتهىٰ الرحمة، يأمرنا من العبادات بما فيه صلاح قلوبنا، ويُبيحُ لنا من الطيبات ما فيه بقاءُ جسومنا ونماؤها، وينهانا عما فيه مضرّةٌ في الدين أو في العقل أو في الجسم. ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وحدَه لا شريكَ له، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ، فإنَّ تقوىٰ الله وصيته للأولين والآخرين ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ١٣١] وتقوىٰ الله أنْ تعبدَ الله علىٰ علمٍ وبصيرةٍ وتطيعه فلا تعصيه، وتذكره فلا تنساه، وتشكره فلا تكفر. واشكروا اللهَ علىٰ نعمتِه عليكم بهذا الدين الكامل. وذلك بأن تتفقهوا في دينكم بما عملتم من أحكامه بانشراح وطمأنينةٍ وفرحٍ، فإن ذلك هو السبيل الوحيدُ لسعادتِكم في هذه الدنيا، وفي الدار الأخرىٰ.

واعلموا أنَّ مِن كمالِ هذا الدين واشتماله علىٰ الحكمة والرحمةِ أنْ أباحَ اللهُ من الأكلِ والشربِ واللباس كلَّ حلالٍ طيب، وحرَّم منها كلَّ محرم خبيث رحمة بهم، وإحساناً إليهم فإنَّ منعهم من الأشياء الخبيثةِ

هو عينُ مصلحتهم ورحمتِهم، ولنضرب لذلك مثلاً بطبيبٍ كيماوي ناصح عرفَ مضرّة شيءٍ من المأكولات وتأثيرها علىٰ الجسم، فجعَل يُحذّر الناسَ ويمنعهم منها، أفلا يُعدُّ ذلك من الإحسانِ إليهم والنصح. ويتلقىٰ الناسُ كلامَه بالقَبولِ لصدورِه عن علمٍ ونصح. إلا أنَّ علمَ اللهِ أوسع ورحمتَه أعظم، فلم يمنع عبادَه من شيءٍ إلا لعلمه بضررِه علىٰ العبادِ في الدِّين، أو في العقل، أو في البدن، أو فيهن جميعاً.

فاحمدوا اللهَ علىٰ ما أباحَ لكم مما خلق، حيث أذن لكم بتناوله واحمدوه علىٰ ما منعكم مما فيه مضرَّتكم، حيث نهاكم عنه، ومع ذلك فمن تناول منكم المُباحَ امتثالاً لأمرِ الله، واستعانةً علىٰ طاعةِ الله، وتبسطاً بنعمته وحفظاً لنفسِه التي هو مأمورٌ بحفظِها واستغناءً به عن المحرّم، فهو مأجورٌ علىٰ ذلك، ومن تَرك المحرّم امتثالاً لأمر اللهِ كان له أجر عند ربِّه. فالحمد لله ربِّ العالمين.

أيها الإخوةُ: إنَّ بعضَ الناسِ قد ابتلوا بشربِ الدُّخان الذي قد ثبتَ بقولِ كبار الأطباءِ أنه يسبّبُ أضراراً عظيماً منها سرطان الرئة الذي هو مِن أعظم أنواعِ السرطان وأكثرها إهلاكاً، ومنها ضررُه علىٰ اللثةِ والأسنانِ ضرراً بيناً، وهو مضرٌّ علىٰ جميعِ البَدنِ بصفةٍ عامةٍ. ولذلك تضعف قوةُ متعاطيه، وإذا قُدِّر له الخلاصُ منه والتوبةُ أصبحَ صحيحَ البدن قوياً كما هو مُشاهَدٌ معلوم.

هذا بالنسبة إلىٰ ضررِه الماديِّ وما فيه من إتلافِ المالِ الذي جعلَه الله لنا قياماً، تقوم به مصالحنا الدينيةِ والدنيوية، فإنَّ شارِبَ الدخانُ يتلفه في هذا الدخان الضارِّ، وبالإضافةِ إلىٰ ضررِه البدنيِّ

وضرره المالي. فإنَّ كثيراً من أهل العلم يُسقط عدالةَ مَن أصرَّ علىٰ شربِه، فلا يراه مقبول الشهادةِ، ولا صحيح الولاية والإمامة. وبعد فقد يقولُ قائلٌ: كيف يقال إنه محرم وهو لم يخرج إلا بعد زمن النبيِّ ﷺ، بمدَّة طويلةٍ، والتحليل والتحريم إنما يعلم من الشرع؟

فالجواب علىٰ هذا أنْ نقول: إنَّ المحرمات في الشرع علىٰ نوعين: نوع نص عليه الشارع بعينه، مثل الميتة والخمر. ونوع لم ينص عليه الشارع بعينه، ولكنه داخلٌ تحتَ عُمومٍ لفظيٍّ أو معنويٍّ من الشرع. والشارع جاء بلفظٍ عام فيما حرّمه علينا، فقد قال في وصف النبيِّ ﷺ: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]. وأما العموم المعنوي، فإن كلَّ ما فيه مضرّة أكبرُ من منفعته، فقد حرّمه، وهذا معلومٌ بالضرورة مِن هذا الدين الكامل، وقد تبيَّن أنَّ ضررَ هذا الدخان أكبرُ من نفعه إن كان فيه نفع، وقد يقول قائل: كيف تزعمون أنه مضرٌّ بالبدن، ونحن نشاهدُ ممن يشربونَه ظاهرُ أبدانهم الصحة والسلامة؟

فالجواب: إنَّ عدم ظهور ضرره في وقت ما لا يدلُّ علىٰ عدمِ وجود الضرر. فقد يكون هناك مانِعٌ من ظهوره إما تناول غذاءٍ يقاومه أو نحو ذلك، ثم يظهر الأثر والضرر بعد حين.

فيا أيها المعافىٰ منه: احمد اللهَ علىٰ هذه النعمةَ، واسأل اللهَ الثبات عليها، ولا تحدِّث نفسَك في شربِه، فإنك إن وقعت فيه، صَعُبَ عليك الخلاص منه.

ويا أيها المبتلىٰ بشربه: استعن بالله علىٰ تركِه، وتُبْ إلىٰ ربِّك، وارجُ فضلَه وثوابَه. فإنَّ مَن ترك شيئاً لله عوّضه اللهُ خيراً منه. وإنَّ مما يهون عليك اجتنابُه أن تذكرَ مضارَه وما يترتّب عليه، وإن تذكرَ فضلَ اللهِ وثوابه إذا تركتَه لله. وإن تتجنَّبَ الجلوسَ مع من يشربونه وأن تصدق النية والعزم علىٰ اجتنابه.

واعلم أيها المبتلىٰ به، أنه مما يزيد إثمه إثماً، وبلاءه بلاءً، أن تشربه أمامَ أطفالِك الصغار، فيهونُ في نفوسِهم، وربما أخذوا ما تساقط منك فعبثوا به. وكذلك شربُه في الأسواق هو مِن الخطأ علىٰ المُجتمع، والناصح لنفسِه ولإخوانه وأمته. هو الذي إذا وقعَ في المكروهِ سعىٰ في الخلاص منه وحرِصَ أشدَّ الحِرص علىٰ أن لا يقعَ فيه إخوانه.

وفقني الله وإياكم لفعل الأمور النافعة واجتناب ما لا خيرَ فيه، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٦٨-١٦٩].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة